وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة عين تموشنت بلحاج بوشعيب
كلية الحقوق
قسم الحقوق

مطبوعة في مقياس:

تقنيات البحث العلمي 2

محاضرات موجهة لطلبة السنة الثانية جذع مشترك – ليسانس – حقوق

السداسي الرابع

من إعداد: د. بورطال أمينة
أستاذة محاضرة قسم "أ"

السنة الجامعية: 2025- 2026

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة عين تموشنت بلحاج بوشعيب
كلية الحقوق
قسم الحقوق

مطبوعة في مقياس:

تقنيات البحث العلمي 2

محاضرات موجهة لطلبة السنة الثانية جذع مشترك – ليسانس – حقوق

السداسي الرابع

من إعداد: د. بورطال أمينة
أستاذة محاضرة قسم "أ"

السنة الجامعية: 2025 - 2026

د/ بورطال أمينة	مقدمة

مقدمة:

تكتسي البحوث الصغيرة أهمية كبيرة بالنسبة للطلبة والمشتغلين حيث تفرض خصوصياتها اتباع طرق وقواعد تستدعي الاهتمام بها، ولا تعرقل ابراز القدرات الشخصية، ولا تحد من حرية الباحث على المستوى المنهجي والموضوعي، وتوفر على الباحث القانوني تكبد عناء إعداد الدروس التطبيقية.[1]

وتعتبر المنهجية العلمية في مجال العلوم القانونية وسيلة للبحث والطريق الذي يتوصل فيه الباحث الى المعرفة الصحيحة، حيث يقال أن "المعرفة الصحيحة تكمن في المنهجية العلمية الصحيحة".

غير أن هذه المنهجية العلمية تعتمد على تقنيات (طرق وأساليب)، ولو كانت تعتبر معقدة نوعا ما؛ لكن ذلك لا يمنع من تبسيطها وتيسير ما يهدف نحو الوصول الى الفهم السليم وتحسين جودة البحث العلمي.

فضلا عن ذلك التحكم في هذه التقنيات مما يترتب عنه الوصول للهدف المنشود، من قبل صاحب النص القانوني، أو من قبل القاضي بالنسبة للحكم أو القرار القضائي، أو السائل وطالب الاستشارة القانونية أو مصيغ المذكرة الاستخلاصية، أو المحرر الاداري.

بل أن قراءة النصوص القانونية والآراء الفقهية والأحكام القضائية تشكل لدى الباحث مكنة معرفة اللغة القانونية، فكلما تعمق الباحث في قراءة الكتب القانونية الجيدة وانتبه لأسلوب صياغة المشرع أو الفقيه أو القاضي امتلك القدرة على الكتابة بلغة قانونية سليمة،[2]

---

[1] علي مراح، منهجية التفكير القانوني (نظريا وعمليا)، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2004، ص 161.

[2] عبد القادر الشيخلي، إعداد البحث القانوني، دار المحدلاوي للنشر والتوزيع، الأردن، 1982، ص 36.

وهو ما يجعل من البحث العلمي يتميز بطابع قانوني فيصبح بحث قانوني يستقصي مسائل معينة سواء في التشريع والفقه والقضاء.[1]

ومن هذا المنطلق نطرح التساؤل التالي:

فيما تتمثل مختلف تقنيات البحث العلمي؟ وما هي الخطوات المتبعة خلال المرحلة التحضيرية والتحريرية؟

وللإجابة عن الإشكالية المطروحة وتمكين الفئة المستهدفة المتمثلة في طلبة سنة ثانية جذع مشترك من استيعاب هذه المادة التعليمية المنهجية المتكونة من سلسلة من المحاضرات المعنونة بمادة تقنيات البحث العلمي 2، ودراسة ذلك استندنا على المنهج التحليلي والمنهج الوصفي مقسمين الموضوع محل الدراسة إلى خمس (5) محاور:

المحور الأول: تقنيات تحليل النص القانوني والتعليق عليه

المحور الثاني: تقنيات تحليل الحكم والقرار القضائي والتعليق عليه

المحور الثالث: تقنيات تقديم استشارة قانونية

المحور الرابع: تقنيات صياغة مذكرة استخلاصية

المحور الخامس: التحرير الإداري

[1] يعرف البحث القانوني أنه مجموعة من الأفكار المنظمة المكتوبة يتقدم بها الباحث القانوني عن محاولة قام بها من أجل اكتشاف المعرفة في مسألة قانونية ما، مشار اليه لدى: محمد جمال مطلق الذنيبات، كيف نكتب بحثا قانونيا؟ (أصول البحث القانوني)، طبعة 1 ، مكتبة القانون والاقتصاد، الرياض، 2014، ص 12.

المحور الأول: تقنيات تحليل النص القانوني والتعليق عليه

إن التحليل والتعليق على النصوص القانونية من بين أهم الدراسات في المواضيع القانونية المعمول بها، تعتبر في حد ذاتها خبرة علمية قديمة مارسها غالبية العلماء في العصور الكلاسيكية،[1] وذلك بعد تحكّمه في تقنيات منهجية تحليل النص القانوني والتعليق عليه.

وهذه التقنيات المنهجية تمكن طالب الحقوق أو الباحث من التحصيل العلمي وتمنحه القدرة على التفكير القانوني بوضوح، وهو ما يساعده على فهم المقصود الّذي ابتغاه محرر النص القانوني، ويجعله قادرا على تفسير النص القانوني والتّعليق عليه ونقده، ويساعده على إضافة قيمة علمية لعمله البحثي.[2]

ومن هذا المنطلق وقبل التطرق للخطوات الواجب اتباعها لتحليل النص القانوني والتعليق، وجب تحديد المفاهيم ذات صلة بتحليل النص القانوني والتعليق عليه:

أولا: تحديد مفاهيم تحليل النص القانوني والتعليق عليه

بادئ ذي بدء يجب التعرف على مصطلح النصوص القانونية بمفهومها الواسع والضيق ومصطلح التحليل والتعليق عليها:

---

[1] أحمد خروع، المناهج العلمية وفلسفة القانون (مدخل تمهيدي لطلبة السنة الأولى)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010، ص 57.

[2] ميلود بن حوحو، منهجية تحليل النصوص القانونية، طبعة 1، إصدارات المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، ألمانيا/ برلين، 2021، ص 2، 3.

1- تعريف النص القانوني:

يقصد بالنص لغة ما ظهر من الشيء المنظور والمقروء؛ حيث يصطلح عليه باللغة الأجنبية test[1] حيث تعود كلمة Text إلى الأصل اللاتيني Textus وتعني "النسيجّ"، حيث تعرفه أحد القواميس الفرنسية أنه دمج الكلمات المكتوبة التي تشكل جملة أو مؤلف[2] ولا يشترط في النص حجما صغيرا مهما كانت طبيعته القانونية (اقتصادي، سياسي، فقهي...)،[3] مما يوحي للقارئ باستنباط عناصر مخزونة من بنية النص القانوني.[4]

وللنص القانوني مفهوم واسع ومفهوم ضيق؛ حيث يقصد بالنص القانوني بمفهوم واسع ذلك النص الذي يعبر عن رأي فقهي نقتبسه من كتاب قانوني[5] أو مقطع من مؤلف فقهي أو تلك القاعدة القانونية والحكم أو القرار القضائي مهما كانت درجة التقاضي، سواء حكم صادر عن المحكمة الابتدائية أو قرار قضائي يصدر عن المجلس القضائي أو المحكمة العليا أو الاستشارة القانونية.

---

[1] فقي صبحي إبراهيم، علم اللغة النصي بين النظرية والتطبيق، دار قباء للنشر والتوزيع، مصر، 2000، ص 23.

[2] رباحي مصطفى، منهجية التحرير الإداري وتقنيات إعداد النصوص القانونية، طبعة 1، ألفا للوثائق، قسنطينة، 2022، ص 13.

[3] ميلود بن حوحو، المرجع السابق، ص 15.

[4] حجازي سمير، المتقن، معجم المصطلحات اللغوية والأدبية الحديثة، دار الراتب الجامعية، 2010 بيروت، ص 102.

[5] صلاح الدين شروخ، الوجيز في المنهجية القانونية التطبيقي، طبعة 1، دار العلوم، الجزائر، 2010، ص 186.

بالإضافة إلى تقرير عن نهاية التربص[1] بهدف استكمال متطلبات الحصول على الدرجات العلمية الجامعية أين توثق الدراسات والبحوث الجامعية بتفصيل دقيق توضح الخلفية العلمية للدراسة وكيفية معالجة الموضوع والنتائج المتحصل عليها والتوصيات المناسبة،[2] أو الورقات البحثية المطروحة أمام المؤتمرات العلمية أو المنشورة في إحدى الدوريات الخاصة.

غير أننا نركّز في منهجية تحليل النصوص القانونية على المفهوم الضيق للنص القانوني دون المفهوم الواسع، ونعني بالنص القانوني بمفهوم ضيق هو المعنى المادي للقانون،[3] أي نص المادة القانونية الّتي تتضمن قاعدة قانونية أو مجموعة من القواعد القانونية المحددة، التي تسهر الجهة المسؤولة عن سنها،[4] ودلالة المادة تدل على فكرة أساسية أو ثانوية أي تدبير معين أو حكم معين في مفهوم القانون، مما يتطلّب تخصيص مادة لكل فكرة، حيث تفصل إلى فقرات أو بنود مما يسهل تسلل الأفكار.[5]

---

[1] يعرف التقرير ما يصدر عن الجهات المختصة بالبحث العلمي حيث يسجل النشاط البحثي أثناء الفترة التي يصدر فيها التقرير.

مشار اليه لدى: أحمد عبد المنعم حسن، أصول البحث العلمي، (الجزء الثاني)، طبعة 1، المكتبة الأكاديمية، مصر، 1997، ص 52.

[2] فخري إسكندر، كتابة التقارير العلمية، منشورات جامعة الفاتح، مصر، 1989، ص 22.

[3] صلاح الدين شروخ، المرجع السابق، ص 186.

[4] يعرف القانون "مجموعة الأحكام والقواعد الملزمة التي تنظم علاقات الأشخاص في المجتمع تنظيما يكفل لهم حقوقهم أفرادا وجماعات".

- مشار اليه لدى: عيسى خليل خير الدين، روح القوانين، دار الكتب العلمية، لبنان، 1971، ص 4.

[5] ميروك حسين، تحرير النصوص القانونية شكلا وإجراء، طبعة 5، دار بلقيس، الجزائر، سبتمبر 2025، ص 326.

ولا يقتصر النص القانوني على ما يصدر عن السلطة التشريعية من نصوص قانون فقط، أو السلطة المخولة بإصدار القانون بمعناه الشكلي،[1] بل يشمل كل نص قانوني يتصف بالعموم والتجريد سواء صدر بموجب قانون أو مرسوم أو غيره، إنه نص تشريعي مهما كانت مرتبته وقوته في سلّم تدرج القواعد القانونية؛[2] سواء تشريع أساسي (الدستور) أو تشريع عادي أو عضوي الصادر عن السلطة التشريعية أو تشريع فرعي من لوائح وتنظيمات[3] كما هو موضح في الجدول أدناه.

الدرجة القانونية	طبيعة النص القانوني
01	الدستور
02	الاتفاقيات والمعاهدات الدولية
03	القانون العضوي
04	القانون العادي
05	المراسيم واللوائح التنفيذية
06	القرارات الوزارية
07	القرارات الإدارية المحلية

[1] صلاح الدين شروخ، المرجع السابق، ص 187.

[2] بوعبيد عباسي، منهجية العلوم القانونية، المطبعة والوراقة الوطنية، المغرب، طبعة 1، 2015، ص 144.

[3] بوحميدة عطاء الله، النصوص القانونية من الإعداد إلى التنفيذ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2008، ص 17.

2- تعريف تحليل النصوص القانونية والتعليق عليها:

يجب بداية التفرقة بين مصطلح تحليل النص القانوني والتعليق عليه، لنحاول الجمع بين العمليتين والتوفيق بينهما، لنحاول تعريف تحليل النص القانوني والتعليق عليه:

أ- تعريف تحليل النص القانوني:

أول ما يتبادر في ذهن أي طالب حقوق هو التفرقة بين كلمة تحليل النص والتعليق عليه،[1] هذه المصطلحات الّتي شاعت بين المعلّمين والمتعلّمين داخل الجامعات، كمكتسب فكري سابق تعرف بـ دراسة النص.

وعلى أساس ذلك التّحليل الوصفي هو دراسة مفصلة يرمي لاستيعاب النص القانوني، تفكيكه وتجزئته إلى عناصر أساسية الّتي يتألّف منها، مما يساعد على التعرف وبيان أجزائه ومكوناته بطريقة موضوعية،[2] على أساس أن التّحليل الانتقادي والتقييمي جزء من أي بحث قانوني بتطبيق مختلف معايير التفسير،[3] الّذي يبرهن بشكل سليم ويتمحص أوجه الكمال والقصور في النص القانوني الّذي سيكون موضوع تعليق.[4]

---

[1] عبود عبد الله العسكري، منهجية البحث العلمي في العلوم القانونية، طبعة 2، دار النمير، دمشق، 2004، ص 135.

[2] بوعبيد عباسي، المرجع السابق، ص 144.

[3] ميلود بن حوحو، المرجع السابق، ص 68.

[4] بوعبيد عباسي، المرجع السابق، ص 145.

وعلى أساس ذلك يتمتّع الباحث العلمي ببعض الحرية في تحليل النص على ضوء معطيات خارجية أخرى، غير أن الملفت للانتباه لا يجوز انطلاق الباحث من النص القانوني نحو بحث نظري بحت يتجاوز محدودية النص واطاره الزماني والمكاني.[1]

وتجدر الإشارة أنّه لا يقصد بتحليل النص القانوني اقتصاره على تحليل النص بالمعنى الضيق، وإنما يجب أن تفهم في إطارها التّعليمي والتوجيهي، أي تزويد الطالب بالأدوات اللازمة من أجل دراسة وفهم النص القانوني عبر منهج معين، بمعنى أن تحليل النص القانوني لا يعني استبعاد التعليق بل هو إقامة التعليق على أساس سليم ودقيق.[2]

ب- تعريف التعليق على النص القانوني:

يتوقّف التعليق على التحليل الدقيق والسليم للنص القانوني، احدى المراحل الأولية والأساسية تمهيدا للتّعليق على النص القانوني،[3] كمجموع الشروحات والتفاصيل الإيضاحية التي يستخرجها القارئ من النص المقروء قصد توضيح معانيه وشرح أبعاده وتقويم نتائجه،[4] هو فحص انتقادي لمضمون وشكل النص،[5] ومحاولة تفسير وتوضيح موضوع أو شكل النص محل الدّراسة وتقييمه بقدر من الحرية واعتماد المعلّق على الأسلوب الشّخصي الانتقادي، وذلك من خلال البحث في مكونات الموضوع واستخلاص العناصر الّتي

[1] عصام خليل، منهجية البحث القانوني وأصوله (تطبيقات من النظام القانوني الفلسطيني)، طبعة 1، دار الشروق، الأردن، 2012، ص 153، 154.

[2] ميلود بن حوحو، المرجع السابق، ص 68.

[3] بوعبيد عباسي، المرجع السابق، ص 145.

[4] أحمد خروع، المرجع السابق، ص 58.

[5] عبود عبد الله العسكري، المرجع السابق، ص 135.

يتضمنها ليخلص المعلّق في النهاية لإعطاء فكرة تركيبية عن الموضوع،[1] وبالتالي أي تعليق قانوني لا يكون جديرا بالثقة إلا اذا كان معتمدا على تحليل مسبق سليم للنص المدروس.[2]

والمثير للانتباه أن عملية التّعليق على النص القانوني لا يمكن أن تحقّق غايتها، إلاّ بالتحليل الدقيق والهادف لهذا النص، الذي يجب تشريحه إلى جزئيات أساسية يتألف منها، لاستيعابها كليا واستيعاب الصورة الّتي يراد التعبير عنها، ليثور التّساؤل عن العناصر الواجب تحليلها في هذا النص وهو ما سنوضحه لاحقا.[3]

فضلا عن ذلك التّعليق على النص القانوني لا يمكن أن يكون محل ثقة واعتبار ما لم يستند بالأساس على تحليل مسبق وسليم للنص القانوني، مما يجعل التحليل السليم والدقيق للنص يبدو وكأنّه مشروع تعليق غير مكتمل الأبعاد للنص القانوني،[4] يكتمل متى أصبح النص القانوني موضوعه الأساسي.[5]

ونلاحظ من جهة أن دراسة النص ما هو إلاّ عملية تحليل وتعليق على هذا النص، وكلاهما وسيلة لدراسة النص القانوني، غير أن جانب من الفقه يخلط بين مصطلحي التّحليل والتعليق، على الرغم من اختلاف المفهومين، حيث يستخدم بعض الفقهاء عبارة تحليل، أما البعض الآخر يستخدم عبارة تعليق على نص قانوني، حيث أن التحليل يمثّل

---

[1] بو الزيت ندى، منهجية العلوم القانونية (محاضرات ونماذج تطبيقية)، طبعة 1، ألفا للوثائق، قسنطينة، 2024، ص 126، 127.

[2] صلاح الدين شروخ، المرجع السابق، ص 186

[3] عبود عبد الله العسكري، المرجع السابق، ص 135.

[4] ميلود بن حوحو، المرجع السابق، ص 68.

[5] عصام خليل، المرجع السابق، ص 153، 154.

الصورة الّتي تعكس حالة النص القانوني، أما التعليق يعبر عن الصورة الطليقة الّتي تعكس رأي المعلّق على النص القانوني، الّذي يحاول من خلالها تفسير موضوع القاعدة القانونية.[1]

ومن جهة أخرى يتبين أن التّحليل هو مرحلة أو جزء من التّعليق، غير أن الوضع يختلف إذا كان الموضوع يقتصر على تحليل نص قانوني، حيث نقوم بتحليل النص من خلال تفكيكه ومعرفة أجزاءه ومكوناته في مرحلة أولى، ونلتزم بمناقشة النص وتقويمه ونقده وإبراز رأينا الشّخصي في مرحلة ثانية.

وبالتالي يعتمد على تحليل نص قانوني أو التعليق عليه، بهدف دراسة النص القانوني وتوضيحه وإظهار ايجابياته وسلبياته، أي مزاياه وعيوبه واختلافاته مع النصوص القانونية الأخرى، الأمر الذي يستدعي تناول جميع نقاط النص القانوني محل التعليق بالتعمق والتأصيل وذلك بغرض تأييدها او معارضتها.[2]

ولا يعني استعمال عبارة تحليل نص قانوني بالضرورة استبعاد التعليق عليه أو التّركيز على تحليل النص بالمعنى الضيق، وإنما يجب فهمه بمعناه التعليمي والتوجيهي أي تمكين الطالب من الأدوات اللاّزمة لفهم النص القانوني ودراسته باتّباع منهج معين يتناسب مع موضوع البحث العلمي، فالتحليل هنا لا يستبعد التعليق القانوني، وانما هو اقامة التعليق على أساس سليم.[3]

---

[1] بو الزيت ندى، المرجع السابق، ص 126، 127.

[2] صالح طليس، المنهجية في دراسة القانون، طبعة 1، منشورات زين الحقوقية، لبنان، 2010، ص 285، 286.

[3] صلاح الدين شروخ، المرجع السابق، ص 186.

والجدير بالإشارة إليه أن من يحلّل النص القانوني إنما يقدم مشروع تعليق غير مكتمل؛ والذي يمكنه التعمق فيه أكثر إلى درجة تقويمه وابداء رأيه، حيث يلتزم بالجمع بين مزايا المحلّل والمعلّق، ولذلك فلا غرابة من استعمال بعض فقهاء منهجية العلوم القانونية عبارة 'تحليل نص قانوني' مما يوحي بالجمع بين التحليل والتعليق.[1]

وأمام اختلاف الفقهاء في استخدام مصطلح تحليل نص قانوني والتعليق عليه، حيث يفضل استخدام عبارة تحليل المادة القانونية كخطوة أولية يلتزم فيها الطالب تعكس لنا موضوع المادة القانونية، غير أننا لا ننكر مدى تداخل العبارتين من الناحية العملية، فعندما نكون بصدد قاعدة قانونية (نص مادة) فنحن نلتزم بمرحلة أولية بتحليلها، وذلك بالتزام الباحث التعرف على أجزاء نص المادة القانونية ومكوناتها، ثم ينتقل نحو مرحلة ثانية فيلتزم بالتعليق عليها من خلال تفسيرها وبيان مواطن الخلل فيها وتصويبها واستنباط أوجه القصور فيها.[2]

وبناءا على ما تقدم نلاحظ أن كلا من عملية تحليل النص القانوني والتعليق عمليتان متداخلتان ومتراكبتان، تكمن الغاية من وراها في البحث عن نية المشرع الجزائري،[3] فتحليل النص والتعليق عليه وجهان لعملة واحدة وهي دراسة النص القانوني، مما يمكن القارئ من استيعاب النص القانوني وإدراك فحواه، مما يؤهله لتقييمه وذكر ايجابياته وسلبياته.[4]

---

[1] بوعبيد عباسي، المرجع السابق، ص 145.

[2] ميلود بن حوحو، المرجع السابق، ص 16.

[3] عبود عبد الله العسكري، المرجع السابق، ص 135.

[4] أحمد خروع، المرجع السابق، ص 58.

ثانيا: العناصر الواجب تحليلها في النص القانوني

يتوقّف تحليل النصوص القانونية على وجوب اتباع منهجية معينة، حيث ينصب التحليل على ثلاث نقط جوهرية تكمن في المحتوى أو المضمون أو الصياغة أو الخطابة.

-1- المحتوى:

لا يخرج عن المفهوم التحليل النّقدي لمضمون النص القانوني المقصود الّذي لا يجسد إلاّ وسيلة للتعرف على الكلمات الأساسية والمصطلحات المفتاحية، التي يرتكز عليها النص القانوني في التعبير عن مضمونه.

-2- الصياغة:

تتمحور الصياغة في التحليل الشكلي للنص القانوني من حيث استعمال الأسلوب المعبر عن مضمونه أو اللهجة المستعملة به بهدف دراسة وقعها على القارئ ومدى تأثيرها عليه.

-3- الخطاب:

يعني طريقة النص في مخاطبة الناس التي تختلف باختلاف المعنى، حيث يرتكز على تحليل القواعد اللغوية التي يتألف منها النص القانوني، والتي لا تجسد إلاّ تحليل من نوع خاص لهذا النص القانوني.

غير أنه كلما دفعنا بالتحليل لأبعد الحدود كلما تمكنا من ابراز مكونات النص وجزئياته، وبالتالي تحقيق استيعاب أكمل لجميع عناصر النص القانوني، مما يؤدي الى الحصول على تعليق أوضح وأدق عند مناقشة هذا النص، ومقابلته مع الصورة الواقعية التي

تعكس متطلبات المجتمع، ومن أجل تحليل دقيق واستيعاب المعلومات ووضوح الرؤيا والبصيرة، يجب طرح تساؤلات بصياغات متعددة.

ثالثا: أسس منهجية تحليل النصوص القانونية والتعليق عليها:

تقوم منهجية تحليل النصوص القانونية على عدة أسس يمكن إجمالها فيما يلي:

-1- النص القانوني وحدة فكرية ومنهجية:

تمثل جميع النصوص القانونية وحدة فكرية ومنهجية تميزه عن غيره من النصوص السابقة أو اللاّحقة في المنظومة الفكرية التي يعبر عنها ويحمل فكرتها أو معناها أو حكمها.

-2- النص القانوني ألفاظ ومعاني ودلالات متطابقة:

لا يمكن فهم معنى أي نص إلا بفهم معاني ألفاظه وعباراته، حيث أن اللفظ دلالة على المعنى والغرض الذي وضع له، وتتضح المعاني والأفكار بنظام فني صحيح ومضبوط.

-3- الألفاظ ترتبط بمعاني النص القانون:

الألفاظ في النصوص معاني ودلالات متطابقة لا يمكن أن تتجاوز في طلب أي معنى أكثر مما تعبر عنه مجموع ألفاظها عن معنى النص ذاته.

-4 - التعليق جواب عن التساؤلات المطروحة حول معنى النص القانوني:

يتمحور التعليق حول معاني النص القانوني انطلاقا من مكوناته من الألفاظ والعبارات.[1]

[1] بو الزيت ندى، المرجع السابق، ص 127.

5- التعليق على النص القانوني بإعطائها قيمة عقلية واجتماعية وفكرية:

يتميز أي نص قانوني بقيمة علمية عالية بحكم أن القاعدة القانونية تنظم سبوك الفرد داخل أي مجتمع باختلاف المكان والزمان.

رابعا: خطوات تحليل النص القانوني والتعليق عليه

إن منهجية تحليل النصوص القانونية والتعليق عليها لا غنى لطالب الحقوق والقاضي والمحامي والأستاذ الباحث، الّتي تمكّنه من اكتساب فكر قانوني مستبعدا المناقشة التقليدية التي تعتمد على التحليل النظري فقط،[1] وإنما الاستناد على دراسة نظرية وتطبيقية منهجية سليمة، التي تعتمد على القراءة المركزة والمعمقة لمحتوى النص القانوني، تمهيدا لتفكيك النص وبيان هويته، ووصف وتحليل وتركيب وتفسير ونقد من أجل حصر المسائل القانونية وتحديد اشكاليته ثم بيان كيفية تحرير التعليق، مع محاولة إجراء التّطبيق السليم لنص المادة القانونية.

ولإجراء عملية تحليل النص القانوني والتعليق على نص المادة القانونية، يجب بيان المراحل والخطوات التي تمر عليها هذه العملية العلمية وينبغي من الباحث التقيد بها، حيث تمر الدراسة التحليلية للنص القانوني حول مرحلة تمهيدية ومرحلة تحريرية والتي تتمثل فيما يلي:

[1] فؤاد خوالدية، منهجية البحث في العلوم القانونية – تقنيات البحث العلمي ومناهجه-، طبعة 1، ألفا للوثائق، قسنطينة، 2025، ص 199.

المرحلة 1: المرحلة التحضيرية

يقصد بالمرحلة التحضيرية مرحلة الاستيعاب والتعرف على النص القانوني بالتّركيز على كل من التّحليل الشكلي والتّحليل الموضوعي،[1] حيث يتعرف على النص القانوني من ناحية الشكل أو الظواهر الخارجية ثم نعمد للتعرف على الظواهر الداخلية أو المضمون،[2] مما يمكن الباحث على فهم النص القانوني فهما جيدا والتحضير للتعليق عليه ومناقشته،[3] لنوضح ذلك من خلال ما يلي:

-1- التحليل الشكلي:

يقصد بالتّحليل الشكلي دراسة النص من حيث شكله فقط وهيكله العام،[4] حيث يقف الباحث على حرفية النص القانوني دون الخوض في تفاصيله وجزئياته، ويحدد جميع العناصر التعريفية الّتي من شأنها تحديد الهوية الشكلية للنص القانوني بدءا من مصدره ورتبته وتاريخه وبنيته إلى غايته،[5] مهما كان النص القانوني موضوع التعليق، قاعدة قانونية واحدة أو مجموعة من القواعد القانونية بمعنى مادة واحدة أو بعض مواد من القانون أو المرسوم كاملا،[6] حيث يتم جمع المعلومات الأساسية التي تجسد مدخل النص القانوني مع تبيان المظاهر الخارجية للنص القانوني وجميع صفاته التي تكفي لتمييزه عن غيره من نصوص المواد القانونية من حيث طول وتقسيمه إلى فقرات يتألف منها، وبنيته اللغوية من

---

[1] ميلود بن حوحو، المرجع السابق، ص 69.

[2] صالح طليس، المرجع السابق، ص 287.

[3] بو الزيت ندى، المرجع السابق، ص 128.

[4] فؤاد خوالدية، المرجع السابق، ص 200.

[5] ميلود بن حوحو، المرجع السابق، ص 69.

[6] صالح طليس، المرجع السابق، ص 287.

حيث كفاءة صياغة المادة وبأية كلمة بدأت وانتهت، والأسلوب الذي اعتمده التشريع الجزائري في هذا النص القانوني والمصطلحات، الغاية، وما هو المنطلق الذي بنيت عليه.

ويقتضي التحليل الشكلي بعد القراءة الأولية للنص القانوني يعتمد الباحث على مهاراته الشخصية ودقة الملاحظة،[1] ويتجرد من جميع الخلفيات بقراءته البسيطة والمباشرة،[2] مما يساعده على الإلمام بجوانب الموضوع،[3] ويجعله قادرا على رصد المعلومات،[4] وجمع البيانات الخاصة بالموضوع محل الدراسة وتسجيلها[5] وهو ما يساعد في الحصول على معلومات كافية ومسبقة عن موضوع النص القانوني،[6] وذلك باتّباع الخطوات الآتية:

أ- التركيز على النص القانوني:

على غرار الانسان الذي يتم التعرف على هويته ومكان اقامته وتاريخ ومحل ولادته ورقم السجل،[7] يلتزم الباحث بالتعرف على النص القانوني، قصد تثبيته وربطه بمصدره من خلال بيان هوية النص القانوني وموقعه وغاية النص القانوني كالآتي:

---

[1] فضيلة دليو، البحوث الكيفية: الأسس والمناهج، طبعة 2، منشورات مخبر استخدام وتلقي المنتجات الإعلامية والثقافية، الجزائر ، أفريل 2026، ص 31، 32.

[2] أحمد خروع، المرجع السابق، ص 60.

[3] بلال عوض سلامة، التفكير المنهجي في تصميم البحوث الاجتماعية، بيت لحم، فلسطين، 2013، ص 145.

[4] المرجع نفسه، ص 147.

[5] مصطفى حسين باهي/ منى أحمد الأزهري، المرجع في البحث العلمي نظري – تطبيقي، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 2018، ص 132.

[6] كمال دشلي، منهجية البحث العلمي، منشورات جامعة حماة، مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية، سوريا، 2016، ص 91.

[7] صالح طليس، المرجع السابق، ص 287.

- تحديد هوية النص القانوني:

أول ما يتعين على الباحث الالتزام بتحديد هوية النص القانوني وطبيعته حيث يتبين بسهولة ما إذا كان النص هو مادة من مواد تقنين معين، أو فقرة وفقرات من مرجع فقهي،[1] وبعد التعرف على دينامية النص من خلال وضعه في سياقه العام، سيتم البحث عن التصميم من خلال تفكيكه[2] ومعرفة الأجزاء والمكونات التي يتألف منها كخطوة أساسية قبل البدء بمناقشة النص وتقييمه،[3] مما يساعد على إيجاد البنية الملائمة، وإعداد التصميم المقترح تمهيدا للتعليق على النص القانوني.[4]

- تحديد موقع النص القانوني:

يجب على الباحث تبيان مكانة النص القانوني ورتبته في سلم تدرج القواعد القانونية (الهرمية التشريعية)، تبعا للسلطة التي تصدرها في حدود الصلاحيات الممنوحة لها، فقد يكون النص القانوني المراد تحليله صادر عن المشرع الجزائري، أو سلطة أخرى مخولة لإصدار قواعد قانونية بالاستناد للصلاحيات الممنوحة لها في الدستور أو في القوانين.[5]

كما يجب على الباحث ذكر المصدر الشكلي للنص القانوني الذي يحلله، أي موقعه من المرجع الذي أخذ منه، متى كان موقفا أو رأيا فقهيا،[6] فيبحث من أين أخذ هذا النص

---

[1] فؤاد خوالدية، المرجع السابق، ص 200.

[2] بوعبيد عباسي، المرجع السابق، ص 153.

[3] صالح طليس، المرجع السابق، ص 287.

[4] بوعبيد عباسي، المرجع السابق، ص 153.

[5] عبود عبد الله العسكري، المرجع السابق، ص 137.

[6] تجدر الإشارة أنه وجب تبيان اسم ولقب المؤلف، عنوان المرجع، الجزء، طبعة، دار النشر ومكانه، تاريخ، صفحة.

القانوني،[1] فيما إذا كان نص في الدستور أو معاهدة دولية، صادقت عليها الجزائر أو لا، أو نص مادة من مواد القانون الوطني (قانون عضوي أو قانون عادي، أو نص في مرسوم رئاسي أو مرسوم تنفيذي).

كما ينبغي بيان تاريخ صدور النص القانوني وتاريخ سريانه،[2] لما في ذلك من أهمية بالغة في معرفة المناسبة التي رافقت صدوره وتحديد الفترة الزمنية التي اتخذ فيه؛[3] بمعنى فيما اذا كان قد صدر ضمن نطاق حملة تقنينية أجراها المشرع الجزائري، أو صدر ضمن جملة من القوانين والتشريعات الوطنية.[4]

وتجدر الإشارة أيضا إلى ما لحق النص القانوني من تعديلات ما اذا كان الأمر يتعلق بنص جديد عدل أو طور مقتضيات النص السابق كان ساريا أو معمولا به، وهل الصياغة الجديدة ملائمة وهل صححت عيبا في النص السابق، وقد يكون النص مستحدثا، بمعنى أن النصوص السابقة لصدوره لم تكن تتضمن قواعد بالموضوع، فجاء النص الجديد بقواعد قانونية جديدة لم تكن معروفة سابقا في القانون الوضعي، ففي هذه الحالة يتعين على المعلق توضيح المستجدات التي حتمت اصدار النص الجديد في المرحلة التي صدر فيها. ويعمل الطالب كذلك على توضيح التطبيقات الجديدة التي يعرفها النص، وتحديد المحكمة التي تطبقه.[5]

---

[1] بوالزيت ندى، المرجع السابق، ص 128.

[2] تجدر الإشارة أن القواعد القانونية تتناول تنظيم جانب معين من جوانب الحياة الاجتماعية، حيث ينظم قانون العقوبات الأفعال المجرمة وعقوبتها مثلا ...

– مشار اليه لدى: صالح طالس، المرجع السابق، 288.

[3] مبروك حسين، المرجع السابق، ص 260.

[4] عبود عبد الله العسكري، المرجع السابق، ص 137، 138.

[5] بوعبيد عباسي، المرجع السابق، ص 149.

مع تحديد الظروف الاستثنائية التي مهدت لصدور النص القانوني، بمعنى يحدد فيما اذا كان إصداره يرتبط بحدث معين من عدمه، كالقوانين التي تصدر لمواجهة ظرف معين،[1] كأن يصدر ضمن حركة تقنين واسعة صدرت فيها عدة قوانين، أو صدر لوضع حلول لمسائل قانونية مثارة في الحياة اليومية، وهل كان مثار جدل على صعيد الرأي العام، وهل كان موضوع انقسام فقهي.[2]

فضلا عن تحديد موقع النص القانوني (التشريعي) وذلك بترتيب العناوين التي جاء تحتها النص القانوني بطريقة منتظمة ومرتبة تختلف باختلاف طبيعة النص وذلك بذكر رقم المادة، رقم القسم، رقم الفصل، رقم الكتاب)،[3] مثلا: يقع النص (المادة)... في قانون... معدل بـ وقد جاء في الكتاب.... عنوانه... من الباب... وعنوانه... في فصله... عنوانه من القسم الأول تحت عنوان....[4]

ومن البديهي تحديد انتماء النص القانوني من حيث موضوعه ومدى اندراج أحكامه ضمن الموضوع العام أو الخاص، فيما اذا كان مدنيا تجاريا عقاريا أو ينتمي الى فروع القانون العام أو الخاص، وهو ما يؤدي للتعرف على الفئة المستهدفة التي وجه النص لها، فقد يكون نصا عاما أو استثنائيا،[5] وبيان أيضا الأشخاص المعنيين بأحكامه، فيما إذا كانوا أشخاص مواطنين وأشخاص مقيمين.[6]

---

[1] صلاح الدين شروخ، المرجع السابق، ص 187.

[2] بوعبيد عباسي، المرجع السابق، ص 148.

[3] ميلود بن حوحو، المرجع السابق، ص 69.

[4] تجدر الإشارة أنه في الحالة التي يكون فيها النص فقهيا يذكر الطالب موقعه من المرجع الفقهي الذي أخذ منه وذلك ببيان العناصر التالية: اسم المؤلف، عنوان المرجع، دار النشر، البلد، السنة، الطبعة، الصفحة.

[5] عبود عبد الله العسكري، المرجع السابق، ص 138.

[6] صلاح الدين شروخ، المرجع السابق، ص 187.

- تحديد غاية النص القانوني:

من الضروري أثناء التحليل تبيان الفائدة التي تكمن من وراء اصدار هذا النص القانوني، فلا يصدر عادة نص قانوني دون تحقيق غايات أو الفائدة والمصلحة الاجتماعية التي يحميها المشرع الجزائري ويسعى نحو تحقيق هدف من جراء إصدارها، حيث تتولّد لديه قناعة بأن القواعد القانونية الّتي يتضمنها تمثّل حل للمسائل القانونية والمشاكل التي تثار في الحياة اليومية والتي تعترض أي شخص طبيعي أو شخص معنوي.[1]

وتجدر الإشارة أن تحديد الجهة الّتي أصدرت القاعدة القانونية يساعد في تحديد الغاية الّتي من أجلها تم النص على هذه القاعدة القانونية، ويساهم في التعرف على مدى انعكاس هذه النصوص القانونية على الوضع الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للبلاد، وردة الفعل اتّجاهها من قبل عامة الجمهور.[2]

ب- تحديد بنية النص القانوني:

يتوقّف تحديد بنية النص القانوني على تحديد البنية المطبعية أو الطوبوغرافية، والبنية اللغوية والبنية المنطقية وذلك كالآتي:

- البنية المطبعية:

يلتزم الباحث أثناء تحديد البنية المطبعية أو ما يصطلح عليه (البنية الطوبوغرافية) على تحديد عدد الفقرات التي تتضمنها المادة القانونية محل التحليل، لما في ذلك من أهمية

[1] صالح طالس، المرجع السابق، ص 290.

[2] عبود عبد الله العسكري، المرجع السابق، ص 138.

بالغة في معالجة النص القانوني لاسيما حين استنباط الفكرة العامة والأفكار الأساسية من النص القانوني.

وبيان ما اذا تعلق الأمر بمادة قانونية كاملة أو فقرة فيها، حيث لا يقيد النص القابل للتعليق بحد معين في طوله، وإنما يجب على المحلل تحديد بواقعه طولا وقصرا، وكونه كلا أو جزءا، واحدا أو مجموعة قواعد قانونية،[1] حيث قد تتضمن المادة القانونية قاعدة قانونية واحدة أو أكثر،[2] وغالبا ما تعبر كل فقرة عن فكرة معينة واحدة لا أكثر،[3] تهدف نحو تحديد دقائق القاعدة القانونية، أي فرضياتها وتعيين الحكم المقرر لها.

و بناءا على ما تقدم نفرق هنا بين الحالتين كالآتي:

- الحالة الأولى:

اذا تضمن النص القانوني قاعدة قانونية واحدة (1)، تحلل هذه القاعدة القانونية بهدف بيان الفرضيات التي فيها، والحكم الذي تقرره القاعدة القانونية لتلك الفرضيات، ثم يتم التعليق عليها.

- الحالة الثانية:

إذا تضمن النص القانوني أكثر من قاعدة قانونية يتم تحليل كل واحدة على حدى، ثم يتم التعليق عليها تباعا،[4] فلا ينبغي الاكتفاء بمجرد إعادة صياغة عنوان مبحث أو فرع معين في كتاب ما مطابقا للنص موضوع التعليق، وإنما ينبغي التعامل الشخصي والمباشر

---

[1] صلاح الدين شروخ، المرجع السابق، ص 187.

[2] المرجع نفسه، ص 188، 190.

[3] بوعبيد عباسي، المرجع السابق، ص 152.

[4] عصام خليل، المرجع السابق، ص 154، 155.

مع النص القانوني موضوع التعليق ومحاولة دراسته بشكل مفصل مما يمكن استيعابه، ثم تحليله وفحصه بصورة انتقادية للوقوف على أهم ايجابياته وسلبياته.[1]

ضف إلى ذلك أن المشرع الجزائري يستند على عبارات في نص المادة القانونية توحي بالأصل، حيث يضع القاعدة العامة في الفقرة الأولى وما يترتب عنها من استثناءات في الفقرات التي تليها، أو ذكره للشروط السابق تقديمها في الفقرة الأولى، والغالب أن المشرع الجزائري عندما يضع النص في فقرتين أو أكثر فانه يعمد الى وضع القاعدة (أي المبدأ) في الفقرة الأولى، والاستثناءات في فقرات تليه،[2] وقد تكون الفقرة الثانية بيات أو تعداد الشروط التي تفترضها الفقرة الأولى، أي ضوابط أو مستلزمات تطبيق القاعدة،[3] ويساعد هذا التقسيم في الفقرات الباحث على تصميم خطة بحث قانوني في إطار موضوع المادة القانونية محل الدراسة.

وغالبا ما يتم الكشف عن هذه البنية من خلال الإشارة لأدوات الربط والعطف (و، لو، الحالة هذه، اذن، أو، لكن، مع ذلك، بيد أن)، وعلامات الترقيم والكلمات والمصطلحات والمفاهيم التي لها أهمية خاصة في فهم النص القانوني ومعالجته.[4]

ويجب على الباحث القانوني بيان العبارات التي تبدأ منها المادة وتنتهي، باتباع النموذج الآتي: "يتكون النص من .... فقرات، حيث تبدأ الفقرة الأولى من "..." وينتهي عند

---

[1] بوعبيد عباسي، المرجع السابق، ص 146.

[2] سامي منصور/ عكاشة محمد عبد العال، المنهجية القانونية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2009، ص 72، 74.

[3] فؤاد خوالدية، المرجع السابق، ص 202.

[4] بوعبيد عباسي، المرجع السابق، ص 151.

"..."، وتبدأ الفقرة الثانية من "..." وتنتهي عند "..."، على أن يتم الفصل بين الفقرات بفاصلة (،) أو نقطة (.).

على سبيل المثال:

تنص المادة 112 من القانون المدني الجزائري أنّه "يؤول الشك في مصلحة المدين.

غير أنّه لا يجوز أن يكون تأويل العبارات الغامضة في عقود الإذعان ضارا بمصلحة الطرف المذعن".

- البنية اللغوية:

تكمن البنية اللغوية في تحديد كيفية صياغة النص القانوني والأسلوب المعتمد مع استخدام لغة قانونية التي تقود نحو معنى واحد ومحدد دون أي تأويل،[1] مع الالتزام بالإشارة إلى المصطلحات ذات طبيعة قانونية بحتة، الّتي تتطلّب شرحا كافيا ووافيا، ومدى انسجامها مع النص القانوني التي تبين أهميته ومضمونه، ومن هنا تحدد طبيعة القاعدة القانونية فيما إذا كانت آمرة أو مكملة بالوقوف على عبارات معينة في النص القانوني الّتي توحي بالأمر والنهي أو المنع ومضمونه.

وهو ما نجده على سبيل المثال في القوانين الّتي تهدف نحو حماية الفئة الضعيفة،[2] فئة العمال في عقد العمال وفئة المستهلكين في عقد الاستهلاك....الخ.

ونضرب مثلا أيضا في بعض نصوص القانون المدني الجزائري بالمادة 1/107 بنصها: "يجب تنفيذ العقد طبقا لما اشتمل عليه وبحسن نية".

---

[1] فؤاد خوالدية، المرجع السابق، ص 202، 203.

[2] بوعبيد عباسي، المرجع السابق، ص 152.

بما في ذلك استنباط الأخطاء المادية التي يمكن أن يكون قد وقع فيها المشرع الجزائري في النص القانوني محل التحليل، أثناء مرحلة ترجمته له، مع مقارنته مع النص القانوني الأصلي الصادر باللغة الأجنبية (اللغة الفرنسية)، مع تحديد طبيعة الترجمة فيما إذا كانت صحيحة أو ركيكة، الأمر الذي يستدعي إعادة صياغتها.

- البنية المنطقية:

يتبين منطق النص القانوني الذي بني عليه في النظر إلى الأسلوب المستخدم فيه، بالاستناد على الصيغ المستخدمة فيه،[1] والّتي تتعدد بين أسلوب الاستقراء، الاستنباط، القياس، التأكيد، الاستفهام، الاستثناء النفي، ويتوقف ذلك بطبيعة الحال على دقة انتقاء العبارات التي لا تقبل اللبس أو الغموض باستخدام لغة واضحة تعتمد على كلمات ترتبط بالسياق.[2]

وغالبا ما تكون القاعدة القانونية آمرة كخاصية ينفرد بها النص القانوني، هو ما يفتح مجال للنقاش.[3]

-2- التحليل الموضوعي:

بعد التعرف الى هوية النص وموضوعه يمكن الانتقال الى تحليل مضمون وجوهر القاعدة القانونية تحليلا موضوعيا دالاّ كأحد أهم الأساليب البحثية الأساسية، الّتي تهدف

[1] صالح طالس، المرجع السابق، ص 290.

[2] أحمد فازع عبد الرزاق، فن صياغة النصوص القانونية، مجلة كلية دجلة الجامعة، دراسات قانونية وعلوم سياسية، العراق، مجلد 6، عدد 2، نيسان 2023، ص 372.

[3] فؤاد خوالدية، المرجع السابق، ص 202.

نحو الوصف الموضوعي المنظم والكمي للمحتوى الظاهر والصريح للنص القانوني[1] بغية التوصل نحو معرفة روح النص نفسه من خلال ابراز جوهر القاعدة القانونية[2] من ثنايا مختلف المواد القانونية التي يتألف منها النص القانوني موضوع الدراسة.

ويقتضي تحليل مضمون النص القانوني اتّباع الخطوات التالية:

أ- قراءة النص القانوني:

بهدف فهم مضمون القاعدة القانونية يلتزم الباحث بقراءة النص القانوني عدة مرات، قراءة عميقة ومتأنية ومركّزة مرات متتالية، وذلك بالوقوف على كل كلمة مفتاحية وردت فيه، والتركيز على صياغتها القانونية.

ذلك أنّه يتعذّر التعليق على نص قانوني غير مفهوم، بحيث يتعرف الباحث في المرحلة الأولى بالقراءة الأولية لنص القاعدة القانونية حيث تتبلور في ذهنه فكرة أولية أو رؤية شاملة عنها.

وفي خطوة أخرى يشرع في القراءة الثانية بهدف استخراج الجمل الأساسية وعزلها عن بعضها البعض، لأجل تحديد المكونات الأساسية للنص.[3]

---

[1] مسعود حسين التائب، البحث العلمي (قواعده- إجراءاته- مناهجه)، طبعة 1، المكتب العربي للمعارف، مصر، 2018، ص 357، 358.

[2] سمير تناغو، جوهر القانون، طبعة 1، مكتبة الوفاء القانونية، مصر، 2014، ص 15.

[3] صالح طالس، المرجع السابق، ص 291.

- شرح مصطلحات النص القانوني:

يلتزم الباحث بدراسة كل كلمة وردت في النص القانوني، ويضع المحلّل خطوط عريضة تحت الكلمات أو العبارات المفتاحية المعبرة عن القاعدة القانونية،[1] التي يوجب النص القانوني الالتزام بها، أو عدة قواعد قانونية في آن واحد، وقد تحمل في طياتها طابع الإلزام أو تحمل أكثر من معنى، وذلك بالإشارة لأهم المصطلحات القانونية التي جاءت في النص ويشرحها بإيجاز لأن هذا يفيد تفادي الخلط بين المصطلحات المشابهة، وتصويب المصطلحات الغامضة بهدف الفهم الصحيح للمصطلحات المستعملة في النص القانوني هو الذي يؤد ي الى التحديد الصحيح لموضوع المسألة القانونية محل التعليق دون الخروج عن فحواها ، ولهذا بات من الضروري البدء في شرح المصطلحات القانونية التي يحتويها النص محل التعليق، ومن الضروري الاستعانة بالقواميس، لأجل تعريف جميع الكلمات والمفاهيم الأساسية التي ليس لها مضمون ثابت، وتحتمل معان مختلفة.

مع الالتزام بتحليل فرضيات كل قاعدة قانونية على حدى، من أجل معرفة واستيعاب الوقائع المادية المشمولة بهذه الفرضيات، ومعرفة الحكم أو الأثر المقرر في حق وقائع معينة متى توافرت شروط محددة، الذي يمثّل الحل القانوني المترتب لهذه القاعدة،[2] كالحكم بالبطلان المطلق أو البطلان النسبي أو الفسخ بالنسبة للتصرفات ذات الطبيعة المدنية، أو الحكم بالسجن أو الحبس بالنسبة للتصرفات ذات الطبيعة الجزائية.

---

[1] عبود عبد الله العسكري، المرجع السابق، ص 138.

[2] عبود عبد الله العسكري، المرجع السابق، ص 139.

كما يجب عدم إغفال الوقوف على الجهة المخاطبة بأحكام القاعدة القانونية أي بيان مدى استعمال المشرع الجزائري للمفرد أو الجمع.[1]

- استخراج الفكرة العامة والأفكار الأساسية:

يجب على الباحث القانوني فهم النص القانوني بهدف استخراج الفكرة العامة والأفكار الأساسية، وهو ما سنوضحه فيما يلي:

• استخراج الفكرة العامة:

يقصد بالفكرة العامة المعنى الإجمالي العام للنص القانوني، ويسهل استخراجها بعد قراءة متأنية للنص وفهمه جيدا ودقيقا بناءا على ملاحظته الدقيقة،[2] بحيث يتبين للطالب موضوع المسألة القانونية التي يتعلق بها والمراد دراستها ومناقشتها تلافيا الخروج عن الموضوع، مما يستوجب تحديد فكرة الموضوع تحديدا جامعا ومانعا،[3] كبناء تدور حوله بقية الأفكار.

• استخراج الأفكار الأساسية:

يلتزم الباحث باستخراج العناصر الأولية التي تجسد الأفكار الرئيسية من النص القانوني محل الدراسة، وتسهيلا على الباحث ينبغي عليه الالتزام بتقسيم النص القانوني إلى فقرات تقسيما منطقيا، حيث يبني عدد الفقرات حسب الفكرة، مما يترتب عليه جعل كل فقرة

---

[1] بوعبيد عباسي، المرجع السابق، ص 159.

[2] فؤاد خوالدية، المرجع السابق، ص 203.

[3] مانيو جيدر، منهجية البحث، ترجمة ملكة أبيض، دليل الباحث المبتدئ في موضوعات البحث ورسائل الماجيستر والدكتوراه، وزارة الثقافة، مصر، أوت 2014، ص 48.

بفكرة واحدة أو بعدد من الأفكار المتقاربة ويسجلها ويجمع بينها مراعيا في ذلك التسلسل المنطقي.[1]

كما يلتزم بتحديد بداية ونهاية كل فقرة ويرتّبها ترتيبا منطقيا حسب أهميتها، بغية استخراج فكرة أساسية لها لكل فقرة، بمعنى تقسيم الفكرة العامة لأفكار أساسية، مما يساهم في وضع خطة مناسبة للتعليق.[2]

ب- تحديد اشكالية النص القانوني:

إن الاشكالية هي انطلاقة ومحرك أساسي لأي بحث علمي تتّخذ شكل سؤال أساسي وتساؤلات فرعية يثيرها الموضوع محل الدراسة، بهدف إيجاد إجابة قانونية، أو تحليل وتفسير لنص قانوني غامض ومبهم،[3] وعلى الطالب التأني في استعراض ألفاظ وعبارات الموضوع المطروح، لاسيما تلك الّتي يشوبها الغموض أو تتعارض أو تتناقض مع قواعد قانونية أخرى في القانون نفسه أو نصوص قانونية أخرى،[4] من أجل حصر الإشكالية العلمية التي يتبلور حولها الموضوع.

وتجدر الإشارة أن الإشكالية تتبين من خلال النص القانوني التي تستنبط من خلال المعنى الإجمالي، الأمر الّذي يساعد على تحديد الإطار العام للنص القانوني محل التحليل، وطرح الإشكالية بشكل واضح وموجز ومحدد ودقيق متناسب مع موضوع النص القانوني،

---

[1] بوالزيت ندى، المرجع السابق، ص 130.

[2] فؤاد خوالدية، المرجع السابق، ص 204.

[3] ربحي مصطفى عليان، البحث العلمي (أسسه، منهاجه، أساليبه، اجراءاته)، بيت الأفكار الدولية، الأردن، 2001، ص 69.

[4] صالح طالس، المرجع السابق، ص 292.

مع تجرد الباحث من الذاتية في طرحها، والتقيد باللغة العلمية القانونية عند صياغتها[1] صياغة استفهامية، الأمر الذي يستدعي الوقوف على أبعادها وتأمين حلول مقترحة لها.

وغالبا ما ترتبط الإشكالية بموضوع النص القانوني، لتطرح في شكل سؤال جوهري يستنبط من المعنى الإجمالي للنص القانوني، التي تتفرع عنها تساؤلات فرعية، تساعده على تبيان نوعية المعلومات التي يلتزم بجمعها، ولا طالما أن المعلومات الّتي يلتزم الباحث بجمعها أو حصلها أثناء دراسته، تساعده في طرح الإشكالية.[2]

مع تلافي الباحث ارتكاب أي أخطاء أثناء صياغة الإشكالية،[3] لاسيما وأن النص القانوني ليس معصوم من الخطأ والغموض والنقص وتعارض الأحكام، وكلما كان الباحث قادرا على إدراك الأمر، كان أقرب للوقوف على الإشكالية التي يثيرها النص القانوني المراد تحليله.[4]

ج- وضع خطة المناقشة:

تأتي مرحلة اختيار المخطط المناسب لمناقشة النص القانوني، على أساس أنه التصميم الذي يمنح قيمة ويكشف عن كفاءات الباحثين في التحليل والدقة والاستدلال عن كل ما طرح في الإشكالية، بل هو الأساس الّذي يسير عليه الباحث أي هيكل الموضوع.[5]

---

[1] طويل نسيمة، الشروط الأساسية لصياغة الإشكالية العلمية ووضع الفروض في البحوث العلمية، مطبوعات مخبر الاجتهاد القضائي على حركة التشريع، جامعة محمد خيضر بسكرة، سبتمبر 2018، ص 92.

[2] ميلود بن حوحو، المرجع السابق، ص 71، 72، 73.

[3] سميحة ديفل، الأخطاء المنهجية في كتابة إشكالية البحث والحلول المقترحة، مجلة دراسات، جامعة بشار، مجلد 10، عدد 2، ديسمبر 2021، ص 50، 51، 52.

[4] ميلود بن حوحو، المرجع السابق، ص 71.

[5] عبد الرحمن عميرة، أضواء على البحث والمصادر، طبعة 6، دار الجيل، بيروت، ص 36.

كما يقتضي وضع الخطة وجود تصور عام للموضوع والإحاطة بأهم الأفكار المحورية وذلك استنادا على القراءة الأولية للمعلومات المحصلة، والّتي تساعد في استعراض الإشكالية المطلوبة أو المحورية للنص القانوني، وذلك من خلال الربط بينها وبين تقسيماته الرئيسية.

وتحقيقا لذلك يجب مراعاة القواعد المعروفة في مخطّط البحث من خلال القراءة الصحيحة وتحديد الفكرة العامة والأفكار الأساسية للنص القانوني، بحيث يساعد على تقسيم البحث القانوني إلى جزئيات) بعناوين مختارة، من خلال وضع خطة أولية مقسمة إلى مبحثين وكل مبحث مقسم إلى مطلب وكل مطلب إلى فرع مع مراعاة مبدأ تفرع العناوين في البحث القانوني، مع مراعاة تسلسل منطقي يربط سائر الأقسام وفروع التحليل.[1]

ويتعين تقسيم المادة إلى مقتضيات أو مقترحات رئيسية أو ثانوية، للكشف عن بناءها، ثم صياغة هذه المقترحات في عناوين مختصرة ووافية، والباحث هو سيد الموقف في اختيار الخطّة الملائمة لموضوع البحث القانوني، الّتي تمثّل جانبا هاما من القدرة الإبداعية للباحث القانوني، ولكن يجب أن تكون مؤسسة على منهجية مقصودة للوصول نحو مسعى معين.

كما يجب الالتزام بالتواصل المنهجي للتقسيم وتحقيق التّوزان بين مختلف تقسيمات البحث القانوني من خلال التّقسيم الثنائي والمتسلسل اذا كانت قاعدتان قانونيتان، بهدف تحقيق التّوازن كدليل على قدرة الباحث في طرح مجموعة المسائل القانونية التي تتطلّب حلاّ جوهريا.

[1] صالح طالس، المرجع السابق، ص 292.

مع إمكانية تقسيم النص القانوني محل التعليق إلى ثلاث أجزاء متوازية، اذا كانت ثلاث قواعد قانونية، لأجل توزيع مشتملات الموضوع محل التحليل، الأمر الّذي يستوجب عنونة أقسام البحث الرئيسية وجزئيات البحث الفرعية، مما يستلزم أن يكون العنوان الرئيسي الأكثر عمومية ودلالة على مشتملات العناوين الفرعية.[1]

د- صياغة عناوين البحث:

إن صياغة عناوين البحث القانوني في مجال منهجية التّعليق على النص القانوني تشهد خصوصية، بما أن نص المادة القانونية موضوع التعليق تجعل الباحث المحلل والمعلق يعمل على بناء مطابق لنص المادة القانونية ذاتها، وذلك بخيار وصياغة العناوين التي يمكن أن تكون إما بشكل واقعي وتركيبي أو مجرد ومتجانس أو في شكل واقعي ومتجانس، وهو ما سنوضحه فيما يلي:

- صياغة واقعية وتركيبية:

أي التمسك بجمل النص القانوني فيتطابق التّصميم مع النص سواء من حيث البنية اللغوية أو البنية الطبوغرافية.

- صياغة مجردة ومتجانسة:

يتم اختيار العناوين دون أن تكون قريبة من نص المادة القانونية موضوع التعليق، ولا تتقيد بالضرورة بالعبارات الواردة به، غير أن العناوين تتميز بالاختصار والتّماسك

[1] بوعبيد عباسي، المرجع السابق، ص 153.

والانسجام، وما يتم استعماله من مفاهيم مكملة شبيهة لما هو معمول به في منهجية البحث القانوني.[1]

- صياغة واقعية ومتجانسة:

تكمن ميزتها الأساسية في انتقاء عناوين مختصرة ومتماسكة ومنسجمة مع موضوع نص القاعدة القانونية.

وبناءا على ما تقدم يتبين لنا أنه مهما كانت الصياغة المختارة للعنوان يجب أن تكون مفهومة وواضحة، ومتسلسلة بشكل منطقي تربط بين سائر الأقسام وفروع التعليق، وتعكس مضمون المادة القانونية موضوع التعليق.[2]

المرحلة 2: المرحلة التحريرية:

بعد الفهم الكامل للنص وتحديد القاعدة القانونية أو القواعد القانونية التي يتضمنها النص القانوني، وبعد تحديد الإشكالية التي يثيرها، ننتقل إلى مرحلة التحرير كمرحلة أساسية يتعين من خلالها العناية بالشكل والموضوع، لأن جودة التعليق ترتبط بهما، يمكننا البدء بوضع مخطط المناقشة وشرح الدراسة، حيث يقسم التعليق على نص قانوني إلى مقدمة وعرض وخاتمة،[3] كخطة مناسبة لمناقشة المسألة القانونية المعروضة من خلال النص القانوني حيث يشكل إجابة معمقة لما طرح في الإشكالية،[4] ومن المنطلق نشرع في مرحلة المناقشة باتباع الخطوات الآتي ذكرها:

---

[1] بوعبيد عباسي، المرجع السابق، ص 153، 154، 155.

[2] بوعبيد عباسي، المرجع السابق، ص 156.

[3] المرجع نفسه، ص 159.

[4] صالح طالس، المرجع السابق، ص 292.

1- المناقشة:

في إطار العمل الأكاديمي لا يقتصر تحليل النص القانوني شكلا وموضوعا، وإنما يجب تزويد الطالب بالأدوات اللاّزمة من أجل دراسة وفهم المسائل القانونية، وابعاد الباحث عن المناقشة التقليدية للمسائل القانونية الّتي تتم عن طريق التّحليل النّظري للمواضيع باستعمال أسلوب انشائي حر، ويسمو عن درجة حفظ الدروس لاستيعاب أهم الأفكار والمفاهيم القانونية وترسيخها في ذهنه تمهيدا لمناقشتها، ولتفادي إعادة سرد المعلومات المحفوظة بطريقة آلية.

الأمر الّذي يستوجب من الباحث القانوني في إطار مناقشة النص القانوني التعرض إلى موضوع البحث القانوني مع التقيد بالأفكار الذي جاء في النص القانوني ومناقشته وتقويمه من الوجهة القانونية والوجهة غير القانونية، ولا ينبغي أن تكون المناقشة مجرد نقل المعلومات بشكل سطحي، وإنما تتم مناقشة المسألة القانونية وتحليلها بعمق وموضوعية مع تبيان الموقف الشخصي للباحث وتبريره وإبداء رأيه الشخصي المطروح في المسألة لا مجرد عرضها، اتجاه أفكار النص سواء بالتأكيد أو المخالفة، مما يسمح له بإظهار جدية التحصيل والاستيعاب الجيد للمعلومات طيلة الفصل الدراسي وقدرته على توظيفها، بعد توافره على معلومات كافية حول الموضوع، بعد جمع مختلف المصادر العامة والمراجع العامة والخاصة، مع تقيده بالموضوعية ويتحكّم في اللغة الّتي يحرر بها موضوع البحث القانوني ببساطة ووضوح، وهو ما يوحي بالتّعليق الحقيقي على النّصوص القانونية من قبل الباحث القانوني، باستبعاد أي شرح ما جاء في النص القانوني دون أي انتقاد مما يجعل عمل الباحث القانوني بدون فائدة.[1]

[1] بوالزيت ندى، المرجع السابق، ص 126.

ويتحقّق ذلك بالالتزام بتحرير ما جاء في عناوين خطة البحث القانوني بدءا بتحرير المقدمة وصلب الموضوع إلى غاية تحرير خاتمة وفق منهجية بحثية وهو ما سنوضحه من خلال ما يلي:

أ- المقدمة:

مقدمة تحليل والتعليق على نص قانوني هو عبارة عن استعراض مختصر لمضمون المادة القانونية، حيث يقوم الباحث بعرض المسائل القانونية الّتي يثيرها الموضوع والمراد مناقشتها في جملة وجيزة، ثم يشير للإطار العام الذي ورد فيه الموضوع وتبيان أهميته بعد استجماع المعلومات وتحديد محتوى أقسام التعليق بدقّة، وحصر الموضوع أي وضع الحدود التي يجب أن يبقى التعليق ضمنها ويستلزم البحث فيه، حيث يستكشف الباحث جميع العناصر الأساسية والجوهرية الّتي يتضمنها الموضوع، وتحديد أيضا ما يخرج عن الموضوع، وهو ما من شأنه المساهمة في شد انتباه القارئ وطرح الإشكال، والإعلان عن خطة البحث محاولا الإجابة عن الإشكالية.

وتجدر الإشارة أن المقدمة غالبا ما لا تتجاوز صفحة ونصف، يعتمد فيها الباحث القانوني على جمل الربط المثالية، ويتعين على الطالب تخصيص بعض الجمل لحصر الموضوع، وهنا يتعين إعادة استنساخ أعمالكم التحضيرية.[1]

ب- صلب الموضوع:

يتضمن العرض التحليلي لموضوع النص القانوني من خلال إتّباع خطّة بحث قانوني، بهدف مناقشة المسائل والاشكالات القانونية،[1] ولا يمكن للباحث الالتزام بالمناقشة إلاّ متى

[1] بوعبيد عباسي، المرجع السابق، ص 161.

كان مزودا بالمعلومات النظرية ذات صلة بموضوع النص القانوني، التي تم تحصيلها من الدراسة

ويقتضي تحليل نص المادة القانونية أثناء العرض تقسيم التعليق لأقسام متجانسة، وهو ما يمكن القارئ من استيعاب التعليق بسهولة، ومن الضروري جدا أن يبدأ كل جزء بتمهيد وينتهي بفكرة انتقالية:

- **وضع تمهيد لكل جزء من أجزاء التعليق على النص القانوني:**

يتعين عنونة كل جزء من أجزاء التعليق بشكل واضح، حيث يعبر عن مضمون جميع الجزئيات ذات صلة بالنقاط محل المعالجة في العرض بحسب حجم التعليق، ذلك أن وضع هذا التمهيد يوحي بالمعلومات والأفكار التي سيتم شرحها وفق خطة البحث القانوني، وذلك بهدف الوصول نحو تحقيق غاية معينة ومسطرة مسبقا، وهو ما يستدعي التعبير عن كل جانب من جوانب النص القانوني محل التّعليق.[2]

وينبغي على الطالب المحافظة على ديناميكية البحث القانوني، وذلك بإيجاد نوع من الترابط والملاءمة والتجانس بين مختلف جزئيات موضوع التعليق، وهو ما يترتّب عنه تفادي التّعليق والتّحليل المصطنع، مما يحول دون تقويم فطنة الطّالب تقويما سليما عبر جميع مراحل التعليق، وعلى هذا الأساس فانه في اطار التّعليق على النص القانوني يتعين على الطالب أن يتفطن إلى ما لم يعبر عنه بوضوح في النص، ويلتزم بقراءة ما بين سطور نص المادة القانونية.

---

[1] بو الزيت ندى، المرجع السابق، ص 131.

[2] بوعبيد عباسي، المرجع السابق، ص 163، 164.

وفضلا عن ضرورة المحافظة على الدينامية خلال كافّة مراحل التعليق، مما يستوجب يتعين التعليق، وإعادة قراءة المحتوى قصد التأكد من عدم الخروج عن الموضوع.[1]

- **انتهاء كل جزء أو جزء فرعي بفكرة انتقالية:**

يجب ادراك المصحح أن أي جزء أساسي أو جزء فرعي يجب أن ينتهي بفكرة أو مرحلة انتقالية تتضمن العنوان المضبوط للجزء الموالي.[2]

2- تقويم النص من الناحية القانونية وغير القانونية:

ندرس منهجية تحليل النص القانوني وكيفية تقويم النتيجة العلمية للنص القانوني من الوجهتين القانونية وغير القانونية كالآتي:

- تقويم النص من الوجه القانونية:

يعمل الباحث القانوني على تقديم مساهمته الرئيسية عن طريق اقتراح تقويم النص القانوني من وجهة نظر القانون، وذلك من خلال البحث في علاقة النص القانوني قيد المعالجة ومقارنته بغيره من النصوص القانونية السارية في الدولة، فيتساءل فيما اذا كانت القاعدة القانونية موضوع التعليق منسجمة مع المبادئ أو القواعد العامة للقانون التي يقوم عليها المجتمع،[3] تبعا للنظام القانوني أو السياسي أم تشكّل خروجا عنها،[4] وبما أن أغلبية القواعد القانونية المعمول بها، تهدف بشكل أو بآخر نحو تحقيق غايات معينة لمصلحة

[1] المرجع نفسه، ص 165.
[2] بوعبيد عباسي، المرجع السابق، ص 166.
[3] عصام خليل، المرجع السابق، ص 155.
[4] ميلود بن حوحو، المرجع السابق، ص 74، 75.

المجتمع بشكل هام في الحالات العادية، فلا بدّ من مقارنة انعكاس هذا النص القانوني على النواحي التي تعتبر من مقومات المجتمع.

ففي الحالة التي تتوافق فيها القاعدة القانونية موضوع التّعليق مع المبادئ العامة للقانون، يجب على الباحث تدعيم رأيه الشخصي بأمثلة والنصوص القانونية ذات صلة، أما اذا كانت القاعدة القانونية موضوع التّعليق تختلف مع المبادئ العامة للقانون، فيستوجب عليه تحديد هذا الاختلاف ويتعرف على أسباب ذلك، ويتعين عليه تقديم رأيه الشخصي عما اذا كان هذا الاختلاف مقصودا أم لا.[1]

أما إذا كانت القاعدة القانونية موضوع التّعليق تخرج عن المبادئ العامة للقانون، يجب على المعلّق توضيح فيما إذا كان المشرع الجزائري أراد الخروج عن المبادئ العامة للقانون،[2] و أن يحدد أسباب التي دفعت المشرع الجزائري لهذا الاختلاف، لينتقل المحلّل والمعلق على النص القانوني مباشرة إلى مرحلة تقويم النتيجة الّتي توصل إليها في تحليله.

- تقويم النص من الوجهة الغير قانونية:

يتوقّف تقويم النص القانوني على جانب مهم حيث يتأتّى من اعتبارات معينة تتحكّم في وضع القاعدة القانونية، حيث يحاول المشرع الجزائري مراعاتها عند وضعه للقاعدة القانونية، ومن بين أهم الاعتبارات الّتي تحكم وضع القاعدة القانونية:

[1] بو الزيت ندى، المرجع السابق، ص 139، 140.

[2] صلاح الدين شروخ، المرجع السابق، ص 188.

- **مبادئ العدالة والانصاف:**

مبادئ العدالة والانصاف هو اعتبار ينبغي على المشرع الجزائري مراعاته عند وضعه للقاعدة القانونية، الأمر الّذي يدفعه نحو العدل والإنصاف،[1] أحد أهم الصفات الّتي تتميز بها القاعدة القانونية بشكل عام، ومبررات معينة يسهر على تحقيقها منها العدل والانصاف.[2]

- **الاستقرار الاجتماعي:**

يضحي المشرع الجزائري باعتبارات العدالة في سبيل ضمان الاستقرار الاجتماعي للمعاملات، حيث تتحقّق المصلحة العامة من خلال مراعاة الاعتبارات الاقتصادية أو الأمنية أو السياسية أو الاجتماعية أو غيرها من الاعتبارات، مما يستوجب على الباحث ابراز الاعتبارات الّتي راعاها المشرع الجزائري عند وضعه للنص القانوني.[3]

- تقويم النتائج العملية للنص القانوني:

التّعليق على نص قانوني يعني الدراسة الانتقادية أو الدراسة التقويمية للنتائج العملية الّتي استنبطت من تحليله، حيث يتعذّر تحقيق هدفه إلاّ عن طريق التحليل المتقن والدقيق لهذا النص القانوني.

- الفائدة العلمية من صدور النص القانوني:

لا يقصد بها فائدة النص القانوني من الناحية الاجتماعية والاقتصادية وإنّما يتعين على الباحث أن يبين الفائدة من النص موضوع التحليل، أي مدى الحاجة الى صدوره، حيث

---

[1] ميلود بن حوحو، المرجع السابق، ص 73.

[2] بو الزيت ندى، المرجع السابق، ص 140.

[3] ميلود بن حوحو، المرجع السابق، ص 74، 75.

يتساءل المعلق عن بيان الفائدة العملية من صدور هذا النص القانوني بالمقارنة مع النصوص السابقة، أو بيان الفائدة التي حصلت بالنص، ولم تكن موجودة من قبل بسبب غياب النص آنذاك،[1] أي مدى الحاجة لتطبيق هذا النص، علما بأن هذه المقارنات تتم من وجهة النظر التقويمية والشخصية للمعلق، وذلك بالاستناد على المناقشة، الّتي تثار حول النتائج العملية للنص المذكور.[2]

كما أن دراسة الفائدة العملية من النص القانوني، تتركّز في معرفة ما اذا كان بالإمكان التوصل إلى نفس النتيجة في ظل القواعد القانونية السابقة، لاسيما وأن النص القانوني يعدل نصوص قانونية أخرى موضوع التنفيذ، أم يتعذّر التوصل إلى نفس النتيجة المرجوة من هذا النص في ضوء القواعد القانونية السابقة، أم يتعذّر التوصل لهذه النتيجة إلا بإصدار نص قانوني جديد.

وهنا يجب على المعلق تبيان الجانب الجديد للنتيجة التي أتى بها النص القانوني، من تعديل أو تطوير وما إذا كان العمل مبرر، ومدى الحاجة للتعديل، بالاعتماد على مقارنة اللاحق بالسابق، لاسيما إذا كان نص قانوني جديد من حيث القاعدة أو القواعد القانونية الّتي يتضمنها، حيث ينظم مسألة لم تكن محل التنظيم، وهنا يكون لزاما على الباحث بيان الظروف التي كانت سببا في الدفع بهذا النص القانوني للوجود، ويوضح المعلق المستجدات الّتي ألزمت بإصدار النص المدروس ويبين قيمة دواعيه، وبالتالي ابداء رأيه الشخصي حول هذا التجديد في المرحلة التي صدر فيها.[3]

---

[1] صلاح الدين شروخ، المرجع السابق، ص 189.

[2] بو الزيت ندى، المرجع السابق، ص 139

[3] عصام خليل، المرجع السابق، ص 155.

- تبيان الحل القانوني:

الحل القانوني هو الحكم الّذي تقرره القاعدة القانونية وهو ما يؤدي إلى تقويم النص القانوني،[1] مما يستوجب تبيان الحل أو الحلول الّتي يحتمل استنباطها من النص القانوني بصرف النظر عن الاعتبارات القانونية الّتي حتّمت إصداره، فإذا كان النص القانوني لا يحتمل إلاّ حلاّ واحدا فيجب الإشارة اليه وابداء الرأي الشخصي،[2] على سبيل المثال العفو العام يصدر في بعض الحالات،[3] أما إذا كان النص القانوني يحتمل أكثر من حل، يشير الباحث للحل القانوني الأفضل معلّلا حكمه.

ج- الخاتمة:

يقوم الباحث بتلخيص موضوع المسألة القانونية في فقرة وجيزة لما تضمنه البحث، والموقف الشخصي الذي يتّخذ الباحث من النص القانوني، يليها بعرض النتائج التي توصل اليها الباحث ويوضحها في ضوء مناقشته وتحليلاته التي تضمنها صلب الموضوع، كحصيلة البحث بأكمله ووصف له، ويلتزم بإبداء موقفه الشخصي من رأي المشرع إما بالتأييد أو المعارضة، مع عرض البديل إن كان له موقف تشريعي أو فقهي مخالف.

فضلا عن ذلك يلتزم الباحث القانوني بالإجابة صراحة عن الإشكالية التي يطرحها النص القانوني مع ذكر جملة من التوصيات التي يراد بها تقويم النص قيد الدراسة والتعليق.[4]

---

[1] صلاح الدين شروخ، المرجع السابق، ص 188.

[2] ميلود بن حوحو، المرجع السابق، ص 74، 75.

[3] صلاح الدين شروخ، المرجع السابق، ص 188.

[4] ميلود بن حوحو، المرجع السابق، ص 74، 75.

نموذج مثال تطبيقي

تنص المادة 124 من القانون المدني الجزائري : " كل فعل أيا كان يرتكبه الشخص بخطئه ويسبب ضررا للغير، يلزم من كان سببا في حدوثه بالتعويض"

أولا: المرحلة التحضيرية: نلتزم من خلال المرحلة التحضيرية بالتحليل الشكلي والموضوعي لنص المادة القانونية:

1- التحليل الشكلي: نلتزم عند التحليل الشكلي بما يلي:

-أ- هوية (طبيعة) النص القانوني:

نص المادة 124 هو نص ذو طبيعة تشريعية يتمثّل في مادة مأخوذة من أحكام القانون المدني الجزائري، أي تشريع عادي الذي يصنف بالمرتبة الثالثة في هرم تدرج القواعد القانونية.

-ب- مصدر (موقع) النص القانوني:

يقع نص المادة 124 من الأمر رقم 75-58 المؤرخ في 06 سبتمبر 1975، جريدة رسمية عدد 78 مؤرخة في 30 سبتمبر 1975 المعدل والمتمم بالقانون رقم 05-10 المؤرخ في 20 جوان 2005 (بحكم أن هذا القانون الأخير عدل أحكام المادة 124) الذي جاء في القسم الأول بعنوان المسؤولية عن الأفعال الشخصية من الفصل الثالث المعنون العمل المستحق للتعويض من الكتاب الثاني المعنون الالتزامات والعقود من الباب الأول تحت عنوان مصادر الالتزام.

-ج- غاية النص القانوني:

تكمن غاية النص القانوني في الهدف الّذي يحرص المشرع الجزائري تحقيقه، من وراء وضعه المبدأ العام للمسؤولية المدنية عن الفعل الشخصي، لما لهذا المبدأ من تطبيقات عملية داخل المجتمع، وتجسيد فكرة التعويض على أساس الخطأ الذي يتناسب مع نسبة الضرر اللاحق بالغير.

-د- البنية الطوبوغرافية (المطبعية):

كتب نص المادة الأولى بآلة الحاسوب والّذي يخلو من الأخطاء المطبعية وهو قصير يتكون

من فقرة واحدة قصيرة تربط بين جملتين فاصلة (،) وهي كالآتي: تبدأ الفقرة من "كل فعل" .....وتنتهي عند "بالتعويض".

-هـ- البنية اللغوية (النحوية):

جاءت المادة 124 من القانون المدني الجزائري بألفاظ ولغة سهلة وواضحة وصياغة بمصطلحات قانونية مفتاحية تنسجم مع موضوع المسؤولية عن الأفعال الشخصية، مثلا شخص، خطأ، ضرر، تعويض.

-و- البنية المنطقية:

بدأت الفقرة من المادة 124 بعبارة "كل فعل" أين يوضح تطبيق أحكامها على أي فعل يرتكبه الشخص بخطأ صادر عنه، وسبب ضرر للغير ليوجب القانون التزامه بدفع تعويض، متى قامت المسؤولية التقصيرية للشخص بعد توافر أركانها (خطأ، ضرر، علاقة سببية)، حيث جاء البناء المنطقي لهذه المادة متسلسلا، فأضفى عليه سهولة ووضوح، معتمدا في ذلك على الأسلوب الخبري المناسب للإعلام.

2- التحليل الموضوعي: نلتزم عند التحليل الموضوعي بما يلي:

-أ- تحديد المصطلحات القانونية:

- الفعل: ....
- الضرر: .....
- الخطأ: .....
- العلاقة السببية: .....

-ب- الفكرة العامة للنص:

تتمحور الفكرة العامة للنص حول إقرار المسؤولية المدنية التقصيرية عن الأفعال الشخصية

- ج- الأفكار الأساسية:

- مبدأ المسؤولية عن الأفعال الشخصية.
- تحديد أركان المسؤولية التقصيرية.
- تأصيل الجزاء المدني.

-د- الإشكالية : متى تقوم المسؤولية عن الأفعال الشخصية؟ وما هي الآثار الناجمة عنها؟

-هـ- إعداد خطة:

مقدمة

مبحث 1: أركان المسؤولية عن الأفعال الشخصية

مطلب 1:...

مبحث 2: آثار المسؤولية عن الأفعال الشخصية

مطلب 1:...

خاتمة

ثانيا: المرحلة التحريرية: نلتزم من خلال المرحلة التحريرية من خلال ما يلي:

1- مناقشة:

أ- المقدمة

ب- صلب الموضوع

2- تقويم النص من الوجهة القانونية وغير القانونية

نلتزم بتقييم النص، أي معرفة المنطق القانوني الذي يرتكز عليه ونقوم بمناقشته، أو بالأحرى الإجابة عن الإشكالية.

- تقويم النص من الوجهة القانونية:

يجب تحديد علاقة نص المادة 124 من ق. م. ج بغيرها من النصوص القانونية الأخرى ومدى انسجامه مع الاعتبارات والمبادئ القانونية العامة من عدمه مع تقييمها ودعم رأيه بالأسانيد المناسبة

- تقويم النص من الوجهة غير القانونية:

تحكم أي قاعدة قانونية اعتبارات تتعلق بمبادئ العدالة والانصاف، والاستقرار الاجتماعي... مما يستدعي توضيحها، وتبيان رأينا الشخصي بوضوح أثناء المناقشة.

الخاتمة: ختم تحليل نص المادة 124 من القانون المدني الجزائري والتعليق عليها بلمحة عامة تتضمن الإجابة على الإشكالية المطروحة.

تمـــارين

تمرين رقم 01:

✓ **أجب بصحيح أو خطأ مع التعليل:**

– نعني بالمادة القانونية النص القانوني بمفهوم ضيق.

تمرين رقم 02:

✓ **كيف نميز بين عملية تحليل النص القانوني والتعليق عليه؟**

– ....

تمرين رقم 03:

تنص المادة 1 من قانون العقوبات الجزائري: "لا جريمة ولا عقوبة أو تدبير أمن إلا بنص".

✓ **انطلاقا من هذه المادة حدد هوية وموقع النص القانوني وغايته**

هوية النص القانوني	موقع النص القانوني	غاية النص القانوني
.....	.....	.....
.....	.....	.....
.....	.....	.....

تمرين رقم 04:

تنص المادة 8 من القانون التجاري الجزائري: "تلتزم المرأة التاجرة شخصيا بالأعمال التي تقوم بها لحاجات تجارتها.

ويكون للعقود بعوض التي تتصرف بمقتضاها في أموالها الشخصية لحاجات تجارتها كامل الأثر بالنسبة للغير."

✓ **انطلاقا من هذه المادة وضح بنية النص القانوني المطبعية واللغوية والمنطقية**

البنية المطبعية للنص القانوني	البنية اللغوية للنص القانوني	البنية المنطقية للنص القانوني
.....	.....	.....
.....	.....	.....
.....	.....	.....

المحور الثاني: تقنيات تحليل الحكم أو القرار القضائي والتعليق عليه

إن تقنيات تحليل الحكم والقرار القضائي والتعليق عليه من أهم الدراسات التطبيقية في مجال القانون، حيث يعرض أمام الباحث القانوني مجموعة وقائع عملية، قد صدر حكم أو قرار قضائي بشأنها، ويطلب منه التعليق عليها، بما أن التّعليق على حكم أو قرار قضائي يقتضي الالمام الجيد بموضوع التعليق والجمع بين المعارف القانونية النظرية المكتسبة،[1] وطرق وأساليب المنهجية القانونية الّتي تسمح بتقييم الحكم أو القرار، ويثبت جدارته ومدى استيعاب دارسي القانون للمعلومات، وهو ما من شأنه أن يجعل تحليل والتعليق على الأحكام والقرارات القضائية من الدروس التطبيقية الّتي تعمل على تحفيز وتطوير الطالب في جانب الاستدلال القانوني، واكتسابه الصنعة القانونية ضمن تكوين المهن مما يجعله يتسلّح بالتفكير القانوني لمجابهة جميع المستجدات القانونية.

وهو ابداع ذهني ومناقشة وتفكير معمق ومعلّل وانتقادي وشخصي، مبني على معلومات دقيقة، يجعل الطالب يفهم بناء وفن صياغة الأحكام والقرارات القضائية، ويساهم في تنمية الحس القانوني المرهف لدى الطالب، أي ما يفرض الالتزام بالتحليل والتعليق على الحكم أو القرار القضائي من خلال مرحلتين، حيث نلتزم في مرحلة أولى بتحليل الحكم أو القرار الذي يشمل التعرف عليه وعلى مكوناته، ثم نعلّق عليه بإبداء الرأي فيه من حيث صوابه وخطئه،[2] باعتباره دراسة انتقادية وتقييمية للقرار القضائي، لنعرض مفهوم تحليل الحكم والقرار القضائي والتعليق عليه والمراحل التي يمر بها من الناحية النظرية والعملية وذلك كالآتي:

---

[1] بوعبيد عباسي، المرجع السابق، ص 178.

[2] ميلود بن حوحو، المرجع السابق، ص 16.

أولا: مفهوم تحليل الحكم أو القرار القضائي والتعليق عليه

سنتطرق إلى تحديد مفهوم تحليل الحكم أو القرار القضائي والتعليق عليه من خلال التعريف به، ومدى أهميته وخصوصيته التي تميزه عن تحليل النص القانوني والتعليق عليه، وشروط الواجب توافرها لأداء هذه المهمة:

1- تعريف تحليل الحكم أو القرار القضائي والتعليق عليه

يقصد بتحليل الحكم أو القرار القضائي والتعليق عليه،[1] بعملية ذهنية عبارة عن قراءة الحكم أو القرار بجميع أجزائه وتفكيكه إلى عناصر أولية وتحليله وتأصليه بهدف تحديد معناه،[2] وتفسير عمل القضاة من خلال وصف الوقائع والإجراءات،[3] الذي يؤسس على مهارة التفكير الناقد والاستقرائي والاستنباطي والتقويمي،[4] فضلا عن دراسة وفهم الاتّجاه الذي سلكه القضاء دون تجاهل موضوع النزاع المعروض، بمعنى تلخيص لعملية التحليل الدقيقة التي قام بها الطالب أو الباحث.[5]

---

[1] تجدر الإشارة أنه ينصب التعليق على الحكم أو القرار القضائي الصادر عن المحاكم الابتدائية، المجالس القضائية والمحاكم العليا في جميع القضايا الإدارية أو التجارية أو المدنية ...الخ، أو ينصب على القرارات والأحكام القضائية الصادرة من المحاكم العليا، باعتبارها المرجع دون أن ذلك من منع من اعتماد قرار أو حكم صادر من المحاكم الأخرى باختلاف درجاتها.

- مشار اليه لدى: سحر حيال غانم، منهجية التعليق على القرارات والأحكام القضائية، مجلة الرافدين للحقوق، جامعة الموصل، العراق، مجلد 22، عدد 77، سنة 24، 2021، ص 381.

[2] فرات رستم أمين/ أحمد محمد صديق، التعليق على الأحكام القضائية عبر وسال التواصل الاجتماعي، - دراسة تحليلية مقارنة، مجلة الرافدين للحقوق، العراق، مجلد 22، عدد 77، سنة 24، 2021، ص 46، 47.

[3] صالح طليس، المرجع السابق، ص 169.

[4] ماهر بن مصلح الجهني، ضوابط تحليل الأحكام القضائية ومجالاته دراسة نظرية تأصيلية، مجلة البحوث الفقهية والقانونية، جامعة الأزهر، مصر، عدد 45، أبريل 2024، ص 1135.

[5] عبود عبد الله العسكري، المرجع السابق، ص 147.

ومناقشة تطبيقية لمسألة قانونية نظرية ومعالجة أي حكم يصدره القاضي يفصل من خلاله في النزاع المعروض عليه، الذي يمثّل القياس المنطقي بين القاعدة القانونية والعناصر الواقعية لذلك النزاع ليفضي بعدها إلى نتيجة محددة وهي الحكم،[1] واعطائه حكما تقييميا وبيان أبعاده وانعكاساته على الفقه والاجتهاد القضائي والتشريع، دون العمل على إيجاد أو استخراج حل قانوني على غرار الاستشارة القانونية،[2] ولكن دون اتّخاذ المحلّل في هذه المرحلة أي موقف خاص به يستشف منه تقييم معين للحكم أو القرار القضائي موضوع التحليل.[3]

أما التعليق على حكم أو قرار القضائي[4] هو بحث قانوني أساسه وقائع محددة ومعطيات، مما يستوجب عدم جواز الفصل بين الموقف القضائي ووقائع الدعوى، كما لا يجوز الانفصال عن جوهر الحكم أو القرار القضائي للغوص في بحث نظري.[5]

يتطلب التّعليق على الأحكام والقرارات القضائية الجمع بين المعارف النظرية التي تلقّاها الطالب أو بنظرته الشخصية للحكم أو القرار القضائي، وما تعلمه واكتسبه من خبرة في فهم مختلف النصوص والوثائق القانونية، يتعين المامه بالنصوص القانونية والاطلاع على الاجتهادات القضائية وصولا لأحدثها والآراء الفقهية الّتي تحكم النزاع المعروض، لينظر في مدى مطابقتها مع ما ورد في نصوص القانون ومدى اجتهاد القاضي في المسألة حين

---

[1] سحر حيال غانم، المرجع السابق، ص 381.

[2] صالح طليس، المرجع السابق، ص 239، 240.

[3] علي مراح، المرجع السابق، ص 175.

[4] يرى جانب من الفقه أنه يفضل استعمال عبارة التعليق على حكم أو قرار قضائي وعبارة تحليل النص القانوني لدراسة النصوص وشرحها والتعليق عليها.

– مشار اليه لدى: صالح طليس، المرجع السابق، ص 168.

[5] عاصم خليل، المرجع السابق، ص 155.

غياب النص القانوني،[1] مع الالتزام بمقارنة ما جاء في الحكم أو القرار القضائي من اجتهادات بما تلقاه الطالب من معلومات، ثم معرفة أهمية الحكم أو القرار القضائي من حيث تضمنه عناصر جديدة أضافها في محصلاته المعرفية القانونية.[2]

وتجدر الإشارة أن التّعليق ليس مجرد إعادة إنتاج أو تجميع الأفكار القانونية وإنما هو تعبير عن ثقافة قانونية حقيقية، لاسيما وأن الحكم أو القرار القضائي يعالج مسائل قانونية دقيقة صادرة عن هيئة قضائية،[3] تتالف من مختلف الأجزاء والعناصر، وإنما تتضمن فكرة التعليق على فحص انتقادي لمضمون وشكل الحكم أو القرار القضائي،[4] ومناقشة الحل الذي قدمته المحكمة لمجموعة من الوقائع، مع النظر فيما إذا كانت تتعارض مع النصوص القانونية من عدمه، ومدى توافق الحل مع اجتهادات المحاكم السابقة، أو تقاطعهما بالتطابق أو التعارض مع الرأي السائد.[5]

وأخيرا العمل على تقييم الحكم أو القرار القضائي من قبل الباحث كتمرين عملي بطريقة منظّمة وعلمية منطقية، يمنح للطالب من أجل تقويم مدى جدارته وقدرته على استيعاب المعلومات النظري، وصياغة الرأي العام القانوني للمعلق بشأن الحكم ويشمل وقائع الحكم، وأسانيده وأسبابه، وما انتهى اليه من نتيجة نهائية أو رأي قضائي نهائي، (منطوق

---

[1] محمد جمال مطلق الذنيبات، المرجع السابق، ص 12.

[2] عبود عبد الله العسكري، المرجع السابق، ص 147.

[3] بو عبيد عباسي، المرجع السابق، ص 179.

[4] فؤاد خوالدية، المرجع السابق، ص 206.

[5] سحر حيال غانم، المرجع السابق، ص 381.

الحكم)، ومدى اتّفاق ذلك مع القانون والمنطق والنظريات العلمية والقانونية السائدة بالمجتمع.[1]

-2- مدى أهمية تحليل الحكم أو القرار القضائي والتعليق عليه:

إنّ تحليل الحكم أو القرار القضائي والتعليق عليه أفضل وسيلة لترسيخ علم القانون، وفق لواقع الحياة العملية بحيث يحظى بأهمية كبيرة تظهر من خلال:

- إثراء اللغة وتنمية الثقافة القانونية لدى دارسي القانون وأساتذة الجامعات والمحامين والعاملين في الوظيفة القضائية والقانونية من غير القضاة والمحامين كالحقوقيين.

- اعتماد القضاة على النّظريات الفقهية الّتي تبرز بعد التزام المتخصصين من القانونيين كالفقهاء وأساتذة الجامعات بالتعليق على الأحكام القضائية، مما يترتّب عليه مزج بين الحقيقة الواقعية والحقيقة القضائية للوصول نحو التّطبيق السليم للقانون.[2]

- الارتقاء بمستوى التعليم القانوني في الجامعات والمعاهد القضائية، ورفع المستوى الدراسي القانون على المستوى الأكاديمي سواء للطلبة أو الأساتذة.

- محاولة الربط بين الجانب النظري والجانب العملي أي نظرية القانون والواقع القانوني، لتحديد مدى ملاءمتها مع النصوص القانونية والأحكام القضائية،[3] وهو ما من شأنه فتح

[1] فرات رستم أمين/ أحمد محمد صديق، المرجع السابق، ص 46، 47.

[2] فرات رستم أمين/ أحمد محمد صديق، المرجع السابق، ص 52.

[3] عبود عبد الله العسكري، المرجع السابق، ص 150.

الباب للباحثين لتناول مواضيع جديدة ومعالجة مشكلاتها ويساهم في تطوير القوانين النافذة التي تمثّل العين البصيرة لأجل تفسير القواعد القانونية السارية.[1]

– إن التّعليق على الحكم والقرار القضائي أحد أفضل الوسائل لترسيخ المعلومات النظرية في ذهن الطالب على اختلاف مستواه الدراسي وتمرينه وتهيئته على استخدام تلك المعلومات في معرض حل القضايا الّتي تعرض عليه مستقبلا، أي تطبيق القاعدة القانونية على العناصر الواقعية، التي تعد من مهام المتخصصين بتطبيق القانون من قبل القضاة.[2]

– تعبير عن المنهج الفكري الذي تبناه القاضي، بعد تكييفه المشكلة المعروضة أمامه حسب الوقائع قانونيا، وحدد القاعدة الواجبة التطبيق لأجل استنتاج الحل الملائم، وهو ما يتطلّب من المعلق على القرار أن يكون لديه القدرة الكاملة للفصل بوضوح بين أدلّة وادعاءات الخصوم وبين تعليل القاضي، ليتسنى له المناقشة في ضوء القواعد العامة التي تحكم المسألة المطروحة.[3]

– يكمن دور المعلق على الحكم والقرار القضائي في تحقيق هدف تقدير الحلول القضائية للقضايا والنزاعات المطروحة أمامه،[4] وإظهار مزاياه وعيوبه وإبراز مدى اتفاقه أو اختلافه مع النظريات الفقهية والقضائية.

---

[1] فرات رستم أمين/ أحمد محمد صديق، المرجع السابق، ص 53.

[2] فرات رستم أمين/ أحمد محمد صديق، المرجع السابق، ص 47.

[3] عبود عبد الله العسكري، المرجع السابق، ص 150، 151.

[4] فرات رستم أمين/ أحمد محمد صديق، المرجع السابق، ص 53.

3- خصوصية تحليل الحكم والقرار القضائي والتعليق عليه:

يختلف التّعليق على الحكم والقرار القضائي عن ابداء الملاحظات من قبل طلاّب كليات الحقوق حيث تتميز بالطابع التعليمي والإرشادي، وتتناول مختلف الجوانب القانونية التي يثيرها للخروج بحكم تقييمي وفق منهجية مرسومة مسبقا، يعالج فيها كافّة عناصر الحكم أو القرار القضائي.

أما مسألة إبداء الملاحظات حول الحكم أو القرار القضائي هو عملية أكثر عمق يلتزم بها أساتذة متخصصون في مجال قانوني ما تتوفر لديهم خبرة واسعة، ويتحررون من القيود المنهجية، ويقومون ببناء استنتاجاتهم العلمية والأبعاد النظرية والعملية التي يترتّب عنها تحليل الحل الذي جاء به الحكم أو القرار القضائي.

كما تجدر الإشارة أن التّعليق على حكم أو قرار قضائي يختلف عن التعليق على نص قانوني رغم أن الجامع بينهما هو التحليل وابداء الرأي، غير أن محل التعليق في الحالة الأولى هو حكم أو قرار قضائي صادر عن جهة قضائية، يتضمن حلا قانونيا يصدر عن هيئة طبقت قاعدة قانونية،[1] محتواه تطبيقي عملي لأنه يقع بخصوص نزاع فعلي أو خصومة حقيقية فصل فيها القضاء المختص وأصدر بشأنها حكما وقرارا نافذا، بينما محل التعليق في الحالة الثانية هو نص تشريعي أي قاعدة قانونية في حالتها المجردة قبل تطبيقها أو نص فقهي ذي محتوى نظري.[2]

---

[1] بوعبيد عباسي، المرجع السابق، ص 184.

[2] عبود عبد الله العسكري، المرجع السابق، ص 150.

والمطلوب من الباحث القانوني هو وضع حل للمسألة القانونية أو العمل على استخراج حل قانوني بالنسبة للاستشارة القانونية، بينما المطلوب في التعليق على حكم أو قرار قضائي ألا وهو دراسة وفهم القرار ومعالجة الاتجاه القضائي الّذي سلكه للفصل في النزاع.[1]

-4- شروط تحليل الحكم أو القرار القضائي والتعليق عليه:

يجب على المعلق مهما كانت صفته أو مكانته العلمية مراعاة جملة من الشروط المتعلقة لأداء الباحث القانوني مهمة نذكرها فيما يلي:

- تخصص المحلّل والمعلّق على الأحكام والقرارات القضائية سواء أكان من الأكاديميين أساتذة الجامعات في اختصاص القانون أو الفقهاء أو القضاة المتقاعدين أو المحامين، نظرا لحساسية الأمر وتعلقه بالسلطة القضائية، 'لأن التعليق على الأحكام والقرارات القضائية يكون في الأساس من قبل رجال القانون'.[2]

- الالتزام بالقيود والحدود القانونية بهدف عدم المساس بمكانة القاضي والتعدي على كرامته.

- عدم إهانة القضاء حين ممارسة المختص مهمة التعليق على الأحكام والقرارات القضائية.

- استخدام عبارات توحي احترام مكانة القاضي مثلا عبارة (نرى لو قام القاضي بهذا الأمر لكان أفضل) أو (كنا نفضل أن يقوم القاضي بكذا) و (نرجح الرأي....) و (يتبين لنا أن الأخذ بالرأي ....) و (يبدو لنا أن اتجاه...).[3]

---

[1] بوعبيد عباسي، المرجع السابق، ص 184.

[2] فرات رستم أمين/ أحمد محمد صديق، المرجع السابق، ص 49.

[3] المرجع نفسه، ص 54.

– إلمام المعلّق بالأسس العلمية عن موضوع التعليق، متى كان كاتب التعليق متخصص في موضوعه ويتمتّع بالخبرة العلمية والعملية مما يؤهله للكتابة في ذات الموضوع.

– اطلاع المعلق في مجال القانون أو المجالات المرتبطة به، وأحدث ما صدر من تشريعات وكتب ودوريات متعلّقة بموضوع التعليق، بهدف ضمان عدم تكرار ما كتبه الآخرون.[1]

– مراعاة الأمانة العلمية عند الاستناد على المصادر القانونية وعرض الآراء الفقهية التي يدعم بها نظرته الشخصية ونسبتها لأصحابها الأصليين سواء اتفقت أو اختلفت مع رأيه الشخصي.[2]

– أن يكون الباحث القانوني موضوعيا دون انحيازه علميا عند تباين الآراء حول موضوع معين، مع التزامه بتوضيح جميع الأسانيد العلمية حين ابداء كاتب التعليق رأيا شخصيا.

– اتقان اللغة العربية ليتمكن الباحث القانوني المعلق من التعبير بأسلوب سليم من الناحية اللغوية وبسيط ومقنع دون أي مبالغة.

– إلمام الباحث القانوني بالمصطلحات القانونية بمعنى وجوب أن يصدر التعليق من شخص متخصص في العلوم القانونية،[3] متمكّن من استيعاب جميع الكلمات والعبارات العامة

---

[1] المرجع نفسه، ص 49، 50.

[2] مسعود حسين التائب، البحث العلمي (قواعده– اجراءاته– مناهجه)، طبعة 1، المكتب العربي للمعارف، مصر، 2018، ص 54.

[3] فرات رستم أمين/ أحمد محمد صديق، المرجع السابق، ص 49.

والمجردة الّتي يتميز بها علم القانون، لما قد يكتنفه الحكم أو القرار القضائي من غموض عباراته.[1]

-5- تقسيمات التعليق على الأحكام والقرارات القضائية:

تكمن الغاية من تحديد تقسيمات تحليل والتعليق على الأحكام والقرارات القضائية، في الوصول إلى بيان المناهج المعتمدة في التعليق على الأحكام والقرارات القضائية،[2] حيث يقسم على النحو الآتي:

أ- من حيث بيان صحته:

يلتزم المعلّق على الحكم أو القرار القضائي بتبيان توجه القضاء وجوانب القوة والضعف في الحكم أو القرار القضائي.

ب- من حيث غايته:

يكمن الهدف من التّعليق على الحكم أو القرار القضائي في الرقابة على حسن قيام القضاة بمهامهم القضائية المنصوص عليها في القانون.

ج- من حيث المنهج المعتمد للتعليق:

يقسم التعليق على الحكم أو القرار القضائي وفق منهج الشرح على المتن، والمنهج التحليلي والمنهج الاستقرائي والمنهج التأصيلي أو المنهج الاستنباطي.

---

[1] عبود عبد الله العسكري، المرجع السابق، ص 145.

[2] فرات رستم أمين/ أحمد محمد صديق، المرجع السابق، ص 56.

د- من حيث وسيلة نشر التعليق:

إن التعليق على الحكم أو القرار القضائي قد يكون بصورة شفوية أو ينشر عن طريق تقديمه للدوريات والمجلات الدورية القانونية العلمية التابعة للمؤسسات الأكاديمية أو التابعة لنقابة المحامين، أو أين يتم نشر التعليق بواسطة الوسائل الالكترونية كالأنترنيت أو بوساطة وسائل التواصل الاجتماعي.[1]

ثانيا: مراحل تحليل الحكم والقرار القضائي والتعليق عليه

يعتبر تحليل والتعليق على الحكم والقرار القضائي أفضل التقنيات التي تساعد على ترسيخ المعلومات النظرية في ذهن الباحث القانوني، ومحاولة تطبيق القاعدة القانونية على عناصر الواقعة، ويتوقّف ذلك على اختيار الحكم أو القرار القضائي بالنظر إلى مدى أهميته في التطبيق العملي كونه يمثل اجتهاد قضائي أو ضرورة يقتضيها موضوع البحث الذي يتناوله الباحث بالدراسة، بهدف وفهمه خلال المرحلة التحضيرية ثم مناقشة الحلول الّتي اعتمدها وإبداء رأيه الشخصي بشأنها خلال المرحلة التحريرية.

غير أنه قبل التعرض لهذه المراحل وجب تحديد الجانب النظري لمنهجية تحليل والتعليق على الحكم القضائي ثم نعرض الجانب العملي، بما أن منهجية التعليق على قرار أو حكم قضائي دراسة نظرية وتطبيقية لمسألة قانونية معينة، مما يساهم في خلق التوازن بين ما هو نظري وتطبيقي:

[1] فرات رستم أمين/ أحمد محمد صديق، المرجع السابق، ص 55.

1- الجانب النظري لتحليل الحكم أو القرار القضائي والتعليق عليه:

تقتضي منهجية تحليل الحكم أو القرار القضائي والتعليق عليه فهم مختلف عناصره وتجميع الأفكار المرتبطة به وإيجاد التصميم المناسب له، مما يستدعي اعطاء فكرة تمهيدية عن القرار القضائي وهو ما سنتعرض له فيما يلي:

أ- تعريف الحكم أو القرار القضائي:

إن الحكم أو القرار القضائي يحظى بأهمية كبيرة في البناء القانوني لأصول البحث يمثّل الجانب التطبيقي للنصوص التشريعية،[1] يعبر عن المنهج الفكري الّذي تبناه القاضي بعد تحديده للمشكلة المعروضة أمامه، وذلك بصياغتها صياغة صحيحة ودقيقة وواضحة، مما يساعد على إيجاد حل للنزاع المثار أمام القضاء والقاعدة القانونية المناسبة لحلّها،[2] بمعنى تطبيق القانون بصفة رسمية استنادا على الواقع العملي بهدف حل الاشكالية القائمة بخصوص نزاع بين مصلحتين أو أكثر،[3] حيث يعمل القاضي على إجراء قياس منطقي بين مضمون القاعدة القانونية التي تحكم النزاع والعناصر الواقعية للنزاع، وصولا للحكم أو القرار القضائي الذي يصاغ في منطوق الحكم.[4]

وبالتالي الحكم أو القرار القضائي هو ما يصدر عن الجهة القضائية بشأن خصومة ما بهدف الفصل في الدعوى المعروضة عليه وفق للشكل المحدد قانونا، سواء في نهاية

---

[1] سحر حيال غانم، المرجع السابق، ص 381.

[2] عبد المعطي محمد عساف/ يعقوب عبد الرحمن/ مازن مسوده، التطورات المنهجية وعملية البحث العلمي، طبعة 1، دار وائل للنشر، الأردن، 2002، ص 111.

[3] علي مراح، المرجع السابق، ص 161، 162.

[4] عبود عبد الله العسكري، المرجع السابق، ص 147.

الدعوى أو في سيرها، وسواء أكان الحكم صادرا نتيجة نزاع بين الأفراد، أو بين الأفراد والإدارة.[1]

وتطبيقا لأحكام المادة 8 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية الجزائري[2] ينصب التحليل والتعليق على أحكام وقرارات صادرة عن جهات قضائية مختصة تتمثل في محاكم الدرجة الأولى (محاكم ابتدائية) أو محاكم الدرجة الثانية (مجالس قضائية) ولو أنها عرضة للتغيير، حيث يطلق مصطلح الحكم القضائي على ما يصدر عن محاكم الدرجة الأولى والقرار القضائي ما يصدر من محاكم الدرجة الثانية من أحكام، وكذا ما يصدر من المحكمة العليا (محكمة قانون) كمرجع قضائي عن باقي المحاكم تكمن مهمتها في السهر على حسن تطبيق القانون، واستنفذ النزاع كل المراحل والاجراءات القانونية المطلوبة للبحث عن الحل القانوني السليم والنهائي أو القرار التحكيمي الصادر عن غرفة التحكيم كجهة غير قضائية.[3]

على سبيل المثال:

قرار المحكمة العليا، غرفة شؤون الأسرة والمواريث، قرار رقم 355180، بتاريخ 2006/03/05، (قضية بين ب س– م ع)، مجلة المحكمة العليا، عدد 1، سنة 2006، ص 469 وما بعدها.

[1] صالح طليس، المرجع السابق، ص 241.

[2] القانون رقم 08- 09 المؤرخ في 25 فبراير 2008، المتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية، ج. ر عدد 48 الصادرة بتاريخ 17 يوليو 2022، المعدل والمتمم بالقانون رقم 22-13 المؤرخ في 12 جويلية 2022، ج ر عدد 48 الصادرة بتاريخ 17 يوليو 2022.

[3] بوعبيد عباسي، المرجع السابق، ص 181.

ب- أنواع الحكم أو القرار القضائي:

تتعدد تقسيمات الحكم أو القرار القضائي وفق أحكام قانون الاجراءات المدنية والادارية كالآتي:

- **الحكم الحضوري:**

الحكم الذي يحضر فيه الخصم شخصيا أو ممثلا بوكلائه أو محاميه أثناء الخصومة أو قدموا مذكرات تطبيقا لأحكام المادة 288 من قانون الاجراءات المدنية والادارية.

- **الحكم الغيابي:**

الحكم الذي يفصل فيه القاضي دون المدعى عليه أو وكيله أو محاميه رغم صحة التكليف بالحضور والذي يكون قابل للمعارضة نصت عليه المادة 292 من ق. إ. م. إ.

- **الحكم الفاصل في الموضوع:**

الحكم الذي يفصل في الموضوع كليا أو جزئيا والذي يصدر بمجرد النطق به، فيحوز حجية الشيء المقضي به في النزاع طبقا للمادة 295 من ق. إ. م. إ، يهتم بالسرد التفصيلي للوقائع أكثر وتحليلها الدقيق لوقائع القضية، ولا يجوز لقضاة الموضوع اهمال ولا جانب من ادعاءات الخصوم.[1]

- **الحكم الصادر قبل الفصل في الموضوع:**

هو الحكم الصادر قبل فصل القاضي في موضوع النزاع وهو حكم آمر بإجراء تحقيق أو تدبير مؤقت غير حائز حجية الشيء المقضي به طبقا للمادة 298 من ق. إ. م. إ.

[1] علي مراح، المرجع السابق، ص 164.

ج- بيانات الحكم أو القرار القضائي:

تطبيقا للمادة 276 من قانون الاجراءات المدنية والادارية يتكون الحكم أو القرار القضائي الصادر عن الجهات القضائية من عدة بيانات شكلية وموضوعية:

1- الجهة القضائية التي أصدرته؛

2- اسماء والقاب وصفات القضاة؛

3- تاريخ النطق بالحكم أو القرار؛

4- اسم ولقب ممثل النيابة العامة؛

5- اسم ولقب أمين الضبط الذي حضر مع تشكيلة الحكم أو القرار؛

6- أسماء والقاب الخصوم وموطنهم (اذا كان شخص معنوي يذكر مقره وصفة ممثليه القانون أو الاتفاقي)؛

7- أسماء والقاب المحامين وأي شخص قام بتمثيل ومساعدة أحد الخصوم؛

8- الاشارة إلى عبارة النطق بالحكم في جلسة علنية؛

والالتزام بتضمين هذه البيانات الحكم أو القرار ورقم القضية، رقم الفهرس، رقم الجدول والتاريخ.

د- مكونات الحكم والقرار القضائي:

يعد الحكم أو القرار القضائي فن في الصياغة وبناء من نوع خاص، يتكون مبدئيا من عناصر محددة شكلا وقانونا، تبدأ من مقدمة الحكم أو القرار القضائي المتضمنة من الجهة

القضائية المصدرة له وحيثياته وأسبابه ومنطوق الحكم، حيث يمكن حصرها ضمن أربع (4) عناصر أساسية:

❖ **الديباجة:**

نصت عليها المادة 275 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية أين يشمل الحكم أو القرار عبارة 'الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية' 'باسم الشعب الجزائري'.

❖ **الوقائع:**

على الرغم من كون أنّ التعليق لا ينصب إلاّ على المسائل القانونية فإن معرفة تفاصيل وقائع النزاع من أحد الأطراف أو أكثر بهدف الفصل فيه بمثابة مسألة أساسية لأنها منبع الإشكالات القانونية والحلول التي أعطتها المحكمة للنزاع، مما يستوجب على المعلّق عرض مختلف عناصر النزاع المنتجة في الدعوى.[1]

نصت الفقرة الثانية من المادة 277 من ق. إ. م. إ على وجوب استعراض الحكم بإيجاز وقائع القضية وطلبات وادّعاءات الخصوم ووسائل دفاعهم، بحيث تشكّل الوقائع تلخيص الخصومة أي وصف النزاع قبل وصولها للقضاء، وفي الحالة التي لا يكون فيها الحكم من الدرجة الأولى، وعرض مختلف المراحل القضائية التي مر بها النزاع القضائي، وذكر التفاصيل ووصف كافّة الإجراءات المتّبعة بدءا من اصدار الحكم القضائي الأول وبيان وقائعه وما طرح من مسائل قانونية أمام محكمة الدرجة الأولى والثانية، والمطعون فيه (أو المستأنف) إلى غاية عرض النزاع على المحكمة الحالية، والحل القانوني الذي أعطته المحكمة للنزاع والسند الذي استندت اليه.

[1] بوعبيد عباسي، المرجع السابق، ص 183.

وتبعا لذلك يجب على الباحث القانوني حين التّعليق على حكم أو قرار قضائي أن يكون أمينا في نقل العناصر الواقعية المهمة والمؤثّرة في الدّعوى إيجابا أو سلبا، ويلتزم بعرضها بشكل متسلسل زمني وواضح ومرتّب حتى يتمكّن قارئ التعليق من فهم موضوع النّزاع القضائي.

وبعد تبيان حدود نطاق الحكم أو القرار القضائي؛ يتعين تحديد المسألة أو المسائل القانونية[1] المدلى بها من قبل الأطراف والتي تثيرها العناصر الواقعية ذاتها في الدعوى، لاسيما وأن تناقض ادعاءات ومطالب الأطراف يثير اشكالا قانونيا،[2] ومن ثم القاضي ملزم بإيجاد حل قانوني للمسألة القانونية أو الاشكال القانوني الذي يتعين استنباطه من ادعاءات الأطراف.[3]

ومن شأن هذه الوقائع أن تؤثّر في إيجاد الحلول القانونية الواردة بالحكم أو القرار القضائي التي خلص اليها القاضي، والتعليل الذي ارتكز عليه في ضوء النصوص القانونية والاجتهادات القضائية والآراء الفقهية المرتبطة بموضوع النزاع، مما يستوجب أن يكون دور المعلّق وصفيا محضا.[4]

❖ الأسباب والحيثيات:

بمعنى التّعليلات أو التسبيبات والحجج والبراهين الواقعية والقانونية التي استندت اليها المحكمة واقتنع بها القاضي نحو اختيار الحل الوارد بالمنطوق دون غيره، بهدف الوصول

---

[1] المقصود بالنقطة القانونية أو المسألة القانونية أو الإشكال القانوني السؤال الذي يتبادر في ذهن القاضي عند الفصل في النزاع ويقوم بإعطائه حل قانوني معلل.

[2] بوعبيد عباسي، المرجع السابق، ص 183.

[3] المرجع نفسه، ص 184.

[4] علي مراح، المرجع السابق، ص 164.

بقناعتها نحو اعتماد الحل المطبق على النزاع المعروض أمامها، ومدى تأييد أو رفض طلبات الخصوم.[1]

وتكون فقرات الأسباب الجزء الأكبر في الحكم أو القرار القضائي، حيث نصت عليه المادة 1/277 من ق. ا.م. ا أنه لا يجوز النطق بالحكم إلا بعد تسبيبه أين يجب أن يسبب من حيث الوقائع والقانون مع الاشارة للمواد القانونية أو النصوص القانونية.

مع ضرورة الرد على كل طلبات وأوجه المثارة مع التعليل القاضي بتأييده والرد على طلبات الخصوم.

وقد سميت الأسباب بالحيثيات بما أنّها تبدأ بصيغة "حيث" وتتشكل مما يلي:

– الأسباب الموضوعية الواقعية الّتي دفعت المحكمة نحو اختيار الحل الوارد في المنطوق دون سواه.

– بيان المبادئ القانونية المطبقة على الوقائع، والأسانيد والقواعد القانونية التي صدر الحكم تطبيقا لها.[2]

❖ منطوق الحكم:

هو مضمون الحكم الّذي يهم أطراف الخصومة؛ يتضمن الحل المنشود الذي يتطابق مع مطالب الخصوم أو الأثر المقرر في القاعدة القانونية المعتمدة من قبل المحكمة بهدف تطبيقها على النزاع،[3] وهو جزء يتضمن ما قضت به المحكمة في الطلبات المطروحة

---

[1] عبود عبد الله العسكري، المرجع السابق، ص 143.

[2] علي مراح، المرجع السابق، ص 166، 167.

[3] عبود عبد الله العسكري، المرجع السابق، ص 143.

أمامها، وابراز أوجه القياس المنطقي الّذي أفضى بقضاة الموضوع نحو اصدار الحكم أو القرار القضائي، حيث يعلنوا عن قرارهم (رفض الدعوى أو الاستئناف أو الطعن) قبول أو رفض طلبات المدعي...الخ، وعادة ما يبدأ المنطوق بعبارة 'ولذلك؛ ولهذه الأسباب' تكتب في وسط السطر، مع ذكر قبول الدعوى شكلا وموضوعا أو رفضها أو قبولها موضوعا، وهو تعبير محض عن وجهة نظر الجهة القضائية المختصة.

هـ- تركيب الحكم أو القرار القضائي:

يتوقّف تركيب الحكم أو القرار القضائي على ضرورة الإحاطة باللغة القانونية[1] الدقيقة والبناء الاستدلالي والمنطقي، بهدف توضيح التعليل الذي يعرضه القاضي في أسباب الحكم أو القرار ، وهو ما سنتطرق بها فيما يلي:

- **التركيب اللغوي:**

يصاغ الحكم أو القرار القضائي في جملة خطية مسبوقة بالعبارات الآتية (بعد الاطلاع، بعد سماع، لهذه الأسباب، قررت المحكمة، قرر المجلس).

- **البناء المنطقي للاستدلال:**

يراد بالتركيب اللغوي الموحد تحقيق ارتباط وتوحيد يبرزه البناء المنطقي الاستدلالي، حيث غالبا ما نجده مقدمة منطقية توضح أسباب الحكم والنطق به استنادا إلى قاعدة قانونية عامة ومجردة.[1]

---

[1] تعرف اللغة القانونية أنها "لغة متخصصة مستقاة من القانون تترجم مختلف الأحكام والوقائع القانونية والعلاقات والمراكز القانونية بلغة محددة خاصة، هادفة نحو التعبير عن الحقائق القانونية".

- مشار إليه لدى: حزام فتيحة، منهجية البحث العلمي -الصياغة القانونية-، طبعة 1، ألفا للوثائق، قسنطينة، 2022، ص 14.

2- الجانب العملي لتحليل الحكم أو القرار القضائي والتعليق عليه:

إن تحليل الأحكام والقرارات القضائية والتعليق تستوجب على طالب الحقوق والباحث القانوني اتّباع جملة من الخطوات المنهجية التي تحدد وتفصل عناصر الحكم أو القرار القضائي بصورة مستقلة، ثم مناقشتها في المرحلة التحريرية[2] لنتعرض لهاتين المرحلتين الأساسيتين من خلال ما يلي:

- المرحلة 1: المرحلة التحضيرية

تعتبر المرحلة التحضيرية أهم المراحل الأولية في التعليق على حكم أو قرار قضائي، تمثل الجانب الموضوعي في التعليق، على أساس أن كل ما يستخلصه المعلّق بعد الاطلاع عليه هو موضوع مناقشة، مما يستوجب الاستيعاب الجيد لمضمون الحكم أو القرار القضائي واستخراج أهم عناصره الأساسية المنتجة ذات الأهمية البالغة في التعليق، مستهدفا ابراز جوهر عمل القاضي وصولا إلى الحكم أو القرار القضائي، حيث يلتزم باستخراج من الحكم أو القرار موضوع التعليق قائمة تحتوي بالترتيب على الوقائع ثم الإجراءات ثم الادعاءات ثم المشكل القانوني، وهو ما سنتطرق له فيما يلي:

---

[1] علي مراح، المرجع السابق، ص 166، 167.

[2] الجدير بالذكر في هذا السياق أن منهجية تحليل الحكم أو القرار القضائي والتعليق عليه تتغير وفقا للأسلوب المعتمد من قبل الباحث القانوني، وتختلف جزئيا بتنوع مواد القانون، حيث يختلف التعليق على القرارات الصادرة عن المحاكم الإدارية عن التعليق عن القرارات المدنية أو القرارات الجزائية.

- التعرف على جوهر القرار:

قبل البدء بالتّعليق على الحكم والقرار القضائي ومناقشته وفق خطة منهجية، من الضروري فهم القرار أولا ثم القيام بتحليله ذهنا خلال مرحلة تحضيرية، وهو ما سنتطرق له فيما يلي:

- فهم وتحديد الموضوع:

يجب قراءة الحكم أو القرار القضائي مرات مكررة دون تدوين أي ملاحظات، مع التركيز على كل عبارة وردت فيه، مما يساعدنا على فهم المحتوى، لتكوين نظرة عامة للمؤشرات المجدية والضرورية، وذلك من خلال الالتزام بالقراءة المركزة للوقوف على أساسيات القضية بعد المرور بالخطوات الآتية:

- التعرف على نوع الحكم أو القرار القضائي ومعرفة طبيعة النزاع، (مدني، اداري، جنائي، أحوال شخصية)، وتكوين فكرة أولية ورؤية شاملة عنه.

- استخراج البنية النحوية الحكم أو القرار القضائي وفصل الجمل الرئيسية عن الجمل الثانوية، والالتزام بوضع خط تحت أدوات الربط بينها، بهدف الشّروع في تحديد المكونات الأساسية للحكم أو القرار القضائي.

- البحث عن ترابط العناصر الفعلية للحكم أو القرار القضائي، الّتي تقود عملية التعليل لدى القاضي وتوصله للحل الوارد في منطوق الحكم، وفي هذه القراءة عادة نقوم بالكتابة على هامش القرار وشرحه للتمكن من استخراج الأسباب الكامنة وراء اتخاذ هذا القرار.[1]

[1] صالح طليس، المرجع السابق، ص 244.

- استخراج عناصر الحكم أو القرار القضائي:

يلتزم الباحث القانوني باستخراج عناصر الحكم أو القرار القضائي عن طريق تفكيك وتجزئته إلى عناصر أولية والتي تعتبر مهمة لمناقشة المضمون والتعليق عليه، من خلال قراءة القرار أو الحكم القضائي مرات عديدة بهدوء للوقوف على وقائع القضية ومنها النقطة القانونية المثارة في القرار أو الحكم والأسباب التي اعتمدتها المحكمة والتركيز على دلالات ومفاهيم بعضا من المصطلحات الواردة فيه، ليتم بعدها تحديد الجمل الرئيسية والأساسية لاستنباط المبادئ القانونية وفهمهما في ضوء التقليل القانوني والأسباب التي اعتمدها القرار أو الحكم، ثم مقارنة تلك العناصر مع التطبيقات والاجتهادات الأخرى،[1] حيث نتطرق لأهم القواعد الواجب مراعاتها في ذلك كالآتي:

≈ **الوقائع:**

الوقائع كل الأحداث الّتي بنيت عليها القاعدة القانونية عن طريق التعميم والتجريد،[2] ونشأ بسببها النزاع من تصرفات قانونية[3] ووقائع مادية (طبيعية أو اختيارية)[4] أو وقائع

---

[1] سحر حيال غانم، المرجع السابق، ص 383.

[2] صلاح الدين شروخ، المرجع السابق، ص 38.

[3] يقصد بالتصرفات القانونية أفعال الإرادة المتجهة نحو احداث أثر قانوني معين، مما يترتب عنه نشأة الحقوق الشخصية أو يكسب الحقوق العينية، أو يرتب آثار قانونية وغيرها.

- مشار إليه لدى: صلاح الدين شروخ، المرجع السابق، ص 38، 39.

[4] يقصد بالواقعة القانونية الواقعة التي يرتب عليها القانون أثرا، وقد تكون واقعة طبيعية محضة لا دخل لإرادة الإنسان فيها كالموت والزلازل أو واقعة اختيارية تقع بإرادة الإنسان كتشييد بناء أو قيادة سيارة أو اطلاق النار.

- مشار إليه لدى: حلمي محمد الحجار/ راني حلمي الحجار، المنهجية في حل النزاعات ووضع الدراسات القانونية، طبعة 1، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2010، ص 167.

مركبة[1] تختلف بحسب مرحلة التقاضي والمحكمة المختصة التي تمنح الوصف القانوني المناسب لوقائع النزاع لأجل التوصل إلى تحديد القاعدة أو القواعد القانونية،[2] أي احتكاك العناصر الواقعية بمضمون القاعدة القانونية،[3] وأفضت نحو رفع الدعوى القضائية نتيجة المساس بحقوق شخص اكتسبها بموجب نص قانوني، الأمر الذي يقتضي رفع الاعتداء الواقع عليه.[4]

وهذه الوقائع المعروضة بإيجاز تشكّل المرتكز الأساسي تساعد على استخلاص أهم النقاط القانونية الّتي يطرحها الحكم أو القرار القضائي بوصف دقيق وأسلوب شخصي وخاص،[5] ويجب على الباحث القانوني مراعاة ما يلي:

- التّركيز على استخراج الوقائع الحاسمة في حل النزاع وعرضها بواقعية، بهدف الوقوف على السند القانوني المناسب لها، في إطار الحل الذي جاء في مضمون الحكم أو القرار القضائي.

- التسلسل الزمني في استخراج الوقائع حسب تاريخ حدوثها وتتابعها الزمني، وفي هذا الصدد نضرب مثلا:

---

[1] يقصد بالوقائع المركّبة وقائع تنطوي في الوقت ذاته على تصرف قانوني وعلى وقائع مادية، فإثبات واقعة العقد تصرف قانوني، واثبات واقعة الخطأ واقعة مادية.

[2] عبود عبد الله العسكري، المرجع السابق، ص 154.

[3] صلاح الدين شروخ، المرجع السابق، ص 41.

[4] فؤاد خوالدية، المرجع السابق، ص 208.

[5] عاصم خليل، المرجع السابق، ص 156.

جاء في وقائع الحكم أو القرار القضائي: أن شخص (أ) أصدر إيجاب لشخص (ب) بتاريخ 12 جانفي 2026، وأصدر إيجاب آخر لشخص (ج) بتاريخ 08 جوان 2026، وقد أصدر الشخص (ب) للشخص (أ) قبول بتاريخ 13 أفريل 2026، ومن هنا ترتّب الوقائع كالآتي:

* إصدار شخص (أ) إيجاب لشخص (ب) بتاريخ 12 جانفي 2026.

* إصدار شخص (ب) لشخص (أ) قبول بتاريخ 13 أفريل 2026.

* إصدار شخص (أ) إيجاب آخر لشخص (ج) بتاريخ 08 جوان 2026.

– تفادي افتراض وقائع غير مذكورة في الحكم أو القرار القضائي، أو استنتاج وقائع من وقائع أخرى،[1] وإنما وجب حصر التعليق في العناصر الواقعية الواردة به دون التكهن أو افتراض أو إضافة وقائع أخرى.

– تكييف الوقائع تكييف قانوني صحيح؛ الأمر الذي يساهم في تحليل الحكم أو القرار القضائي بشكل سليم، وإيجاد حل قانوني صحيح.[2]

≈ **الإجراءات:**

تختلف المراحل الإجرائية القضائية الّتي يمر بها النزاع عبر درجات التقاضي بعرض موجز منذ لحظة تحريك الدعوى القضائية أمام الجهة القضائية المختصة إلى غاية صدور الحكم أو القرار القضائي موضوع التعليق، ولاستخراجها هذه الإجراءات يتعين:

– تحديد الجهة القضائية المرفوع أمامها النزاع (محكمة، مجلس قضائي، محكمة عليا).

[1] عبود عبد الله العسكري، المرجع السابق، ص 152.

[2] فؤاد خوالدية، المرجع السابق، ص 209، 210.

- التّدقيق في تبيان إجراءات الدعوى باختصار.

- تبيان الإجراءات التي مر بها النزاع القضائي فقط ابتداءا من محكمة الدرجة الأولى والاستئناف والطّعن بالنقض أمام المحكمة العليا، دون افتراض اجراءات غير مذكورة في الحكم أو القرار القضائي.[1]

≈ **الادعاءات:**

مزاعم ودفوع وطلبات أطراف النزاع القضائي الّتي تشكّل مطالبة قضائية متكاملة أثارها أحد الخصوم، والأسس القانونية التي استندوا عليها للمطالبة بحقوقهم، ويتم الرد في نفس الفقرة بالتّأييد أو المعارضة مع ذكر أسانيد القبول أو الرفض،[2] ولو أن الجهة القضائية المختصة للفصل في النزاع لا تحتاج لمواجهة جميع الطّلبات والدفوع التي غالبا ما تكون متضاربة أو متقابلة مما يثير مشكل قانوني، حتّى يتحدد لها وجه الفصل في النزاع، فقد تسقط المحكمة طلبات ودفوعا، أين يلتزم الباحث القانوني بإبراز الحدود الّتي صدر فيها الحكم أو القرار القضائي تحضيرا لإجراء التقييم.[3]

غير أن ذلك يساعد على توضيح الأقسام الرئيسية للحكم أو القرار القضائي أي الديباجة والوقائع والأسباب والمنطوق للمعلّق، ولاستخراج هذه الادعاءات يجب مراعاة ما يلي:

[1] عبود عبد الله العسكري، المرجع السابق، ص 152.

[2] صالح طليس، المرجع السابق، ص 285.

[3] علي مراح، المرجع السابق، ص 170.

- ذكر الادعاءات مع شرح الحجج المستند عليها من قبل كل طرف سواء مدعى أو مدعى عليه، مع الالتزام بذكر السند القانوني المعتمد، دون الاكتفاء بذكر الادعاءات، لا طالما ساهمت النص القانوني في استنباط المسألة القانونية.

- ذكر الادعاءات مرتبة كما جاءت في الحكم أو القرار القضائي، مع تفادي نقلها حرفيا.

≈ **المشكل القانوني وحلّه:**

هو تساؤل يتبادر في ذهن القاضي عند الفصل في النزاع وبعد سماع ادعاءات الخصوم المتضاربة التي تجسد مشكل قانوني للنزاع المعروض على القضاء؛[1] مما يستدعي إيجاد حل قانوني واحد أو حلول قانونية للعناصر الواقعية، بالنظر للقواعد القانونية التي تطبق على النزاع المعروض على الجهة القضائية المختصة، الذي يوضحه في منطوق الحكم، باعتبارها نتائج قانونية تترتب عن القاعدة القانونية، ويضع الطالب نفسه محل القاضي بهدف استخراج المشكل القانوني، وهو ما يستدعي مراعاة ما يلي:

- يطرح المشكل القانوني في شكل سؤال محدد بدقة ووضوح.

- يطرح بصيغة قانونية باعتماده على الأسلوب القانوني.[2]

- يطرح المشكل القانوني طرح عملي ذا صلة بالقضية العملية المعروضة عليه.[3]

---

[1] فؤاد خوالدية، المرجع السابق، ص 212، 213.

[2] سحر حيال غانم، المرجع السابق، ص 383.

[3] فؤاد خوالدية، المرجع السابق، ص 213.

وبعد ذلك يقوم الباحث القانوني بالتعليق على الحل القضائي ذي صلة بموضوع النزاع القانوني بحد ذاته، وذلك عن طريق:

- دراسة موضوعية:

أي عرض الحل بالنظر للنصوص القانونية والنصوص الفقهية والاجتهاد القضائي.[1]

- دراسة شخصية:

أي نقد الحكم أو القرار القضائي وتقييمه لاستخلاص أي جديد انطلاقا من التحليل السابق.[2]

- المرحلة 2: المرحلة التحريرية

تمثّل المرحلة التحريرية الجانب الموضوعي في منهجية البحث القانوني تحرر وفق خطة بحث خاصة، والّتي تتطلّب وضع خطّة بحث قانوني بهدف دراسة ومناقشة المسألة القانونية المعروضة في الحكم أو القرار القضائي دراسة تطبيقية وموضوعية بحثية، غير أنه قبل التفصيل في ذلك يجب الإحاطة بأدوات البحث القانوني المعتمدة والّتي نوجزها فيما يلي:

[1] عاصم خليل، المرجع السابق، ص 156.

[2] المرجع نفسه، ص 157.

أ- أدوات البحث القانوني المعتمدة:

يتطلّب إنجاز هذه المرحلة من قبل الباحث القانوني توضيح الأدوات الأساسية التي يعتمد عليها بهدف الوصول للنتيجة النهاية المطلوبة من التحليل والتعليق، لنوضح هذه الأدوات كالآتي:

- أسلوب الباحث:

يلتزم الباحث القانوني بانتقاء أسلوب في نطاق الثقافة القانونية، مع مراعاة الوضوح في استعمال المصطلحات القانونية الصحيحة والعبارات المركّزة والموجزة الّتي تحقق القيمة القانونية المطلوبة من التعليق، والابتعاد على المرادفات الفارغة المعنى والمبنى.[1]

- لغة الباحث:

على الباحث القانوني الالتزام باللغة القانونية التي تتوافق مع قواعد اللغة العربية بأسلوب سلس وصياغتها صياغة سليمة خالية من الكلمات العامة وغير القانونية،[2] مع الحرص على ابتعاده عن المبالغة، مما يساعده على معالجة موضوعه بشكل انسيابي في طريقة الكتابة وتسلسلها، وصولا للفكرة المقصودة الّتي تمثّل تطبيق صحيح للمعارف المسبقة المكتسبة من قبل الباحث، وتعتمد على المخزون من المادة النظرية لديه، وكذا الالمام بالإجراءات القانونية اللاّزمة لصدور الحكم أو القرار القضائي.[3]

---

[1] سحر حيال غانم، المرجع السابق، ص 383.

[2] عبد القادر الشيخلي، المرجع السابق، ص 63.

[3] سحر حيال غانم، المرجع السابق، ص 383.

ب- تصميم مضمون الحكم أو القرار القضائي وفق خطة:

يجب تصميم مضمون الحكم أو القرار القضائي وفق خطة بحث خاصة:

- الخطة:

يجب أن تكون خطّة التّعليق على حكم أو قرار قضائي نظرية وتطبيقية في آن واحد، ويتحقّق ذلك بعرض الباحث القانوني معلوماته النظرية الّتي تتوافق مع النّزاع القانوني المعروض في الحكم أو القرار القضائي،[1] تتماثل مع خطّة دراسة نص قاعدة قانونية، ولو أنّها ذو طبيعة شكلية خاصة تتطلب تكييف الخطّة بما يتناسب مع طبيعة الحكم أو القرار القضائي.[2]

حيث يشترط توازنها من حيث تقسيم الخطة بعناوين توحي بالوقائع الواردة فيها، الّتي تجيب عن المشكل القانوني المطروح.[3]

ويشترط أن تكون الخطّة مصممة في شكل مقدمة وصلب الموضوع وخاتمة، بعناوين محددة وموجزة ومتسلسلة وفق الوقائع ومتوازنة من حيث المباحث والمطالب والفروع.

- التعليق والمناقشة:

مناقشة الباحث القانوني للمسألة القانونية التي تتميز بالطابع الشخصي والأسلوب المنهجي الخاص بمراعاة ما ورد في الخطّة، وهو ما سنتعرض له فيما يلي:

---

[1] عاصم خليل، المرجع السابق، ص 153.

[2] أحمد خروع، المرجع السابق، ص 65.

[3] عاصم خليل، المرجع السابق، ص 153.

- **المقدمة:**

تكتسي مقدمة البحث القانوني أهمية كبيرة تتطلّب توافر عناصر مهمة، حيث يلتزم الباحث باستعراض موضوع المسألة القانونية المطروحة من خلال الحكم أو القرار القضائي في جمل قصيرة وموجزة، ثم يعرض ملخص الوقائع القضائية المادية والإجراءات والادعاءات والحيثيات دون فصلها عن موضوع التعليق، ولا يتجاهل الوقائع الأساسية في الدعوى لينتهي في الأخير بطرح المشكل القانوني.

- **موضوع التعليق:**

يلتزم الباحث القانوني بتحرير ما جاء في خطّة البحث القانوني مستعينا بمعلوماته النظرية الصحيحة الّتي تشكّل في منهجية التعليق على حكم أو قرار قضائي وسيلة وليست غاية، بما أنها تمكّنهم من سبر أغوار الحكم أو القرار القضائي وتقييم النتائج بناءا على الاجتهاد القضائي الحديث وتعديل القانوني، ومن لا يتوفّر على المعرفة اللاّزمة لتقييم الحكم أو القرار القضائي يتعذّر عليه إتمام التعليق، ولا يكون على صواب من يعتقد بأن المعلومات الضرورية لإنجاز التعليق يمكن أن يتضمنها الحكم أو القرار ذاته.[1]

ويقتضي تقييم الحكم أو القرار القضائي بيان صحته من الوجهة القانونية ومدى توفيق الجهة القضائية المختصة في استخلاص الوقائع المؤثّرة للفصل في النزاع وصحة تكييفها القانوني، وصحة الأسباب التي أدلت بها المحكمة، بين كفايتها وجدواها مدى تمكينها من التوصل لمنطوق الحكم أو القرار القضائي، وبالتّالي تحديد القواعد القانونية الواجبة التطبيق على وقائع النزاع والتفسير القضائي لها أو تأويلها.

[1] بوعبيد عباسي، المرجع السابق، ص 185، 186.

ويبين دور الحكم أو القرار القضائي موضوع التعليق في خلق مبدأ قانوني أو مساهمته في تطبيق القانون، أو إرساء أو ترجيح أو نفي ذلك المبدأ القانوني، أو تكريس المبدأ القانوني أو نفيه، مما يساهم في تكوين الاجتهاد القضائي وإنارة تفكير الجهات المعنية.[1]

مع اسقاط وتوظيف المعلومات النظرية ذات صلة بموضوع التعليق على الوقائع التّطبيقية الواردة في الحكم أو القرار القضائي والتقيد بحيثياته، ويبدي رأيه الشّخصي في الحل القانوني الّذي حكم به القاضي مع ذكر سنده القانوني إذا كان موافقا أو معارضا له، وينظر في مدى التّوافق بين النّصوص القانونية والاجتهادات القضائية والآراء الفقهية وبين مضمون القرار أو الحكم القضائي.[2]

وإذا اكتفى الحكم أو القرار القضائي بالإشارة للموضوع دون ذكر نص قانوني صريح يجب على المعلق اظهار النص القانوني المعتمد، وذكر ملخص القواعد القانونية الملاءمة لحل النزاع ذات العلاقة بموضوع الحكم أو القرار القضائي.

كما يلتزم الباحث بشرح الحل القانوني للحكم أو القرار القضائي ضمن صلب الموضوع،[3] ومقارنة حل القاضي بالحل الذي توصل اليه الطالب،[4] وتحديد قيمة الحل القانوني بالنّظر للنّصوص القانونية التي تحكم النزاع والفقه والاجتهاد التي تعرض للمسألة المطروحة وأبعاده وآثاره، ومدى إمكانية تعميمه على حالات مشابهة، وينهي الباحث تعليقه عن طريق طرح تساؤلات تفتح آفاق جديدة للحل.[5]

---

[1] علي مراح، المرجع السابق، ص 171، 172، 173.

[2] سحر حيال غانم، المرجع السابق، ص 383.

[3] بوعبيد عباسي، المرجع السابق، ص 185، 186.

[4] فؤاد خوالدية، المرجع السابق، ص 216.

[5] عاصم خليل، المرجع السابق، ص 157.

- **الخاتمة:**

يبين الباحث القانوني خلاصة الفكرة المستوحاة والرأي المستخلص من المشكل القانوني المعروض في الحكم أو القرار القضائي الذي يتعلق بمسألة قانونية معينة نص عليها المشرع الجزائري وحكم بها القاضي، ثم يبين موقفه الشخصي إما بالموافقة أو المعارضة، وفق ما هو موضح في منطوق الحكم القضائي أو القرار القضائي، مع الالتزام بذكر مدى صحته، كما يلتزم بإعطاء الحل القانوني البديل في حالة مخالفة رأي القضاء.[1]

[1] عاصم خليل، المرجع السابق، ص 154.

نموذج مثال تطبيقي

ملف رقم ..... قرار صادر عن المحكمة العليا بتاريخ 2022/01/15،

قضية: (...) ضد (...)

في جلسة علنية منعقدة بـ بن عكنون، الأبيار، الجزائر العاصمة.

بعد المداولة القانونية أصدرت المحكمة العليا القرار الآتي بيانه:

بناءا على المواد 231-233-.....وما يليها من قانون الإجراءات المدنية.

بعد الإطلاع على عريضة الطعن بالنقض المودعة بتاريخ ../../..../ وعلى مذكرة جواب المطعون ضده، وبعد الاستماع الى المستشار المقرر في تلاوة تقريره المكتوب وإلى المحامي العام في تقديم طلباته المكتوبة.

حيث طعن المسمى (...)

بالنقض في القرار الصادر بتاريخ ../../....عن نجلس قضاء الجزائر والذي قضى بتأييد الحكم المستأنف الصادر بتاريخ ../../....عن محكمة سيدي أمحمد، والذي قضى بقبول دعوى المدعية شكلا، وفي الموضوع إبطال عقد بيع القطعة الأرضية المبرم في ../../.... بين شركة ...ممثلة في مسيرها (..) والبائع (..) استنادا لأحكام المادة 86 من القانون المدني، وتبعا لذلك الزام المدعي عليه (..) بأن يرجع للمدعية الشركة الثمن المقدر بمبلغ...دج ....حيث أن الطاعن استند في طلبه بالنقض الى وجهين:

عن الوجه الأول: مأخوذ عن سوء تطبيق القانون....

عن الوجه الثاني: مأخوذ عن القصور في الأسباب....

حيث أن المطعون ضدها أكدت في مذكرتها الجوابية رفض الطعن لعدم سداد الوجهين المثارين.....

لهذه الأسباب:

قررت المحكمة العليا:

قبول الطعن شكلا ورفضه موضوعا وتحميل الطاعن المصاريف القضائية.

تمارين

تمرين رقم (1):

✓ **اذكر بيانات الحكم و/ أو القرار القضائي.**

بيانات شكلية للحكم و/ أو القرار القضائي	بيانات الموضوعية للحكم و/ أو القرار القضائي
.....	.....
.....	.....
.....	.....

تمرين رقم (2):

✓ **أجب عن سؤال متعدد الخيارات الآتي:**

يستعين الباحث أثناء مرحلة مناقشة موضوع الحكم أو القرار القضائي بـ:

- النصوص القانونية ☐
- الاجتهادات القضائية ☐
- الآراء الفقهية ☐

تمرين رقم (3):

✓ **أتمم عناصر الحكم أو القضائي فيما يلي:**

- الوقائع
- .....
- .....

تمرين رقم (4):

✓ **أجب عن سؤال أحادي الاختيار فيما يلي:**

يجب على المعلّق على الحكم أو القرار القضائي أثناء استخراج الوقائع القانونية مراعاة ما يلي:

- التسلسل الزمني ☐
- افتراض وقائع قانونية جديدة ☐

المحور الثالث: تقنيات تقديم استشارة قانونية

تعتبر منهجية تقديم الاستشارة القانونية من أهم التقنيات النظرية والتطبيقية التي يتعلمها طالب القانون، انبثقت من جراء التطور المتلاحق بالفكر الإنساني، مما يجعل أطراف العلاقة القانونية يسعون جاهدين نحو معرفة المركز القانوني لهم قبل القيام بأي تصرف، مما يجعل هؤلاء على دراية مسبقة بالالتزامات الملقاة على عاتقهم، ومدى إمكانية إثارة مسؤوليتهم القانونية، وما الإجراءات الواجب اتباعها عند عرض النزاعات على القضاء سواء كانت النزاعات قائمة أو محتملة الحدوث.

ومن هذا المنطلق نحاول التعرض لتحديد مفهوم الاستشارة القانونية وعناصر الاستشارة القانونية وأطرافها، وأخيرا نعرض خطوات تقديم الاستشارة القانونية وذلك كالآتي:

أولا: مفهوم للاستشارة القانونية

سنتعرض لتحديد مفهوم الاستشارة القانونية بدءا بتعريفها، وتمييزها عن غيرها من المصطلحات، وتعداد حالات طلب الاستشارة القانونية، والوسائل المعتمدة في إبداء الرأي القانوني المكون لجوهر الاستشارة القانونية:

1- تعريف الاستشارة القانونية:

إن رجال القانون يتلقون أسئلة حول نزاع حصل أو يحتمل حصوله، حيث يطلب منهم إبداء رأي قانوني أو نصيحة أو مشورة حول مسألة محل نزاع أو يحتمل أن تكون محل النزاع

في المستقبل،[1] بناء على طلب شخص يرغب في معرفة وتحديد الوضع القانوني من الجوانب.[2]

هو ما يطلق عليه تسمية الاستشارة القانونية[3] والّتي تعني طلب إبداء الرأي القانوني في موضوع يثير مشكلات أو مسائل عملية تستوجب استكشاف حكم القانون في صدد مسألة معينة عن طريق مراجعة النصوص القانونية المطبقة وطريقة تفسيرها وموقف الاجتهاد منها.[4]

ومن المهم أن تحتوي الاستشارة القانونية على المعلومات الآتية:

- ✓ اسم طالب الاستشارة، الذي يتم توجيه الاستشارة اليه.
- ✓ اسم الباحث القانوني أو المستشار القانوني الذي يقدم الاستشارة.
- ✓ تاريخ تقديم الاستشارة القانونية.
- ✓ في حالة ارتبط الاستشارة في نزاع قائم، لابد من ذكر تفاصيل النزاع القائم، واسم المحكمة ورقم الملف.

---

[1] حلمي محمد الحجار/ راني حلمي الحجار، المرجع السابق، ص 196.

[2] صلاح الدين شروخ، المرجع السابق، ص 149.

[3] تعرف الاستشارة لغة من الفعل استشار بمعنى أخذ رأي وطلب المشورة والمستشار هو العليم أو الخبير الذي يؤخذ برأيه.

- مشار اليه لدى: ليلى بوكحيل، مبدأ الاستشارة: بين الحضارات السابقة وتطبيقاته في الجزائر، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة الجلفة، مجلد 6، عدد 1، مارس 2021، ص 555.

[4] كمال عبد الواحد الجوهري، الاستشارات القانونية والشكاوى والتظلمات وصيغ العقود ومذكرات التفاهم، طبعة 1، المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة، 2010، ص 7.

✓ موضوع الاستشارة القانونية وهو ما يميز بين الاستشارات القانونية اذا ارتبطت بالنزاع نفسه، وتمكّن المستشار القانوني من العودة لها لاحقا، واستعمال محتواها في نزاعات مستقبلية مرتبطة بقضايا مشابهة.[1]

على سبيل المثال يمكن لأي مؤسسة أو مصرف طلب استشارة قانونية أي رأي شخصي في أمر أو نزاع حول علاقتها العقدية بزبون أو مؤسسة أخرى، ومدى إمكانية اللجوء الى القضاء حين عدم التوصل الى حل ودي[2] أو طلب رد الاعتبار تاجر أشهر افلاسه.

2- الهدف من الاستشارة القانونية:

إن الهدف الاستشارة القانونية بالنسبة لطالبها المستشير هو معرفة حكم القانون في مسألة معينة، أما بالنسبة للمستشار القانوني هو بيان الرأي القانوني والحل القانوني بشأن مسألة مطروحة على أساس مهارة التخصص والتكوين القانوني السليم، وما يقتضيه ذلك من بيان النصوص القانونية المطبقة وتفسيرها لاسيما أمام تشعب نظرية القانون،[3] وتحديد موقف الاجتهاد القضائي بشأنها دون إعطاء آراءه الشخصية.

كما تكمن الغاية من وراء طلب الاستشارة القانونية في معرفة حكم قانوني بشأن مسألة تثير إشكال ومدى احتمال عرض النزاع على القضاء، لأجل تفادي الوقوع في الخطر أو المساءلة عند القيام بتصرف معين.

---

[1] عاصم خليل، المرجع السابق، ص 158.

[2] صالح طليس، المرجع السابق، ص 227.

[3] عبد المنعم زمزم، المستشار القانوني معايير اختياره وحقيقة أدواره، المجلة القانونية، جامعة القاهرة، مصر، مجلد 9، عدد 7، 2021، ص 2074.

فضلا عن ذلك يكمن الهدف الأساسي من الاستشارة القانونية في كونها جزء مهم في عمل رجل القانون، حيث تساهم تكوين طلبة القانون وتأهيلهم لشغل وممارسة مهنة قانونية في المستقبل سواء محامي أو قاضي أو موثق.

3- التمييز بين الاستشارة القانونية وغيرها من المصطلحات:

نظرا للأهمية التي تتمتّع بها الاستشارة القانونية من الضروري تمييزها عن غيرها من المصطلحات وذلك كالآتي:

أ- الاستشارة القانونية والفتوى:

تختلط المشورة بالفتوى، حيث يقصد بهذه الأخيرة ما أجابه العالم أو المختص في المسائل الشرعية، أولها فتوى بغرض تبليغ الأحكام الشرعية فقط، أخرى فتوى تحتوي على تقديم حل لمشكلة ما، مما يجعل الفتوى تقرب من الاستشارة القانونية.

ب- الاستشارة القانونية والتفسير:

التفسير هو عبارة عن عملية توضيح ما قد يقع من غموض للألفاظ واستكمال ما اقتضب من نصوص وتخريج ما نقص من أحكام والتوفيق بين الأجزاء المتناقضة في النصوص.

وكثيرا ما يقع خلط بين التّفسير والاستشارة كعملية فكرية ترتبط بالمعرفة والتخصص، غير أنّها تختلف عن التفسير في كون هذا الأخير لا يتعدى مجرد رأي لا يتضمن التوجيه والإرشاد فقط بخلاف الاستشارة القانونية التي تحمل في طياتها إرشاد المنتفع بها.[1]

[1] عمر زلوم، فن إبداء المشورة القانونية، دار اليازوري، عمان، 2022، ص 16، 17.

ج- الاستشارة القانونية والمسألة القانونية:

تقترب الاستشارة القانونية من المسألة القانونية التي تعبر عن وقائع لنزاع يتطلّب حلا قانونيا، أما الاستشارة القانونية حلول ممكنة لوقائع حصلت أو قد تحصل.[1]

د- الاستشارة القانونية والاقتراح:

تتماثل الاستشارة القانونية عن الاقتراح باعتبارها اجراء تمهيدي سابق عن صدور التصرف القانوني، يهدف نحو تقديم آراء أو خبرات أو توصيات، غير أنهما يختلفان من حيث تحديد الجهة الملتزمة بتقديم الاستشارة القانونية أو الإقتراح.[2]

ومن هذا المنطلق يمكننا القول أن الاستشارة القانونية تقديم معلومات دقيقة ومتخصصة في مجال القانون، ناتجة عن تحليل ودراسة الوضع القانوني للمستشير، وتعكس خبرة المستشار القانوني التي من شأنها توجيه المستشير نحو اتخاذ قرار معين.

-4- حالات طلب الاستشارة القانونية:

هناك حالات يجد فيها الشخص الطبيعي أو المعنوي نفسه بحاجة الى استشارة اهل الخبرة والقانون في مسألة ما، ومن أبرز هذه الحالات:[3]

♦ معرفة حكم أو موقف القانون من وقائع معروفة بخصوص نزاع قائم حاليا، تستلزم بالضرورة البحث عن حكم القانون في الوقائع المفروضة أو المسائل المعروضة، فيتم طلب الرأي القانوني رغبة في بمعالجتها من الناحية القانونية ومعرفة احتمالات صدور حكم

[1] صالح طليس، المرجع السابق، ص 228.

[2] ليلى بوكحيل، المرجع السابق، ص 555.

[3] عاصم خليل، المرجع السابق، ص 157.

♦ لصالح طالب الاستشارة القانونية من عدمه، وهنا تشبه الاستشارة المسألة القانونية التي تتطلّب حلا.[1]

♦ معرفة حكم أو موقف القانون من وقائع محتملة الوقوع، بحيث يسأل المستشير عن حكم القانون في واقعة لم تحدث بعد راغبا في التعرف عن رأي القانون والآلية القانونية واجبة

♦ الاتباع بهدف معالجتها في حال حدوثها،[2] بحيث يكون طالب الاستشارة على بصيرة من القانون الساري حتى لا يعرض نفسه للمساءلة أو الخسارة أو بهدف تحقيق غايات ترتيب وضع قانوني معين.[3]

♦ معرفة حكم أو موقف القانون بخصوص نزاع متوقّع حصوله مستقبلا، مما يعني وجود أكثر من حل قانوني لأكثر من مسألة مفترضة.

♦ تجنّب حصول ضرر يتعرض له صاحب الاستشارة القانونية من جراء عمل ينوي القيام به.

♦ رغبة المستشير في معرفة الاطار القانوني لأجل أداء نشاط معين، تحقيقا لمصلحته الشخصية، دون تعريض مصالحه أو مصالح الغير للخطر.

– رغبة المستشير (مدعى عليه) صاحب الحق في معرفة السند القانوني والأصول والإجراءات الواجب اتّباعها لأجل ضمان حقوقه.

---

[1] المرجع نفسه، ص 158.

[2] صالح طليس، المرجع السابق، ص 228.

[3] عاصم خليل، المرجع السابق، ص 158.

والملاحظ أن هذه الحالات تجسد نقاط قانونية حصلت أو قد تحصل، ويترتب على حصولها آثار تترتب عليها، تستدعي تدخل المستشار القانوني.[1]

-5- وسائل ابداء الرأي القانوني المكون لجوهر الاستشارة القانونية

إن طالب الاستشارة القانونية قد يختار الوسيلة المناسبة بهدف حصول طالب الاستشارة على الاستشارة القانونية التي يطلبها والتي تتم إما عن طريق:

- شفاهة بالاتصال هاتفيا أو الحضور في مقابلة شخصيا، ثم يطرح عليه الموضوع ويطلب منه ابداء الرأي القانوني مكتفيا بالحصول على الرأي القانوني دون أن يطلب من المستشار كتابة هذا الرأي.

غير أنه يرى جانب من الفقه ضرورة عدم التسرع في ابداء الرأي القانوني الشفوي سواء عن طريق الهاتف أو عن طريق الاتصال الشخصي المباشر.

- كتابة حيث يلتزم المستشار بالبحث والتقصي لإعداد الاستشارة القانونية بدقة بالاعتماد على مختلف المصادر لأجل تحصيل المعلومات والحقائق القانونية، ويكون أمام المستشار الوقت الكافي لصياغة رأيه القانوني بطريقة مقنعة.

- ارسال كتاب يتضمن جوانب الموضوع والمشكلات الذي يرغب طالب الاستشارة القانونية ابداء الرأي القانوني فيها.[2]

---

[1] صالح طليس، المرجع السابق، ص 229، 230.

[2] كمال عبد الواحد الجوهري، المرجع السابق، ص 7.

ثانيا: عناصر الاستشارة القانونية وأطرافها

نتطرق لمسألة تحديد عناصر الاستشارة القانونية والأطراف المتدخلين فيها وذلك كالآتي:

1- عناصر الاستشارة القانونية:

تتألّف الاستشارة القانونية من العناصر الآتية:

- **الوقائع:**

تتمثّل الوقائع في المعطيات أو الحقائق المطلوب إبداء الرأي القانوني بشأنها، تجسد صلب وجوهر الاستشارة القانونية، والّتي يحصل عليها المستشار القانوني من طالب الاستشارة الّذي يحدد كافّة العناصر الواقعية ذات صلة بموضوع الاستشارة القانونية، أيا كانت وسيلة الطلب، سواء عن طريق الهاتف أو المقابلة الشخصية المباشرة أو عن طريق طلب الاستشارة كتابة.

ولهذا العنصر بالغ الأهمية في تحديد الرأي القانوني وصياغته بدقة، حيث أن الوقائع تساعد على ابداء الرأي القانوني الصحيح طالما أن المستشار قد استوعب المعطيات أو الحقائق التي تضمنتها تلك الوقائع بطريقة صحيحة ومتكاملة.

- **الأسانيد القانونية:**

بمعنى الأحكام القانونية الواجبة التطبيق على الوقائع التي تحصل عليها المستشار القانوني من صاحب الشأن طالب الاستشارة،[1] الّتي يكرسها القانون المطبق فعلا لحل تلك القضية المطروحة، وهو ما يتطلّب:

– مراجعة النصوص القانونية الواجب الاستناد عليها من قبل المستشار القانوني والّتي تنطبق على وقائع الاستشارة والتي يجب على المستشار الرجوع اليها.

– مراجعة الأحكام والقرارات القضائية ذات صلة بموضوع الاستشارة القانونية والتي تؤيد الرأي القانوني الذي يتوصل له المستشار القانوني.[2]

والجدير بالذّكر أنّه من الضروري شرح ووصف كافّة عناصر النزاع بصورة واضحة وصريحة ودقيقة وثابتة وتوافقها مع واقع الحال المعروضة، بمعنى يجب ألاّ تؤسس الاستشارة القانونية على وقائع غير صحيحة مما يفقدها قيمتها القانونية والجدوى المقصودة منها، وللمستشار القانوني حرية اختيار الوقائع المنتجة والغير منتجة لآثار قانونية.[3]

وتكمن الغاية من وراء ذلك لأجل تمكين المستشار القانوني من تبيان الرأي القانوني بخصوص المسألة القانونية وحل القضية المطروحة، ومن غير الجائز أن يتصدى المستشار القانوني لحكم القانون، ولا يبدي آراء شخصية خارجة عن نطاق تطبيق الأحكام القانونية.[4]

---

[1] كمال عبد الواحد الجوهري، المرجع السابق، ص 8.

[2] كمال عبد الواحد الجوهري، المرجع السابق، ص 9.

[3] صالح طليس، المرجع السابق، ص 228.

[4] علي مراح، المرجع السابق، ص 183.

2- أطراف الاستشارة القانونية:

لابد من وجود شخص طالب الاستشارة القانونية وشخص آخر يلتزم بتقديمها، مما يستدعي تحديد الشروط الواجب توافرها فيهما وبيان طبيعة العلاقة بينهما، بناءا على ما تقدم أن من يتقدم بالسؤال يستشير في أمر أو نزاع ويريد أن يعرف ما هو الرأي القانوني فيسمى المستشير ومن يجيب على السؤال ويسمى المستشار والاجابة عن هذه الأسئلة تسمى بالاستشارة القانونية.

وعليه يتمثل أطراف الاستشارة القانونية في:

- ✓ **المستشير:**

يقصد بالمستشير طالب الاستشارة القانونية أي شخص طبيعي أو شخص معنوي يرغب في استيضاح الوضع القانوني والآثار القانونية أو النتائج المترتبة على أمر ما أو تتفرع عنه.

- ✓ **المستشار القانوني:**

هو الشخص المصرح له تقديم الاستشارة القانونية دون غيره،[1] دون اشتراط فيه صفة رسمية، وإنما يفترض أن يكون رجل قانون إما محامي أو قاضي متقاعدا، أو أستاذ جامعي في الحقوق، وملما بالحقل القانوني،[2] ويكتسب معارف علمية قانونية نظرية تساهم في فهم الوقائع وتكييفها تكييف قانوني مناسب وسليم لإيجاد الحل القانوني لمسألة معينة.[3]

---

[1] عمر زلوم، المرجع السابق، ص 18.

[2] صالح طليس، المرجع السابق، ص 228.

[3] حلمي محمد الحجار/ راني حلمي الحجار، المرجع السابق، ص 196.

3- تكييف العلاقة القانونية بين أطراف الاستشارة القانونية:

اختلف الفقه بخصوص تكييف العلاقة القانونية بين أطراف الاستشارة القانونية فمن يرى أنها عقد غير مسمى، بهدف إخراجه من زمرة العقود المسماة، وينسبه جانب آخر من الفقه للعقود التقليدية، ويتّجه أغلب الفقه أن عقد تقديم الاستشارة القانونية يندرج ضمن عقد الوكالة، عقد المقاولة، وهو ما يستوجب البحث في هذه العقود لبيان مدى تطبيقها على الاستشارة القانونية، لنوضح هذا فيما يلي:

أ- عقد الوكالة:

يعمل الوكيل بصفته وكيل باسمه الشخصي، حيث يقوم عقد الوكالة على الاعتبار الشخصي،[1] مما يستدعي أن يكون محترفا مهنته الّتي يستحق عليها أجر، لكن قبل التسليم بعقد الوكالة يجب استعراض الحجج التي تبناها مؤيدو هذا الرأي كالآتي:

- على غرار عقد الوكالة القائم على الثّقة والأمان بين الموكّل والوكيل، فإن طلب الاستشارة القانونية، ترتكز على خبرة وتجربة المستشار في مجال القانون التي سيضعها في خدمة طالب الاستشارة القانونية.

- تمتّع الوكيل باستقلالية رغم أنه يعمل لحساب الموكل وباسمه، كالمستشار القانوني الذي يمارس عمله كنائب عن المستشير ويؤدي مهامه باستقلال عنه.[2]

- يجوز عزل المستشار القانوني في عقد تقديم الاستشارة القانونية كعقد الوكالة.

---

[1] أشرف أحمد عبد الوهاب/ ابراهيم سيد احمد، عقد الوكالة في ضوء آراء الفقهاء والتشريع وأحكام القضاء، طبعة 1. دار العدالة، مصر، 2018، ص 8.

[2] عمر زلوم، المرجع السابق، ص 22.

غير أن هذا الاتجاه لم يلق الاستحسان وتعرض لانتقادات شديدة:

– الوكالة لا ترد إلاّ على التصرفات القانونية بخلاف الاستشارة القانونية الّتي لا يمكن اعتبارها تصرف قانوني.

– في عقد الوكالة الوكيل ينوب عن موكله فيتعامل مع الغير باسم موكله ولحسابه، في حين أن المستشار القانوني يتعامل باسمه ويصدر الاستشارة باسمه.

– عدم مساءلة الوكيل إلاّ عن بذل العناية اللازمة في انجاز العمل الموكل اليه، بينما المستشار القانوني يلتزم بتحقيق نتيجة معينة تكمن في تقديم المشورة القانونية للمستشير.[1]

ومن هذا المنطلق يتبين أن مؤيدو هذا الرأي يستندون على القواعد العامة للعقد، مما يحول دون التمييز بين عقد الوكالة وتقديم الاستشارة القانونية، وبالتالي يستبعد تماما اعتبار الاستشارة القانونية كعقد الوكالة نظرا للخصوصية التي تتميز بها.

ب– عقد مقاولة:

يعرف عقد المقاولة أنه عقد يقوم من خلاله شخص بعمل مادي معين لحساب شخص آخر مقابل أجر دون خضوعه لإشرافه أو ادارته،[2] مع ارتكازه على الجهد الفكري، أما الاستشارة القانونية لا تستلزم جانب مادي وإنما تقوم على فكرة انتقال المعلومة القانونية من شخص لآخر.

لكن هذا الاتجاه انتقد على أساس أن رفض وصف الجهد الذهني بالعمل المادي بدون أي سند قانوني، طالما أن الجهد الذهني لا يعتبر تصرف قانوني، فمن المنطقي وصفه

[1] عمر زلوم، المرجع السابق، ص 23.

[2] المرجع نفسه، ص 24.

بالعمل المادي لأن التصرف القانوني تنطبق عليه أحكام عقد الوكالة، وأن المستشار القانوني يقوم بعمل مادي خارج اطار المرافعات أمام المحكمة.

كما أن المقاول مضارب بهدف نحو تحقيق الربح مما يكسبه صفة التاجر، ولو أن عمله قد يكون مدنيا أو تجاريا وهو ما لا يتوافق مع طبيعة عمل المستشار القانوني، الذي يمارس أعمال ذهنية ذات طابع مدني على أساس أنه من أصحاب المهن الحرة، يؤدي مهامه مقابل أتعاب يحصل عليه.[1]

على خلاف المقاول الذي ينفذ عمله بنفسه أو عن طريق غيره، فإن الاستشارة القانونية تقوم على الاعتبار الشخصي، حيث يؤدي المستشار القانوني عمله بنفسه، دون استقلالية، مع تلقيه توجيهات من قبل طالب الاستشارة القانونية أثناء قيامه بالعمل أو الاشراف عليه، من خلال كافة مراحل اعداد الاستشارة القانونية.

غير أن إشراف المستشير على المستشار القانوني هو نسبي اشراف، حيث يتميز عمل المستشار القانوني بالاستقلال عن المستشير، وأي تدخل من قبل هذا الأخير هو من باب التعاون حيث يعلمه بالظّروف المحيطة به، دون مساسه بجوهر الاستشارة القانونية.

وبناءا على ما تقدم وبالرغم من اختلاف الاتجاهات الفقهية حول تكييف الاستشارة القانونية، إلاّ أنها تتميز بطبيعة خاصة.[2]

---

[1] عمر زلوم، المرجع السابق، ص 27.

[2] المرجع نفسه، ص 29.

4- مهام أطراف الاستشارة القانونية:

يجب التزام المستشير تبيان الحالة التي تندرج تحتها الاستشارة المطلوبة، وتقديم طلب الاستشارة القانونية من المستشار القانوني، هذا الأخير يسعى جاهدا نحو وتحديد اطار النزاع، على ضوء ما يعرضه طالب الاستشارة.

يلتزم المستشار القانوني بتقديم رأيه في الوضع القانوني من كافة جوانبه القانونية،[1] ويكون الرأي القانوني لتقديم الاستشارة القانونية، من خلال تحديد ما هو مطلوب والوقائع القانونية، ومن ثم تحديد الحقل القانوني الذي يحكم هذه الوقائع وتحديد النص و/ أو النصوص الواجبة التطبيق عليها، وتحليلها وتفسيرها وتطبيقها على الوقائع القانونية لتأتي مرحلة صياغة الرأي القانوني في قالب الاستشارة القانونية،[2] وذلك بعد استعمال وتوظيف جميع معلوماته النظرية بطريقة منهجية محددة من أجل الوصول إلى حلول قانونية لمسائل قانونية.[3]

وتجدر الإشارة أنه في الحالة التي يكون فيها موضوع الاستشارة القانونية معروضا على القضاء أو سيعرض عليه، يطرح على المستشار القانوني السؤال الآتي:

ما نصيب القضية من الكسب أو الخسارة؟ أو ما احتمالات نهاية النزاع أمام القضاء؟ أما الحالة التي يكون فيها موضوع الاستشارة القانونية خارج عن القضاء يجب تحديد مطلوب المستشير من الاستشارة القانونية.[4]

---

[1] صلاح الدين شروخ، المرجع السابق، ص 149، 150.

[2] عمر زلوم، المرجع السابق، ص 30.

[3] حلمي محمد الحجار/ راني حلمي الحجار، المرجع السابق، ص 196.

[4] صلاح الدين شروخ، المرجع السابق، ص 150.

ثالثا: خطوات تقديم استشارة قانونية:

إن منهجية وضع الاستشارة القانونية تتقارب مع منهجية حل المسألة القانونية في جوهرها وتختلف عنها في الشكل، مما يستدعي منا توضيح الخطوات التي تمر بها الاستشارة القانونية بدءا من تحديد الإشكالية واستخراج النقاط القانونية، للتمكن من استنتاج الرأي الصحيح الذي يمنح كاستشارة قانوني، ومن ثم تقتضي منهجية تقديم الاستشارة القانونية اتباع المراحل الآتية:

- المرحلة 1: المرحلة التحضيرية

تمثّل المرحلة التحضيرية ضرورة تحديد الوقائع والاجراءات والمشكل القانوني، وذلك كالآتي:

أ- تحديد النقاط القانونية (استعراض وقائع النزاع):

يؤدي المستشار القانوني والمحامي دورا إيجابيا في البحث والاستعلام عن العناصر الواقعية التي تنبثق منها الحقوق المتنازع عليها؛ وتعيين حدودها لاسيما تلك التي تساهم في وضع حل مرغوب فيه للنزاع المثار، حيث يمكنه استعراض جميع الاحتمالات الافتراضية،[1] طالبا تحديد النتائج القانونية التي يمكن أن تترتب عليها.[2]

وهو ما يتطلّب منه قراءة المسألة القانونية عدة مرات لفهمها واستيعابها، أو الاستماع إلى طالب الاستشارة[3] حتى يوضح له كافة العناصر الواقعية الضرورية لتقديم الاستشارة

[1] حلمي محمد الحجار/ راني حلمي الحجار، المرجع السابق، ص 196.

[2] صلاح الدين شروخ، المرجع السابق، ص 149.

[3] صالح طليس، المرجع السابق، ص 231.

سواء تلك الداعمة لموقف طالب الاستشارة أو التي لا تخدم مصالحه،[1] وكذا الأوراق والمستندات المتعلقة بموضوع الاستشارة، وتوجيه أي سؤال للمستشير لاستيضاح بعض الأمور، في إطار التحري عن جميع الوقائع الضرورية لتقديم الاستشارة القانونية.

تكمن الغاية من القراءة وطرح الأسئلة والاستماع للمستشير لأجل ضبط نطاق الوقائع والإلمام بها، للتمكّن من استعراضها بطريقة مترابطة ومنسجمة دون أي تكرار لما ورد في طلب الاستشارة بحرفيته، وترتيبها بشكل متسلسل، وفقا للقواعد المعتمدة لحل المسائل،[2] حيث يشترط أن ترتّب هذه الأحداث القانونية والمادية التي أدت نحو تكوين موضوع النزاع حسب تاريخ حدوثها، وتقدم بطريقة مجردة بدون اعطاء حكم مسبق عنها،[3] وتحديد العناصر المنتجة وعرض النقاط القانونية المؤثرة في النتائج التي يمكن بلوغها، واستبعاد العناصر غير المنتجة من العناصر الواقعية المعروضة.[4]

وبعد استعراض وترتيب الوقائع نستخلص النقاط القانونية الّتي يتوجب معالجتها ودراستها لإظهار النتائج القانونية الّتي تترتّب عليها، أو يحتمل أن تتفرع عنها، ثم نلتزم بمعالجة النقاط القانونية في كل فقرة مستقلّة عن الأخرى، مع مراعاة التّسلسل المنطقي بما أن حل أي نقطة قانونية يرتبط أو يتلازم بحل النقطة القانونية السابقة.[5]

وتجدر الإشارة أن عدم ذكر جميع الوقائع القانونية ذات العلاقة يترتّب عنه إعطاء رأي قانوني في غير محلّه، فالرأي القانوني يدور وجودا وعدما وصحة وخطأ مع الوقائع

---

[1] عاصم خليل، المرجع السابق، ص 160.

[2] صالح طليس، المرجع السابق، ص 231.

[3] عمر زلوم، المرجع السابق، ص 31.

[4] صلاح الدين شروخ، المرجع السابق، ص 150.

[5] صالح طليس، المرجع السابق، ص 231.

المعروضة، الّتي أخذت مكانها في الماضي أو الحاضر، مما يستوجب تحديدها بوضوح، بهدف التعرف على حكم القانون في المسألة،[1] ولا طالما ترتّب عن اختلاف الوقائع اختلاف في الرأي القانوني.

ب- الاجراءات:

هي المراحل الّتي مر بها النزاع أمام مختلف الهيئات القضائية، ويمكن أن تقدم أو تطلب الاستشارة قبل اتخاذ أي اجراء قانوني،[2] مما يستدعي تبيان الاجراءات الواجب اتخاذها بصدد هذه المسألة المطروحة في ضوء أحكام القانون المتعلقة بها.

ومن باب الإشارة يمكن مقابلة ادعاءات الخصوم ان وجدت، وكانت وسائل الاثبات المتوفرة لديهم، مع مقارنتها مع ما لدى المستشير، اعمالا لمنهجية حل النزاع القانوني.[3]

ج- تحديد المشكل القانوني والقواعد القانونية:

يتعين على المستشار تكييف القضية أي الوقائع تكييفا قانونيا لتحديد المشكل أو المشاكل القانونية التي تثيرها تلك القضية، وبعد معرفة النقاط القانونية نبدأ بمراجعة النصوص التّشريعية الواردة في القانون الوضعي الّتي تعالج هذه المسألة،[4] ونحاول تحديد مضمونها بهدف معرفة ما إذا كانت هذه النصوص تنطبق على الواقعة أو الوقائع القانونية

---

[1] عمر زلوم، المرجع السابق، ص 31.

[2] بوالزيت ندى، المرجع السابق، ص 174.

[3] صلاح الدين شروخ، المرجع السابق، ص 150.

[4] علي مراح، المرجع السابق، ص 183.

موضوع الاستشارة،[1] مما يساعد على إيجاد حلول للمشكلات المطروحة، سواء بشأن مواد تجارية، مدنية، جزائية، أحوال شخصية،[2] ويسهل عليه معالجتها في ضوء الأحكام القانونية الّتي تنطبق على القضية المطروحة وتبيان الآثار المترتّبة عن ذلك،[3] إلاّ أنّه في جميع الأحوال ليس من مهامه تقويم حكم القانون.[4]

وفي حالة كان النص القانوني واضح أو صريح ولا خلاف على تفسيره أو تطبيقه يتم الاكتفاء به، أما في حالة غموض النص أو وجود خلاف فقهي حول تفسيره وتطبيقه، يتوجب علينا تقديم المراجع الفقهية التي تفسر مضمون النص القانوني.

د- دراسة تطبيق القواعد القانونية على الوقائع:

بمعنى كيفية دراسة وتطبيق حكم القواعد القانونية على الوقائع المعروضة أو المفترضة لتحديد الحلول أو الآراء القانونية المحتمل إبدائها، فقد تؤدي تعدد التأويلات المحتملة لأكثر من رأي قانوني، وهو ما يستوجب علينا تكييف الواقعة القانونية وربطها بالقاعدة القانونية وتعليل ذلك،[5] فيلتزم بعرض أسانيده القانونية، أي التشريعات ذات العلاقة، وتحديد القانون المطبق، ويعرض محتواها بشكل مبسط، مما يسهل عملية التحليل اللاحقة.[6]

---

[1] صالح طليس، المرجع السابق، ص 231.

[2] عاصم خليل، المرجع السابق، ص 158.

[3] علي مراح، المرجع السابق، ص 183.

[4] عاصم خليل، المرجع السابق، ص 158.

[5] صالح طليس، المرجع السابق، ص 231، 232.

[6] عاصم خليل، المرجع السابق، ص 160.

فضلا عن استعراض النظريات التي كرسها الاجتهاد والفقه الحديث، مع مقارنتها مع سابقتها لفهم أوجه الشبه والاختلاف، والالتزام باستعراض مختلف الفروض للوصول للحكم القانوني متى كانت العناصر قابلة للتغيير.

وفي حالة تعدد الآراء الفقهية يجب ذكرها وابداء ملاحظات بشأنها، مع الالتزام بذكر السبب الجوهري في الانتقاد أو سبب استبعاد رأي فقهي ما، عند انتقاد أحد الآراء، واذا أبدينا رأي مستقل، يجب تدعيمه بتعليل منطقي وقانوني سليم مما يجعل هذا الرأي القانوني مقنع،

مع الالتزام بإبراز الآثار والنتائج العملية التي تترتب على الأخذ بهذا الرأي القانوني، وهو ما يجعل طالب الاستشارة القانونية على بينة من النتائج المتوقعة للأخذ بهذا الرأي.[1]

هـ- استنتاج الرأي القانوني:

بعد دراسة كافة النقاط القانونية وتبيان الآراء المقترحة، يجب وضع خلاصة للرأي القانوني بأسلوب موجز وواضح، مما يشكل دليل أو منارة لطالب الاستشارة القانونية، فيكون على بينة من أمره بمقتضى هذه الحلول التي تتوافق مع القانون الوضعي.

ولكون طالب الاستشارة القانونية غير معني لا بالآراء الفقهية ولا الاجتهادات القضائية ولا بآليات ومنهجية حل المسائل القانونية، وإنما يرغب في الحصول على رأي قانوني وشخصي، الذي يبرز الحل الأرجح أو النصيحة المطلوبة.[2]

[1] صالح طليس، المرجع السابق، ص 232.

[2] المرجع نفسه، 233

- المرحلة 2: المرحلة التحريرية

تقتضي المرحلة التحريرية وضع خطة لمناقشة المشكل القانوني المطروح ثم مناقشته.

أ- الخطة:

يجب أن تكون تطبيقية ودقيقة.

ب- المناقشة:

تبرز عناصر المناقشة في:

- **مقدمة:**

على الطالب أو المستشار أن يبرز موضوع الاستشارة في إطار قانوني حيث يعيد ذكر الوقائع والاجراءات بطريقة متسلسلة ومترابطة ثم يطرح المشكل القانوني.

- **العرض:**

يجب على الباحث ربط معلوماته النظرية مع المشكل القانوني المطروح من خلال الخطة التي وضعها للإجابة مع مراعاة الترتيب المنطقي مع استخدام مختلف المراجع القانونية المتاحة سواء كتب فقهية أو اجتهادات قضائية، وذلك باعتماد أسلوب قانوني وصفي بسيط حتى يستطيع المستشير فهم الموضوع.[1]

[1] بوالزيت ندى، المرجع السابق، ص 175.

ومن خلال هذه الاستشارة القانونية يعرض الأفكار الداعمة لموقف محدد وعكسه من وقائع ونقاط قانونية، والحجج المقدمة من قبل الباحث القانوني والتي يمكن دعمها بمصادر رئيسية (تشريعات) ومساندة قرارات قضائي وآراء فقهية.[1]

كما يجب التحليل بشكل منطقي وفق أجزاء فرعية والتركيز على تحليل النقاط التي لا تخدم بالضرورة موقف طالب الاستشارة وتحليلها لمعرفة نقاط ضعف موقف طالب الاستشارة، وعرض القاعدة القانونية، وتطبيقها على العناصر الواقعية.

- **الخاتمة:**

يلتزم الباحث القانوني بتقديم أجوبة مختصرة تساعد القارئ على معرفة ما انتهي إليه المستشار القانوني بعرض حل المسألة القانونية المعروضة عليه بطريقة موجزة ومركّزة، شريطة الربط بين حل المشكل المطروح والتحليل الموجود في متن الاستشارة القانونية، يمكن للباحث التوصل إلى حل واحد أو أكثر، مبدي وجهة نظره الشخصية، وبما أن الخاتمة الجزء المناسب للباحث لتقديم رأيه الشخصي، حول ضعف أو قوة الموقف القانوني لطالب الاستشارة ومدى إمكانية 'كسب القضية' في حال ما ارتبطت بنزاع قائم أو إمكانية تحقيقها في حالة ما ارتبطت بنزاع مفترض، لمعرفة حكم القانون.

ولا يمنع تعدد الآراء من وضع المستشار لرأيه الشخصي مبينا موقف القانون من النزاع على ضوء مختلف الآراء الفقهية والاجتهادات، ويمكن للمستشار القانوني أن يحصر رأيه

[1] عاصم خليل، المرجع السابق، ص 160.

الشخصي في تقديم النصيحة للمستشير وضرورة الإسراع باتّخاذ الإجراءات أو الامتناع بعد عرض العناصر الواقعية والحل بوضوح.[1]

[1] عاصم خليل، المرجع السابق، ص 161.

نموذج مثال تطبيقي

"بتاريخ 03 أكتوبر 2025 كان شخص (أ) المقيم مع والدته المطلقة والبالغ من العمر ثماني (8) سنوات عائدا من المدرسة الابتدائية، اعتدى على شخص (ب) الأمر الذي أدى إلى إصابة هذا الأخير بجروح جسمانية متفاوتة الخطورة.

وبتاريخ 15 نوفمبر 2025 رفع والد شخص (ب) المضرور دعوى قضائية ضد والد شخص (أ) يطالبه بالتعويض عن الضرر الذي أصاب ابنه، غير أن والد شخص (أ) دفع بعدم تواجده أثناء الحادث وأنه مطلق مع والدة ابنه".

- بصفتك مستشار قانوني تقدم إليك والد شخص (ب) يستشيرك عن الدفع بعدم المسؤولية الذي قدمه والد شخص (أ)، ما رأيك؟

أولا: المرحلة التحضيرية

1- الوقائع القانونية:

اعتدى شخص (أ) على شخص (ب) بالضرب بتاريخ 03 أكتوبر 2025.

2- الإجراءات:

- بتاريخ 15 نوفمبر 2025 رفع والد شخص (ب) المضرور دعوى قضائية ضد والد شخص (أ) يطالبه بالتعويض عن الضرر الذي أصاب الابن.
- دفع والد شخص (أ) دفع بعدم تواجده أثناء الحادث وأنه مطلق مع والدة ابنه.

3- المشكل القانوني:

ما مدى صحة دفع والد شخص (أ)؟ ومن المسؤول عن الرقابة؟ وهل يلتزم الوالد بدفع التعويض أو الوالدة؟

ثانيا: المرحلة التحريرية

- **خطة....**
- **مناقشة**

1- مقدمة:

يجب تقديم عام عن موضوع الاستشارة القانونية مع طرح الإشكالية.....

2- صلب الموضوع:

- **المسألة القانونية الأولى:** تحديد المكلّف بالرقابة

أ/ الوقائع:

اعتداء شخص (أ) على شخص (ب).

ب/ المشكل القانوني:

من الملتزم برقابة شخص (أ)؟

ج/ الحل القانوني:

مكلف الرقابة هو شخص يكلفه القانون أو القضاء أو بناءا على اتفاق، بحراسة القاصر وناقص الأهلية، وفي هذا الصدد نصت المادة 134 من القانون المدني الجزائري على أنه: 'كل من يجب عليه قانونا أو اتفاقا رقابة شخص في حاجة إلى الرقابة بسبب قصره أو بسبب حالته العقلية أو الجسمية، يكون ملزما بتعويض الضرر الذي يحدثه ذلك الشخص للغير بفعله الضار..."

حيث أن والد شخص (أ) هو المكلّف برقابة ابنه ولو في حالة الطلاق، بما أنه ولي.

- **المسألة القانونية الثانية:** تحديد الملتزم بالتعويض

أ/ الوقائع:

رفض والد شخص (أ) دفع التعويض عن الضرر اللاحق بشخص (ب) بحجة أنه مطلّق.

ب/ المشكل القانوني:

من المسؤول عن تعويض المضرور؟

ج/ الحل القانوني:

والد شخص (أ) هو المسؤول عن دفع تعويض الطرف المضرور عن الأضرار التي تسبب فيها ابنه، على أساس أنه هو الولي عن أبناءه القصر في حياته، بصرف النظر عن فك الرابطة الزوجية، ولا يدفع عنه المسؤولية إلا متى أثبت التزامه بواجب الرقابة، وبذله العناية اللازمة، وهو ما أكدته المادة 134 من القانون المدني الجزائري.

3- الخاتمة:

تقديم إجابة عن المشكل القانوني موضوع الاستشارة القانونية.....

تمارين

تمرين رقم (1):

✓ **قارن بين الاستشارة والمصطلحات المذكورة في الجدول أدناه:**

الاستشارة والفتوى	الاستشارة والتفسير	الاستشارة والمسألة
.....	.....	.....
.....	.....	.....

تمرين رقم (2):

✓ **اختر الإجابة الصحيحة مما يلي:**

تكيف العلاقة القانونية بين أطراف الاستشارة القانونية بـ:

- عقد وكالة. ☐
- عقد مقاولة. ☐
- عقد ذي طبيعة خاصة. ☐

تمرين رقم (3):

✓ **قارن بين المستشار القانوني والمستشير:**

المستشار القانوني	المستشير
.....	.....
.....	.....

تمرين رقم (4):

- تتميز الاستشارة القانونية بإبداء الرأي القانوني الشخصي.

✓ وضح ذلك.

المحور الرابع: تقنيات صياغة مذكرة استخلاصية

إن تحرير المذكرة الإستخلاصية من أهم تقنيات البحث العلمي ذات فائدة لطالبة الحقوق، ينحصر في معالجة مختلف الوثائق القانونية المقدمة للباحث القانوني،[1] من (نصوص قانونية، أحكام قضائية، آراء فقهية) بطريقة تسمح باختزال إلاّ المعلومات المهمة، بهدف الاستخلاص لا التقليص ولا التلخيص، بالاعتماد على منهجية علمية مناسبة، ومحالة الإجابة عن إشكالية الموضوع المطروح، دون إبداء أي رأي شخصي.

ومن المنطلق نحاول التعريف بالمذكرة الاستخلاصية، وتحديد خصائصها التي تميزها عن غيرها، مع تبيان أهم الخطوات الواجب اتباعها لتحرير المكرة الاستخلاصية وذلك كالآتي:

أولا: تعريف المذكرة الاستخلاصية

عبارة عن مجموعة من الوثائق القانونية التي يعالج موضوع قانوني واحد تتمثل في نصوص قانونية وأحكام وقرارات قضائية (اجتهادات المحكمة العليا)، وآراء فقهية لأساتذة القانون، مما يستوجب ايجاد حل للمشكل القانوني الذي تعالجه هذه الوثائق، التي يجوز للقارئ الرجوع لمضمون الوثائق التي استند عليها بسهولة، مما يسمح من التحقق من استعمال الوثائق المعلومات المطلوبة فيها.[2]

---

[1] يعرف جانب من الفقه العربي الوثيقة القانونية أنها "صك يحوي معلومات تصدرها هيئة رسمية معترف بها، ومعترف لها بإصدار مثل هذه الأشياء، وتحمل من السمات العائدة لتلك الهيئة ما يمكن الاطمئنان إلى صحة صدورها عن تلك الهيئة".

– مشار اليه لدى: مفتاح دليوح/ قويدري رابحي، منهج معالجة الوثائق القانونية، مجلة الواحات والدراسات، جامعة غرداية، عدد 4، 2009، ص 110.

[2] بوالزيت ندى، المرجع السابق، ص 185.

وتجدر الإشارة أنه تحدد عدد صفحات المذكرة الإستخلاصية بـ 3 الى 4 على الأكثر، تحتوي بترتيب منهجي ومنطقي.

ثانيا: أهداف المذكرة الإستخلاصية

تتمثل أهداف المذكرة الاستخلاصية في مجال القانون فيما يلي:

- تعلّم طرق معالجة مع مختلف الوثائق القانونية والوثائق القضائية والوثائق الفقهية، سواء تلك التي تحوي النص القانوني أو النص القضائي أو النص الفقهي.[1]

- اكتساب مهارات إعداد البحوث العلمية المختصرة من خلال تطبيق أسلوب التطبيق التّلخيص.[2]

- تدريب الطالب على عملية استنطاق الوثائق فقط وتلخيص بكل حيادية، حيث يركّز الباحث القانوني في المذكرة الإستخلاصية،[3] على قدرته في تقديم صورة وافية وموضوعية لمحتوى الملف دون الإدلاء برأيه الشخصي أو إضافة معلومات.

- تعلّم تقنيات النقد الإيجابي لمحتوى مختلف الوثائق القانونية باعتماد طرق علمية للتقييم والتقويم.

- عرض محتوى مشتملات الوثائق القانونية بموضوعية بهدف استخلاص الفكرة العامة والأفكار الأساسية.

---

[1] مفتاح دليوح/ قويدري رابحي، المرجع السابق، ص 111.

[2] Barbara Gastel/ Robert A. Day, How to Write and Publish a Scientific Paper, Ninth Edition, Greenwood, California, 2022, p 92.

[3] تجدر الإشارة أن المذكرة الإستخلاصية تتماثل مع المقال من حيث القواعد الشكلية، غير أنها يختلفان في الموضوع بحيث تعتمد المقالة أساسا على قدرة الطالب في الاستدلال وتوظيف معلوماته.

– تهيئة الفئة المستهدفة طلبة سنة ثانية جذع مشترك حقوق دارسي المادة المنهجية 'تقنيات البحث العلمي 2'؛ من الترشح لمسابقة القضاء بعد التخرج نظرا لإندراج المذكرة الاستخلاصية ضمن عمل رجال القضاء.

ثالثا: خصائص المذكرة الاستخلاصية

تتميز المذكرة الاستخلاصية بجملة من الخصائص تتمثل فيما يلي:

– على خلاف منهجية التعليق على النصوص والقرارات والاحكام القضائية التي تتطلب الإلمام بالموضوع المطروح، وتوظيف المعلومات النظرية السابقة، فإن اعداد المذكرة الاستخلاصية لا يتطلب العلم المسبق بالموضوع المطروح، وإنما وجب استخلاص المعلومات وتنظيمها من الوثائق المسلمة له فقط،[1] دون اضافة أي معلومات أخرى.

– إعادة صياغة أفكار الموضوع بأسلوب خاص دون النقل الحرفي، محاولا التعبير عن أفكار النصوص وآراء الفقهاء وعدم الخوض في جزئيات الموضوع الخارجة عن الوثائق.

– اعتماد الطالب على المنهج الوصفي والمنهج التحليلي.

– انتهاء التعليق على المذكرة الاستخلاصية بخلاصة معلومات لا خاتمة.

– عدم طرح اشكالية في المقدمة وإنما الإشارة الى الموضوع المطروح فقط.

– ابراز الآراء المتناقضة التي تتضمنها الوثائق المعتمد في موضوع المذكرة الاستخلاصية.[2]

[1] بوالزيت ندى، المرجع السابق، ص 185.

[2] بوالزيت ندى، المرجع السابق، ص 186.

رابعا: أنواع المذكرة الاستخلاصية

تحدد أنواع المذكرة الاستخلاصية بحسب مجالها والتي نوضحها فيما يلي:

1- المذكرة الاستخلاصية الأكاديمية:

المذكرة الاستخلاصية الأكاديمية بمثابة المذكرة التي ترتبط بالمسار الأكاديمي للطالب الباحث في مختلف المؤسسات الجامعية الوطنية، مما يمكن للطالب سواء في مرحلة التدرج أو ما بعد التدرج من إعداد مذكرة استخلاصية وذلك بالاستناد على آلية معالجة النصوص القانونية والفقهية والأحكام والقرارات القضائية.

2- المذكرة الاستخلاصية الرسمية:

المذكرة الاستخلاصية الرسمية من المذكرات التي التي تلتزم الهيئات الرسمية بإعدادها داخل الدولة، لاسيما ما يعرف بالمذكرة الاستخلاصية القضائية التي توجب على الطالب الراغب في الترشح لمسابقة القضاء من الإطلاع على منهجية إعداد مذكرة استخلاصية، بما أنها تندرج ضمن أسئلة الإختبار الكتابي، ويجب على الطالب القاضي أن يتقن منهجية إعداد مذكرة استخلاصية، بما أن عمله في قطاع العدالة مستقبلا يتمحور حول استخلاص الحلول المتضمنة بما يصدره من أحكام وقرارت قضائية، وكذا القاضي المتربص الذي يفرض عليه عمله ممارسة تقنيات استخلاص المسائل القانونية العالقة وحلولها الميدانية.

3- المذكرة الاستخلاصية المؤسساتية:

المذكرة الاستخلاصية المؤسساتية بمثابة مذكرة تعد بهدف دراسة وضع من الأوضاع التي تهم مؤسسة ما، مهما كان نوعها أو نشاطها، ومعالجتها من وجهة نظر قانونية وذلك من خلال دراسة ملف أو ملفات تتألف من مجموعة من الوثائق الإدارية والقانونية ذات صلة

بنشاط المؤسسة، ويمكن لكل من المستشار القانوني للمؤسسة أو الموظف المكلّف من إعداد هذه المذكرة الاستخلاصية.[1]

خامسا: خطوات صياغة مذكرة استخلاصية

يتوقّف تحضير المذكرة الاستخلاصية الالتزام بالخطوات التالية:

- المرحلة 1: المرحلة التحضيرية

يجب على الباحث القانوني اتباع الخطوات الآتية:

أ- تصنيف الوثائق وترتيبها:

يجب تأطير الوثائق والتمعن في طبيعتها وتاريخها، وتقسيمها حسب الترتيب، على أساس الأفكار الدقيقة التي تحتويها.

ب- قراءة الوثائق المقدمة:

أول خطوة يقوم بها الطالب هي قراءة الوثائق المسلمة له، قراءة أولية بسيطة وسريعة و منهجية نظرا لكثرة الوثائق المرفقة التي يتألّف منها الملف، بهدف محاولة استكشاف اغوار النصوص القانونية بمفهوم واسع، وذلك بتحديد اطارها الموضوعي واستنتاج أي فروقات أو استثناءات واردة في المواد القانونية والاجتهادات القضائية، مع التركيز على تاريخ صدور الحكم أو القرار القضائي، والقسم الصادر منها والمجلة المنشور بها (مجلة المحكمة العليا،

[1] عبد المنعم نعيمي، تقنيات إعداد البحوث العلمية القانونية المطولة والمختصرة، دار بلقيس، الجزائر، 2018، ص 226، 227.

نشرة القضاة أو قرار غير منشور) مع تحديد الفروقات الجوهرة التي تثيرها الآراء الفقهية وعلاقتها بالأحكام والمواد القانونية.

كما يركّز الباحث القانوني خلال مرحلة القراءة المتأنية على كل وثيقة وفهمها بتمعن بغض النظر الى طول الملف من عدمه والتأشير على أهم العناصر الأولية المنصوص عليه ضمن الوثائق المقدمة سواء نصوص قانونية أو اجتهادات قضائية أو آراء فقهية، والتركيز على فحواها ومدى تطابقها وتناقضها ومدى احتواءها على الأصل أو القاعدة العامة أو استثناءات عليه، من خلال المقارنة الشاملة لننظر في مدى التوافق والتباين الحاصل في مختلف الوثائق،[1] ويحاول الاحتفاظ في ذهنه على المعلومات التي يرى أنها أكثر ملاءمة للمسألة المعروضة وهو ما يمكنه من الإجابة عن الإشكالية.

ج- فرز المعلومات:

إن تصنيف المعلومات خطوة جد مهمة لأجل فرز الأفكار المحورية[2] وتوظيفها في المذكرة الاستخلاصية، مما يستوجب على الباحث القانوني التّركيز على المعلومات الأساسية في تحرير المذكرة الاستخلاصية، حيث يقوم بتحرير المعلومات المتحصل عليها من الوثائق موضوع المعالجة ويقارنها مع بعضها البعض، بهدف وضع خطة تتناسب مع الأفكار الأساسية.[3]

---

[1] مصطفى قوديري، الوافي في المنهجية القانونية، طبعة 1، مطبعة المسيلة، الجزائر، 2012، ص 114.

[2] تجدر الإشارة أن مرحلة تصنيف المعلومات وفرزها من المراحل المهمة أثناء إعداد البحث العلمي الأكاديمي لاسيما مذكرات التخرج والرسائل الجامعية.

- مشار اليه لدى: عربي لادمي محمد، مراحل وتقنيات إعداد الرسائل والأطروحات الجامعية، مجلة آفاق علمية، المركز الجامعي تامنغست، عدد 11، جوان 2016، ص 232.

[3] بوالزيت ندى، المرجع السابق، ص 186.

د- تحديد الكلمات المفتاحية:

الكلمات المفتاحية كلمات مفردة أو جمل مكونة من كلمتين فأكثر يعدها المشرع الجزائري أو المؤلف أو القاضي في إطار صياغة المذكرة الاستخلاصية للدلالة عن المحتوى،[1] مما يستوجب وضع سطر تحت الكلمات المهمة لاسيما الكلمات المتعلقة بالموضوع والمبادئ العامة والأساسية لتوضيح النصوص المتناقضة والمتوافقة، والتي يمكن ربط الإجابة بها، بما أنه غالبا ما تنصب الإشكالية حولها على سبيل المثال: فحوى النصوص القانونية أو ملخص قرارات المحكمة العليا، أو بعض العبارات المهمة في النصوص الفقهية.[2]

هـ- تحديد الإشكالية:

يجب استنتاج إشكالية الموضوع عامة التي تعامد على المنظور المختار لمعالجة المشكلة المطروحة،[3] مع تجنب صياغتها على شكل سؤال يتضمن علامة استفهام، وتكمن الغاية من السؤال في معرفة وقياس مدى قدرة الباحث على المقارنة والمقاربة التي يقوم بها نظرا للتناقض الموجود وقدرته على معالجته معالجة منهجية حيادية.

---

[1] دنيا محمد فتحي عبد الهادي، الكلمات المفتاحية للبحوث والدراسات في مجال المكتبات والمعلومات بقواعد البيانات العربية: دار المنظومة أنموذجا، مجلة بحوث في علم المكتبات والمعلومات، جامعة القاهرة، مصر، مجلد 30، عدد 30، مارس 2023، ص 14.

[2] بوالزيت ندى، المرجع السابق، ص 186.

[3] Sid Ahmed KHELLADI, L'élaboration d'une problématique de recherche, des idées de départ à la rédaction, Revue Afak Ilmia, Université de Tamenghasset, Volume 12, Numéro 4, 2020, P 23.

و- تحديد الفكرة العامة والأفكار الأساسية:

يجب على الطالب عند تحريره للمذكرة عدم الاعتماد على النقل الحرفي لجمل الوثائق و فقراتها، وإنما التّعبير على الفكرة العامة والأفكار الرئيسية التي تحتويه الوثائق في مسودة قصد تسهيل اعداد المذكرة الاستخلاصية لاحقا، أما في الحالة التي يلاحظ فيها تناقض في الآراء يجب عليه تسجيل الملاحظات حول وجود اختلاف للآراء لأجل مناقشتها لاحقا.[1]

- المرحلة 2: المرحلة التحريرية

تتضمن المرحلة التحريرية ما يلي:

أ- مقدمة:

تتضمن الإجابة عن المذكرة الاستخلاصية على مقدمة قصيرة ومباشرة، تتضمن التعريف بالموضوع الذي استخلصه الطالب من الوثائق المقدمة وصولا لاستنتاج الموضوع القانوني المطروح فقط، وتنتهي بطرح الإشكالية وعرض موجز لتقسيم البحث الّذي اعتمده للإجابة على هذه الإشكالية.[2]

ب- تحرير الخطة:

يجب على الباحث القانوني اختيار وبناء خطة منتهجة متوازنة ومتسلسلة؛ يسترشد ويستدل بها عند إعداد المذكرة الاستخلاصية،[3] وتجمع العناصر المشتركة التي تتضمنها

---

[1] بوالزيت ندى، المرجع السابق، ص 186.

[2] Qis Faryadi, PhD Thesis Writting Process : A Systematic Approach – How to Your Methodology, Results and Conclusion, Creative Education, Canada, 10, April, 2019, P 781.

[3] النعمى السائح العالم، خطة البحث العلمي (المفهوم، والأهمية)، مجلة الأستاذ، تونس، جامعة طرابلس، عدد 14، 2018، ص 242.

الوثائق الملحقة والمسلمة، دون تخصيص مطلب لكل وثيقة لأن هذا يتعارض تماما مع المبدأ الّذي تقوم عليه المذكرة الاستخلاصية.

كما يلتزم بتوضيح مدى صعوبة أو سهولة الموضوع الذي تحتوي مختلف الوثائق، مما يجعل تقديره ذاتي وشخصي أين يعالج العناصر محل الوثائق المقدمة، ويحدد أهمية الموضوع وفق هيكل منهجي.

كما تهدف الخطة نحو ضمان تقديم كامل وواضح وموضوعي لمحتوى الملف، والتّجسيد العملي لها الذي لا يعتمد أساسا على الأفكار الشخصية للطالب، وإنّما تبسيط ما احتوته مختلف الوثائق.[1]

ج- مرحلة التدوين:

يقوم الباحث القانوني أثناء مرحلة التّدوين بدراسة المسألة القانونية المعروضة عليه دون النّقل الحرفي للجمل والفقرات الواردة في مختلف الوثائق القانونية، وإنما يلتزم بالاقتباس الغير مباشر معتمدا على أسلوب شخصي،[2] الأمر الّذي يستوجب الاستناد على الأفكار الأساسية التي تحتويها.

والمذكرة الإستخلاصية عبارة عن تمرين عملي يتطلّب ملكة فكرية وذهنية للطالب مع القدرة على التحليل، يستدعي منه الإشارة للوثيقة المرجعية أثناء التحليل كذكر رقم المادة رقم القانون وتاريخ إصداره رقم وتاريخ الحكم أو القرار القضائي أو الإشارة الى رأي فقهي معين من خلال ذكر عنوان المرجع المنسوب اليه أو المقال المنشور.

---

[1] بوالزيت ندى، المرجع السابق، ص 186، 187.

[2] زداني فضيلة، ضوابط الإقتباس في البحث العلمي الأكاديمي بين النص القانوني والفقه المنهجي، مجلة العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة قسنطينة 2، مجلد 10، عدد 2، ديسمبر 2024، ص 151.

ومن خلال التحليل الجيد والتعليق السليم على الوثائق المقدمة يمكن الحكم على مدى التمكن من تولي هذه المهمة، وذلك بالتركيز على ما يلي:

- مدى توافق وتعارض النصوص القانونية مع بعضها البعض.

- تدوين مدى استقرار القرارات القضائية للمحكمة العليا على موضوع الملف.

- تباين وتسلسل الآراء الفقهية.

- الالتزام بمقارنة شاملة لاستخلاص مدى التوافق والتباين الحاصل بين مختلف الوثائق، وبين القرارات والنصوص القانونية والآراء الفقهية.

د- الخاتمة:

لا تحتوي المذكرة الإستخلاصية على خاتمة بحث علمي الّذي تتضمن نتائج واقتراحات بل مجرد استخلاص للأفكار والمعلومات الواردة في الوثائق المقدمة للطالب أو الباحث، بمعنى مجرد خلاصة تثير اهتمام القارئ توحي عما بحوزة الباحث من معطيات تحصل عليها من خلال الوثائق وأبرز النقاط المدروسة.[1]

[1] Ekpe Inyang, Doing Academic Research, Cambridge Scholars, England, 2017, P 63.

نموذج مثال تطبيقي

مقدمة:

يعالج الملف المعروض موضوع قانوني متعلق بـ .....وذلك بالاستناد إلى جملة من خلال النصوص التشريعية والاجتهادات القضائية والآراء الفقهية ذات صلة، حيث نقول:

يتناول الملف الذي بين أيدينا مسألة:.. يشكل الفكرة الجوهرية الذي يدور حولها الموضوع.

من خلال مجموعة من النصوص القانونية مواد من القانون ...بحسب ما هو ثابت في الوثائق، كما تدعم بعدد من قرارات المحكمة العليا الصادرة من الغرفة .....والمرتبة زمنيا من سنة... إلى سنة ..وفق تسلسلها التاريخي، والتي صدرت عن الغرفة ....كما تناول الموضوع من جهة أخرى مجموعة من الآراء الفقهية للأستاذ ....والأستاذ....بذكر صفته العلمية والمهنية وفق ما هو مذكور في الملف.

ويستفاد من هذه النصوص القانونية ....، التي تثير إشكالية معينة تتمثل في: .....

وهو ما نحاول تبيانه بالشرح والتحليل، قصد تبيان أبعادها القانونية ولإيجاد حل للمشكل المطروح بالاعتماد على منهجية تقوم على التحليل والاستخلاص والاستنتاج كالآتي:

أولا: من حيث النصوص القانونية

جاءت النصوص في عامتها (متوافقة ومتعارضة) مع بعضها البعض حيث تتناول المادة الأولى..... والمادة الثانية ..... والمادة الثالثة .....

مثال: تناولت المادة الأولى رقم .....من القانون ...موضوع....والذي يتضمن....حيث بنيت المادة الأصل العام....حيث أقر المشرع.....

وفي نص المادة الثانية رقم.....بينت مجموعة الشروط الضرورية لتطبيق هذا المبدأ....وهي مكملة أو مفسرة لنص المادة السابقة.

وأما نص المادة الثالثة رقم .....بينت الاستثناءات الواردة على المبدأ العام ....وفصلت الحالات التي لا يمكن تطبيق المبدأ في حالة عدم توفر الشروط....

يتبين لنا من خلال تحليلينا واستقرائنا أنها رتبت كقاعدة عامة متمثلة في: ..... في المواد رقم..... (قاعدة عامة واستثناء)، أما في حالة وجود تعارض يجب تحديد هذا التعارض في أي مادة قانونية ورد مع ذكره بالتفصيل.

ثانيا: من حيث قرارات المحكمة العليا

يتبين (استقرار أو عدم استقرار) بين ملفات المحكمة العليا في تناولها للموضوع، حيث تناولت القرارات .....(ذكر كل القرارات التي استقرت على الموضوع)، غير أن القرار رقم ....الصادر بتاريخ ..... المتضمن (وقائع القضية مع مضمون القرار) وفقا لنص المادة رقم ....كما جاء مؤيدا لنص المادة رقم .....حيث تتضمن ....وقد جاء القرار موافقا ومؤيدا لها، وأما القرار الثاني: رقم.....بتاريخ.....الصادر عن.....

غير أن القرار رقم .... الصادر بتاريخ ....رتب استثناء جسد عدم استقرار قضاء المحكمة العليا حيث قضت المحكمة العليا بـ .....وهو الأمر الذي يجسد بالفعل تناول المحكمة العليا للموضوع من وجهة....(يجب شرح وجهة تناول المحكمة للموضوع المطروح بالملف).

ثالثا: من حيث الآراء الفقهية

جاءت النصوص الفقهية التي تناولت موضوع الملف والتي يحدد عددها بـ (...)، حيث تناول نص الأستاذ .....الذي تناول موضوع.....أما النص الثاني فقد كان للأستاذ....الذي تناول بشكل إما (متقارب، متناقض، متباين، متسلسل، مكمل) للنص السابق من حيث أنه تناول .....أما النص الأخير فجاء .....(متوافقا، متناقضا، ...) للنصوص السابقة حيث (شرح وجهة نظر الفقيه).

وعليه نستنتج أن النصوص جاءت (متوافقة، متكاملة، متسلسلة، متناقضة، متباينة).

الخاتمة:

تناول الملف الموضوع .....الذي جاء واضحا من خلال تعارض نستجليه (بذكر النص الذي جاء متعارضا إما نص مادة قانونية أو حكم أو قرار قضائي أو نص فقهي)، والذي يشكل تناقض مع موضوع الملف وهو ما يجعل النصوص متناقضة أو القرارات غير مستقرة أو النصوص الفقهية غير متوافقة.[1]

[1] علي جداي، منهجية إعداد المذكرة الإستخلاصية وتحرير المقال العلمي القانوني، أدليس بلزمة، الجزائر، 2026، ص 78، 79، 80.

تمارين

تمرين رقم (1):

✓ **أجب بـ (نعم) أو (لا) مع التعليل:**

- لا تختلف المذكرة الاستخلاصية عن المقال القانوني.

.....

- يجوز أن يتجاوز عدد صفحات المذكرة الاستخلاصية أربع (4) صفحات.

.....

تمرين رقم (2):

✓ **قارن بين أنواع المذكرة الاستخلاصية الأكاديمية والمؤسساتية في حدود (3) أوجه من خلال الجدول الآتي:**

أوجه الشبه	أوجه الاختلاف
.....	.....
.....	.....
.....	.....

تمرين رقم (3):

✓ **اشرح ما يلي:**

- الوثائق القانونية أساس صياغة المذكرة الإستخلاصية.

.....

- لا يجوز إبداء الرأي الشخصي في المذكرة الإستخلاصية.

.....

تمرين رقم (4):

✓ **أجب عن السؤال متعدد الخيارات:**

- يجب على الباحث التقيد أثناء صياغة المذكرة الإستخلاصية.

المواد القانونية ☐ المقالات القانونية ☐ الآراء الفقهية ☐

الكتب ☐ الاجتهادات القضائية ☐ المذكرات ☐

المحور الخامس: التحرير الإداري

نركّز من خلال هذا المحور لتحديد مفهوم التحرير الإداري والمبادئ التي يقوم عليها، والأسلوب المعتمد في التحرير الإداري، والقواعد الموضوعية والشكلية التي يتميز بها، وأخيرا أنواع التحرير الإداري:

أولا: تعريف التحرير الإداري

التحرير الإداري[1] هو كل عملية كتابة أو انشاء تتضمن معلومات سواء داخل الإدارة بين الموظفين أو خارج الإدارات أي المرافق والمصالح التي تساهم في سير الدولة والجماعات المحلية أو المرافق العامة.

التحرير الإداري مجموعة من المراسلات والعقود والوثائق والنصوص الادارية وفق صيغ ومواصفات خصوصية تستجيب لكافّة المقتضيات التي تنتج من طبيعة النشاط الاداري ومن نوعية الروابط بين مختلف الوحدات والمستويات الادارية وكذا العلاقات الناشئة عن هذه الأخيرة بالمتعاملين الخارجيين.

تَحرر وترسل هذه الوثائق الإدارية نحو المصالح العمومية أو الأشخاص الطبيعيين في شكل رسائل وجداول ارسال أو برقيات أو مذكرات أو مناشير أو تقارير أو محاضر،.... وغيرها.

---

[1] يقصد بالتحرير لغة كلمة مشتقة من حرر أي أطلق صراح الفكرة.

- مشار اليه لدى: فريد خلاطو، مدخل إلى الإتصال والتحرير الإداري وأمن المعلومات في المنظمات، طبعة 1، تاسك للنشر، الجزائر، 2026، ص 49.

ثانيا: أهمية التحرير الاداري

إن التحرير الإداري يحظى بأهمية بالغة والّتي نوضحها فيما يلي:

- أداء لنقل المعلومات:

إن التحرير الإداري وسيلة تهدف نحو تلبية حاجات التبليغ الأساسية وتساهم في نقل المعلومات.

- قوة اثبات قانونية:

إن الوثائق الادارية أوراق رسمية تتميز بالرسمية، حيث تعتبر الكتابة أقوى وسائل الإثبات، فضلا عن توثيقها وتأكيدها بالإمضاء والأختام الرسمية.

- سهولة الحفظ والرجوع للمحررات والوثائق الادارية:

حفظ المحرر الإداري بطريق تقليدية في أماكن محددة الّذي يعين كمرجع جاهز ودائم يستعان به عند الحاجة،[1] حيث يراعى فيه الترقيم أو الرمز التسلسلي للمحرَّر الإداري، غير أنه نظرا للتقدم العلمي أصبح يتم حفظه إلكترونيا.

- التّكلفة المنخفضة:

يتم حفظ المحررات الإدارية سواء داخلية أو خارجية بسهولة وبساطة ونشرها، وقد لا تتطلّب وقت وتكلفة مع استعمال شبكة الأنترنيت.

[1] بوالزيت ندى، المرجع السابق، ص 201.

ثالثا: مبادئ التحرير الاداري

يقوم التّحرير الاداري على عدة مبادئ يجب على المحرر أخذها بعين الاعتبار والتي تتمثل فيما يلي:

❖ **العمل وفق التسلسل الاداري:**

تلتزم الادارة القيام أعمالها وفق تنظيم تسلسلي تندرج من خلاله الوظائف والرتب وهو ما يعرف بالسلم أو الهرم الاداري، مما يستوجب على كل موظف سواء كان رئيسيا أو مرؤوسا احترام تدرج السلّم الإداري من خلال سلوكه ومراسلاته الإدارية،[1] وذلك بخضوع الموظّف الأدنى درجة نحو الموظّف الأعلى درجة،[2] على أساس فكرة تبعية المرؤوس للرئيس الإداري وهو ما يتضح لنا من خلال العبارات المعتمدة مثلا: قررت؛ أمركم، أوجه، أتابع...إلخ.[3]

❖ **المسؤولية:**

مبدأ المسؤولية هو أساس التّحرير الإداري الّذي يقصد به سلطة اتّخاذ القرار مع تحمل النتائج المترتّبة عليه، حيث أن كل موظّف أو مسؤول في الادارة مطالب بالالتزام بالاختصاصات والمهام الموكلة اليه من رؤساءه في كل ما يحرره من مراسلات إدارية.

ذلك أن الأصل رئيس المؤسسة أو المدير المسؤول الأول عن التنفيذ السليم للمهام التي أ سندت اليه طبقا لقاعدة 'حيث تكون السلطة تكون المسؤولية'، فالمسؤولية إما أصلية ودائمة

---

[1] بوالزيت ندى، المرجع السابق، ص 202.

[2] مصطفى رباحي، المرجع السابق، ص 75.

[3] بوحميدة عطاء الله، مبادئ في المراسلة الإدارية مع نماذج تطبيقية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005، ص 12.

بحكم الاختصاص الممنوح للموظف بناءا على المنصب الذي يشغله، وإما أصلية ومؤقتة عند حدوث مانع يحول دون أداء الرئيس مهامه مباشرة ففي هذه الحالة يفوض اليه بعض الصلاحيات التي يستوجب عليه عدم تعديها.

والجدير بالإشارة إليه أن السلطة الموقعة على المحرر الإداري تعتبر المسؤولة عن مضمونها، وما تشمله من خلل أو تسبب فيه من تجاوز في التطبيق، ويجب على المحرر الإداري دائما استعمال ضمير المفرد دون الجمع وذلك من خلال كتابة العبارات الآتية: يشرفني، أُعلمكم، قررنا، أحيطكم علما...

❖ **مبدأ الحذر:**

يرتبط مبدأ الحذر ارتباط وثيق بمبدأ المسؤولية، مما يستوجب أن يتصف المحرر الاداري بالحذر بما أنها مسؤولية الإدارة بأكملها وليس مسؤوليته هو فقط، دون تفاعل المحرر بوصف أحداث معينة إلاّ اذا ارتكز وقوعها على حجة قاطعة،[1] مما يستلزم استعمال صيغ التعبير بانتقاء الأفعال في صورتها التحفظية بدلا من اثباتات صريحة مثل: في نظري، فيما يخص، يبدو لي...إلخ.[2]

❖ **واجب المحافظة على السر المهني:**

نصت المادة 48 من القانون الأساسي للوظيفة العمومية أنه "يجب على الموظف الالتزام بالسر المهني ويمنع عليه أن يكشف محتوى أي وثيقة بحوزته أو أي حدث أو خبر

[1] بوالزيت ندى، المرجع السابق، ص 202، 203.

[2] بوحميدة عطاء الله، مبادئ في المراسلة الإدارية مع نماذج تطبيقية، المرجع السابق، ص 13.

علم به أو اطّلع عليه بمناسبة ممارسة مهامه، ما عدا ما تقتضيه ضرورة المصلحة، ولا يتحرر الموظّف من واجب السر المهني إلا بترخيص مكتوب من السلطة السلمية المؤهلة".[1]

وكما يمنع على المحرر الإداري اطلاع الغير خارج ضرورات المصلحة عن أي عمل أو خبر يعلم به،[2] ويحضر عليه ترتيب وثائق المصلحة واتلافها دون ترخيص مكتوب من رئيسه الإداري.[3]

❖ **مراعاة المصلحة العامة:**

الأسلوب الإداري يرسخ مفهوم السلطة العامة للدولة واستمرارية المرفق العمومي، بهدف حماية مصلحة الأفراد والجماعة، وذلك خلال الرسمية في المعاملات الإدارية.[4]

رابعا: أسلوب التحرير الاداري

الأسلوب الإداري هو أسلوب يتحدّد وفق فلسفة معينة؛ مما يجعله يشكّل مجال مستقل ينفرد بخصائص،[5] يجب الإلمام والتحكم بمنهجية للتعبير عن مختلف الوثائق والمحررات الادارية الّتي تتّخذها الادارة لتحقيق أهدافها والتعبير بصفة جيدة عن المعاني المقصودة والإفصاح عن الأفكار، بهدف أداء عملية التحرير بطريقة صحيحة وفعالة.

---

[1] أمر رقم 06- 03 مؤرخ في 15 يوليو 2006 يتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، ج ر عدد 46، المؤرخ في 16 يوليو 2006.

[2] بوحميدة عطاء الله، مبادئ في المراسلة الإدارية مع نماذج تطبيقية، المرجع السابق، ص 14.

[3] بوالزيت ندى، المرجع السابق، ص 203.

[4] المرجع نفسه، ص 205.

[5] رشيد حباني، دليل تقنيات التحليل الإداري والمراسلة، الوكالة الوطنية للنشر والإشهار، الجزائر، 2007، ص 22.

والتقيد بالأسلوب الإداري مهم سواء بالنسبة للإدارة المرسلة أو المرسل اليها، حيث تعكس كفاءة موظفيها وهيبة الادارة التي تدعو نحو الاستجابة إلى محتوى المحررات الإدارية،[1] لنوضح أهم القواعد الموضوعية والشكلية التي تميز أسلوب التحرير الإداري وذلك كالآتي:

1- القواعد الموضوعية:

تتمثل القواعد المتعلقة بمضمون المحررات الادارية والتي يلتزم بها المحرر وهي:

* الموضوعية:

على المحرر الإداري تجنب الاعتبارات الشخصية والانقياد نحو المؤثرات الذاتية والتجرد من الأحكام المسبقة والمؤثرات الخارجية أو الانحياز والحياد نحو جهة معينة،[2] بما أن الادارة مرفق عمومي تكمن مهمتها في خدمة الصالح العام، وذلك من خلال استعمال لغة تبرز الصفة الموضوعية للمحرر دون الصفة الشخصية، مع التقيد بالجدية والرسمية في الأسلوب الإداري، واستبعاد جميع العبارات الغير الموضوعية أو العامية أو المبتذلة أو المثيرة للانفعال.

* المجاملة:

يجب أن يتحلّى محرر الوثيقة الإدارية باللباقة والاحترام والتقدير، عن طريق استعمال صيغ خاصة تترك أثر طيب في نفسية المرسل اليه، مما يستوجب من الإدارة إضفاء صفة التحفظ أو الاحتراس على جميع الردود لاسيما وأن الإدارة ملزمة بالإجابة سلبا على بعض

---

[1] بوالزيت ندى، المرجع السابق، ص 201.

[2] فريد خلاطو، المرجع السابق، ص 50.

الطلبات والعرائض،[1] ومن الضروري استعمال بعض العبارات الّتي توحي بالأخلاق منها على سبيل المثال: يؤسفني؛ لا يمكنني في الحال؛ أرى ليس من الحكمة؛ يبدو لي من غير الملائم...إلخ.[2]

*** البساطة والوضوح:**

يجب على محرر الوثيقة الإدارية الامتناع عن اللجوء للأسلوب البيروقراطي المعقد والغامض، فالهدف ليس اثارة اعجاب القارئ بل تبليغ المضمون المقصود والفكرة باعتماد أسلوب يتّسم بالبساطة وتناغم في الألفاظ الفنية المتخصصة الأكثر بساطة وتداول، والتي تكون في متناول العامة من القراء،[3] وذلك وفقا لقاعدة 'خاطبوا الناس على قدر عقولهم'، وذلك من خلال طرح التساؤل الآتي: "من أراسل ولمن أكتب وماذا أكتب؟[4]

*** الحذر:**

يمتاز التّحرير الإداري بالحذر الّذي يعبر عن سمو الإدارة وهيبتها،[5] مما يستوجب تفادي إصدار الأحكام المسبقة.[6]

---

[1] رشيد حباني، المرجع السابق، ص 24.

[2] بوحميدة عطاء الله، مبادئ في المراسلة الإدارية مع نماذج تطبيقية، المرجع السابق، ص 17.

[3] رشيد حباني، المرجع السابق، ص 24.

[4] بوحميدة عطاء الله، مبادئ في المراسلة الإدارية مع نماذج تطبيقية، المرجع السابق، ص 16.

[5] رشيد حباني، المرجع السابق، ص 24.

[6] سرباح خالد/ بن عتو بن علي، أثر لغة النص على أسلوب التحرير الإداري – الرسالة الإدارية أنموذجا، جسور المعرفة، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، مجلد 8، عدد 4، ديسمبر 2022، ص 431.

*** الدقة والايجاز:**

يجب انتقاء الألفاظ التي تحوي معنى واحد بهدف تجنب القارئ الوقوع في سوء التأويل،[1] أو يخلق الشك والغموض في فكر المرسل اليه، مع استبعاد الحشو والتكرار والاطناب والاسهاب،[2] باختيار جمل قصيرة ذات دلالة على المعنى المقصود، دون أن توحي إلى عدة معاني ومفاهيم مختلفة،[3] الأمر الّذي يستوجب الإيجاز دون أن يصل إلى حد الإخلال بالمعنى،[4] وذلك باعتماد جمل قصيرة قدر الإمكان شريطة أن تكون ذات دلالة عملا بقاعدة 'خير لكلام ماقل ودل'.[5]

*** المسؤولية:**

إن التحرير الإداري يشترط أن يكون موقّع الوثيقة الإدارية معلوما حتى يتحمل مسؤولية ما يكتب تطبيقا لمبدأ المسؤولية ذاته، حيث يجب أن تكون جميع القرارات الإدارية ممضية من طرف ممثلي السلطة العامة مما يجعلها تكتسي طابع الرسمية.

*** المنطق:**

يجب عرض الوقائع والحيثيات بصفة عقلانية ومنطقية حسب أهميتها المتصاعدة مما يستوجب التركيز على الفكرة الأساسية لاستخلاص النتائج التي تفرض نفسها منطقيا.[6]

---

[1] فريد خلاطو، المرجع السابق، ص 50.

[2] بوالزيت ندى، المرجع السابق، ص 205.

[3] رشيد حباني، المرجع السابق، ص 26.

[4] سرباح خالد/ بن عتو بن علي، المرجع السابق، ص 425.

[5] بوحميدة عطاء الله، مبادئ في المراسلة الإدارية مع نماذج تطبيقية، المرجع السابق، ص 16.

[6] رشيد حباني، المرجع السابق، ص 24.

2- القواعد الشكلية:

يجب التقيد بمجموعة من البيانات الشكلية ذات الطابع الالزامي عند تحرير الوثائق الادارية، والتي تبرز طبيعة المحرر الإداري وتتمثل هذه القواعد الشكلية فيما يلي:

*** بيانات الطابع الرسمي:**

الدمغة عبارات مكتوبة في الزاوية اليمنى في أعلى وسط الوثيقة الإدارية بكتابة متميزة، والّتي تبين بوضوح الجهة الادارية مصدرة الوثيقة الإدارية وتتكون من اسم الوزارة، الولاية، البلدية، المديرية، المصلحة...الخ.

*** رقم الإرسال:**

رقم القيد أو الترتيب ويتكون من رقم التسجيل الّذي يتبع برموز معينة وقد يختم بالسنة يحرر في سطر واحد،[1] وغالبا ما يتبع رقم الإرسال بأحرف أولى للجهة الإدارية الرئيسية أي المصلحة التي التزمت بتحرير المراسلة وتختم بالسنة.[2]

*** المكان والتاريخ:**

إن مكان وتاريخ اصدار من العناصر الأساسية في التحرير الاداري، وتضفي الصفة الرسمية وتبين تاريخ سريان مفعولها وحساب الآجال القانونية.

*** الصفة:**

بيان الصفة أي الاسم الوظيفي (المرسل والمرسل اليه) أو الرتبة أو الجهة المختصة.

---

[1] بوحميدة عطاء الله، مبادئ في المراسلة الإدارية مع نماذج تطبيقية، المرجع السابق، ص 23.

[2] المرجع نفسه، ص 25.

*** الموضوع:**

يقع في وسط الوثيقة وهو يجسد محتوى المحرَّر الإداري يتّخذ شكل عنوان مختصر يوحي بالمضمون.[1]

*** المرجع:**

هو السند الاداري أو السند القانوني، والذي قد يكون نص قانوني أو تنظيم أو قرار إداري أو قرار وزاري، أو سند قضائي والذي يتّخذ شكل حكم أو قرار المعتمد عليه في تحرير الوثيقة الإدارية، وتكمن الغاية من وراء اعتماد المرجع في منح أهمية كبير للموضوع المطروح بهدف تسهيل عملية البحث في ملف القضية المعروضة وتوفير الوقت المناسب للإجابة.

*** المرفقات:**

هي وثائق ادارية مادية قانونية أو قضائية ترفق بالمحرر بهدف تدعيم ما حررناه، وتكون تحت المرجع أو أسفل الموضوع مع الاشارة إلى عددها وطبيعتها.[2]

*** تصميم المحرر:**

تتكون من مقدمة وعرض وخاتمة، فيشترط أن تكون مختصرة وموجزة مع الالتزام بتقنيات التحرير الاداري، مع اشتمالها على موضوع واحد، وتختم الرسالة بعبارات المجاملة المعروفة والتي تختلف باختلاف موضوع الرسالة.

---

[1] بوالزيت ندى، المرجع السابق، ص 206.

[2] بوحميدة عطاء الله، مبادئ في المراسلة الإدارية مع نماذج تطبيقية، المرجع السابق، ص 29، 30.

*** عدد النسخ:**

تعتبر من البيانات الظرفية ، ويجب أن تكون أسفل الرسالة على الجهة اليمنى.

*** الإمضاء :**

يعتبر أحد العناصر الاساسية للمحررات الإدارية، ينبغي صدوره عن السلطة المختصة قانونا ، ويجب أن يكون مسبوقا بوظيفة المعني والمتبوعة بالاسم واللقب، وفي حالة التفويض أو الانابة يجب ابرازها ضمن التوقيع بالإشارة بالتفويض عن أو بالنيابة عن...الخ.[1]

خامسا: أنواع المحررات الادارية

تتعدد المحررات الادارية وتتنوع تبعا لتنوع الأنشطة الادارية وتتمثل فيما يلي:

1- المراسلات الإدارية:

إن المراسلات الإدارية لها أهمية كبيرة في الاتصال ونقل المعلومات في العلاقات الإدارية يتعذّر الاستغناء عنها، باعتبارها أداة عمل تطبيقية يجب على المحرر الالتزام بقواعدها لأنها وثيقة إدارية رسمية ذات دلالة في الإثبات، والتي تتنوع بين المراسلة الادارية الكتابية أو الرسالة الإدارية أو البرقية أو جدول إرسال أو الاستدعاء أو الدعوة أو الإعلان، وهو ما سنوضحه فيما يلي:

أ- المراسلة والرسالة الادارية:

نتعرض لكل من المراسلة الإدارية والرسالة الإدارية كالآتي:

[1] بوالزيت ندى، المرجع السابق، ص 207.

- المراسلة الإدارية:

وسيلة اتصال بين طرفين أو أكثر ترتبط بالنظام العام سواء حررت باليد أو الآلة الكاتبة أو الإعلام الآلي، تصدر عن موظفو الإدارة فيما بينهم أو بينهم وبين المصالح الإدارية أو المؤسسات الأخرى،[1] توجه نحو شخص معين أو هيئة خاصة، تتمحور حول موضوع ذا طابع اداري أو ذو منفعة عامة، وطبيعة الموضوع المعالج والجهة المصدرة تتولى تحديد نوعية وطبيعة المراسلة الإدارية.

- الرسالة الإدارية:

الرسالة الإدارية نوع من أنواع الكتابة الوظيفية، تقوم على أساس الاتصال الكتابي بين جهتين رسميتين أو بين جهة رسمية وشخص، والرسائل الادارية نوعين:

*** رسائل ادارية ذات طابع رسمي:**

يتم تبادل هذه الرسائل الإدارية مرفقية بين مختلف المصالح الادارية أو حتى مع الأفراد متى كان موضوعها هو خدمة المرفق العمومي، وتشمل وسائل التذكير، رسائل الإنذار والإعذار، رسائل التحويل،[2] بمعنى وسيلة تتضمن معلومات موضوعية تلبي حاجات التبليغ الأساسية.[3]

[1] سرباح خالد/ بن عتو بن علي، المرجع السابق، ص 423.

[2] بوالزيت ندى، المرجع السابق، ص 209

[3] بدر الدين بن تريدي، المراسلة العامة والتحرير الإداري، دار المعرفة، الجزائر، 2005، ص 7.

*** رسائل إدارية ذات طابع شخصي:**

وثيقة إدارية تحرر من قبل الإدارة تجمع بين الطابع الشخصي والإداري وتوجهها لشخص معين في قضية تهم الإدارة، تتميز بطابعها الوجيز واستعمالها لعبارات النداء (سيدي؛ سيادة الوزير؛ حضرات القائد؛ حضرات اللواء؛ ...) وعبارات المجاملة (تقبلوا فائق التقدير والاحترام؛ ...).[1]

*** رسائل إدارية ذات طابع إلكتروني:**

وسيلة جديدة لنقل المعلومات تتسم بالسرعة في الإرسال وتتمثل في الرسالة الالكترونية عن طريق البريد الالكتروني.

ب- البرقية:

تعتبر وسيلة من وسائل الاتصال مختصرة وموجزة قد يكون مضمونها استدعاء أو دعوة تستخدم في حالة الاستعجال فقط لإعطاء تعليمات أو الحصول على معلومات تتمتع بحجية في الإثبات.

ج- جدول الإرسال أو الإرسالية:

عبارة عن مستند يتميز بتحريره الوجيز ويستعمل لإرسال وثائق إدارية من مصلحة نحو مصلحة أخرى، ويهدف للاحتفاظ بسند قانوني يثبت انتقال وتسليم تلك الوثائق والمستندات للمرسل اليه، بحيث يتم التّأشير بالاستلام على النّسخة الاضافية للجدول من طرف هذا

[1] بوحميدة عطاء الله، مبادئ في المراسلة الإدارية مع نماذج تطبيقية، المرجع السابق، ص 52، 53، 56.

الأخير قبل أن يسترجعها المرسل،[1] مما يجعله يشكل وصل استلام الوثائق إلى الجهة المستقبلة.[2]

وبالتالي جدول الإرسال يتميز بالتنظيم المحكم في التعامل بين مختلف الإدارات وحتى داخل الإدارة الواحدة ويحدد مسؤوليات الأطراف المتعاملة به.[3]

د- الاستدعاء والدعوة:

الاستدعاء هو رسالة ادارية بسيطة ومختصرة ترسل خلال مدة معينة إما نحو وقر إقامته أو عمله، تتطلّب حضور أشخاص نحو مقر العمل أو الاجتماع في مكان معين بهدف دراسة موضوع ما في تاريخ ومكان محدد،[4] أو طلب حضورهم مصحوبين بوثائق استكمال ملفات أو المشاركة في عمليات معينة مثل المسابقات.

أما الدعوة فهي رسالة ادارية شخصية تتعلق بطلب حضور شخص لاجتماع أو جلسة عمل أو أي نشاط آخر.

هـ- الاعلان:

هو وثيقة ادارية مؤقتة تصدرها الإدارة من حين لآخر باعتبارها وسيلة من وسائل الإعلام والتبليغ الداخلي، من أجل إعلام الموظفين بقضايا وانشغالات تهمهم.

---

[1] بوالزيت ندى، المرجع السابق، ص 210.

[2] رباحي مصطفى، المرجع السابق، ص 85.

[3] بوالزيت ندى، المرجع السابق، ص 210.

[4] بوحميدة عطاء الله، مبادئ في المراسلة الإدارية مع نماذج تطبيقية، المرجع السابق، ص 87، 88.

2- الوثائق الادارية:

مجموعة أوراق أو سجلات نظامية ورسمية صادرة عن جهات إدارية مخولة قانونا أو تنظيما تتجسد في ورقة أو سجل يصدر بشكل قانوني ونظامي يتضمن معلومات ومعطيات معينة صادرة عن جهات إدارية رسمية،[1] تتمثل هذه الوثائق الإدارية:

أ- التقرير:

وثيقة إدارية يعرض بواسطته مرؤوس لرئيسه مسألة هامة، حيث يعرض عناصر موضوعية عن حادث أو وضعية أو مشكلة ويفسرها ويقيمها، ويستخلص استنتاجات ويبدي اقتراحات، حيث يتميز التقرير عن المحضر وعرض الحال في كون محرر التقرير يعرض الوقائع وتقديم ملاحظات بشأنها، ليفصل فيها الرئيس إما بالقبول أو الرفض، في حين يلتزم المحرر الإداري على سرد الوقائع في المحضر وعرض الحال دون إجراء أي تقييم.

كما تتنوع التقارير وتختلف حسب الغرض الّذي حررت من أجله كالتقرير الإحصائي، التقرير الدوري، تفتيش، التقرير الإخباري.[2]

ب- عرض الحال:

هو وثيقة ادارية اعلامية تهدف نحو ابلاغ الرئيس الاداري واحاطته علما بحادثة أو واقعة أو مجريات مهمة عمل أو اجتماع، دون أي زيادة أو إنقاص، حيث يكمن الهدف منه

[1] بوحميدة عطاء الله، مبادئ في المراسلة الإدارية مع نماذج تطبيقية، المرجع السابق، ص 76.

[2] بوالزيت ندى، المرجع السابق، ص 211.

في المحافظة على أثر مكتوب لموضوع معين كدعامة قانونية ومرجعية للقرارات المتخذة، دون تقديم أي حلول أو آراء أو اقتراحات.[1]

ج- المحضر:

هو وثيقة ادارية رسمية يروي من خلالها عون الدولة ما رأى أو سمع أو عاين فهو تسجيل موضوعي مفصل، ينقل وقائع أو تصريحات نحو الرئيس الإداري أو الجهة التي طلبته منه دون ابداء أي ملاحظة أو رأي خاص أو اقتراح، يحرر بناءا على طلب سلطة إدارية أو قضائية، ومن أمثلة المحاضر: محضر تنصيب، محضر تحقيق، محضر معاينة، محضر اجتماع...إلخ.

يحوز المحضر على قوة ثبوتية ويشكل مرجع أساسي فيما يتعلّق بالموضوع الذي يتضمنه، ولا يكون صحيحا إلاّ متى اكتمل شكله، وأثناء مباشرة المحرر لعمله يدون في المحضر كافّة المعلومات ذات صلة بالمسألة أو الحدث ويوقّعها الأعضاء المعنيون بمحتواها.

وتجدر الإشارة أنّ المحضر لا يحرره إلاّ أشخاص مؤهلين كالمكلفون بالضبط القضائي، وموظفون آخرون كالوالي، رئيس المجلس الشعبي البلدي، مفتش العمل...إلخ.[2]

د- المذكرة الإدارية:

هي وثيقة إدارية ذات طبيعة داخلية مؤقّتة من نفس الجهة الإدارية المختصة (ولاية، جامعة، مؤسسة استشفائية...) بهدف معالجة قضية سارية بأسلوب دقيق ومختصر، وقديم

[1] بوالزيت ندى، المرجع السابق، ص 212.

[2] بوحميدة عطاء الله، مبادئ في المراسلة الإدارية مع نماذج تطبيقية، المرجع السابق، ص 72.

تعليمات وتوضيحات خاصة،[1] تتضمن توجيهات من الرئيس الإداري نحو مرؤوسه قصد العمل على تطبيق التعليمات والتوجيهات الصادرة بشأن توحيد طرق العمل وتحسينها، كما تصدر من المرؤوس الإداري نحو رئيسه لإفادته بمعلومات عاجلة أو آجلة، وتستعمل عند الإبلاغ عن التعليمات والأوامر التابعة لنفس الإدارة.[2]

يرتبط موضوع المذكرة بأسباب تحريرها وكتابتها من بين صورها:

- **مذكرة عادية:** تحرر من قبل الرئيس والمرؤوس.

- **مذكرة توجيهية:** تحرر من الرئيس.

- **مذكرة إعلامية:** تشبه الإعلان عن إجراءات وتوجهات جديدة.

- **مذكرة مصلحية:** وثيقة إدارية تنظّم علاقات تسلسلية تربط الرئيس بالمرؤوس توجه نحو أشخاص آخرين، بمنح تعليمات وتوجيهات وأوامر لصالح الغير، حيث تعالج مسألة تنظيم الوقت، تنظيم المناوبة، الدخول والخروج...إلخ.[3]

-3- النصوص التنظيمية:

نصوص صادرة عن السلطة التنفيذية الدولة ممثلة في رئيس الجمهورية والوزير الأول لتبيان إجراءات وكيفيات تطبيق وتنفيذ النصوص التشريعية حيث يستمد روحه من القانون

[1] بوحميدة عطاء الله، النصوص القانونية من الإعداد إلى التنفيذ، المرجع السابق، ص 171.

[2] بوالزيت ندى، المرجع السابق، ص 212.

[3] بوحميدة عطاء الله، النصوص القانونية من الإعداد إلى التنفيذ، المرجع السابق، ص 172.

ولا يمكن مخالفة احكامه، وهو اقل درجة من النص التشريعي حيث يتطلب اعداده اجراءات أقل تعقيد من اجراءات اعداد النصوص التشريعية، تنقسم الى:[1]

أ- المرسوم:

هو نص تنظيمي يشرح ويحدد كيفيات تطبيق نص ما من النصوص القانونية ويصدر إما من رئيس الجمهورية (مرسوم رئاسي) أو الوزير الأول (مرسوم تنفيذي) حيث تتيح له توضيح كيفية تنظيم مختلف المصالح أو تبين كيفية تطبيق هذه القوانين أو تكييف تطبيقها وتوجد أيضا المراسيم الفردية التي تخص تعيين أو ترقية أو توقيف مهام الموظفين الساميين للدولة وتغيير مهامه وذلك طبقا للقوانين المعمول بها في هذا المجال.

ب- القرار:

القرار الإداري هو ذلك العمل القانوني الانفرادي الصادر من مرفق عام والذي من شأنه احداث أثر قانوني تحقيق للمصلحة العامة، يهدف نحو انشاء حقوق والتزامات للغير.

ج- المقرر:

نص تنظيمي وتطبيقي يصدر من قبل أي سلطة ادارية بهدف تنفيذ مهمة معينة وضبط وتحديد كيفيات تطبيق نص ما، وهو يشبه القرار في شكله ووظيفته وصيغته لكنه اقل درجة ويمكن أن يكون القرار فردي أو جماعي يخص تعيين أو تثبيت أو ترقية.[2]

[1] بوالزيت ندى، المرجع السابق، ص 212.

[2] بوالزيت ندى، المرجع السابق، ص 213.

د- التقرير:

هو وثيقة إدارية تتضمن نقل وقائع وأحداث مع اقتراح حلول للوقائع والمشاكل المطروحة، مما يتطلّب موافقة الرئيس الإداري بهدف اتخاذ إجراءات لازمة وتقديم حلول واقتراحات مناسبة، بغية معالجة نقائص أو توقيع عقوبات، يتضمن مجموعة من البيانات الإلزامية الّتي تميزه عن غيره من المحررات الإدارية.[1]

-4- النصوص التفسيرية:

تهدف النصوص التفسيرية نحو توحيد فهم النصوص التشريعية والتنظيمية وتتمثل في:

أ- المنشور:

هو وثيقة ذات صبغة ادارية تصدر من السلطة المختصة (وزارة، مديرية مركزية...) نحو مستويات أخرى تابعة لها (ولاية، بلدية، ...) من أجل تنفيذ عمل اداري تتّخذها الجهات الإدارية من أجل توجيه مرؤوسيه في كيفية تطبيق القوانين والتنظيمات يعلن عنها لدى كافة الموظفين والمستخدمين للعلم بها واتباعها.[2]

وتجدر الإشارة أنّه بخلاف التّعليمة التي تتضمن توجيهات وتوضيحات من قبل الرئيس الإداري،[3] فإن المنشور يرتبط بنص قانوني وتفسيره وتوضيحه، فقد يوجه منشور لصالح

[1] مصطفى رباحي، المرجع السابق، ص 67.
[2] بوالزيت ندى، المرجع السابق، ص 213.
[3] المرجع نفسه، ص 170.

موظفين تابعين لنفس القطاع مثلا: منشور خاص بكيفية تسجيل الناجحين حاملي شهادة البكالوريا بالمؤسسات الجامعية.[1]

يتنوع المنشور بين منشور فردي يصدر من قطاع واحد أو منشور جماعي أي مشترك يصدر من قبل عدة قطاعات،[2] منشور صادر عن وزير التعليم العالي، أو منشور صادر عن وزارة الداخلية والمالية والسكن.

ب- التعليمة:

وثيقة إدارية تتضمن نصوص مكتوبة تصدر عن سلطات إدارية رئاسية نحو مرؤوسين 'وزير أو رئيس مصلحة لإدارة عمومية'، تتضمن أوامر صادرة من رؤساء المرافق نحو الموظفين الخاضعين لسلطتهم من أجل تفسير وتطبيق القوانين واللّوائح أو لإحداث تغيير في التنظيم الداخلي للإدارة،[3] دون وضع أحكام جديدة.

وتتعدد صور التّعليمة بين تعليمة فردية تصدر عن إدارة واحدة وتعليمة مشتركة تصدر عن إدارات متعددة مثلا: تعليمة صادرة عن وزير الداخلية متعلّقة بشروط تسليم جواز السفر البيومتري....[4]

وتجدر الإشارة أنه يتداخل كلا من مصطلحي المنشور والتعليمة، إلا أنهم يختلفان في كون التعليمة تشكل معيارا اداريا داخليا تجسد مجموعة من القواعد القانونية الملزمة والأحكام

[1] بوحميدة عطاء الله، النصوص القانونية من الإعداد إلى التنفيذ، المرجع السابق، ص 167، 168.
[2] مصطفى رباحي، المرجع السابق، ص 46.
[3] بوالزيت ندى، المرجع السابق، ص 214.
[4] مصطفى رباحي، المرجع السابق، ص 53.

الهادفة نحو تنظيم وضعية الموظفين والأعوان الاداريين وظروف عملهم والعلاقات القائمة بينهم.

أما المنشور فهو مجرد وثيقة ادارية لتأويل وتفسير وشرح وفهم النصوص التشريعية والتنظيمية السارية المفعول من أجل تحديد الطريقة المناسبة لتطبيق هذه النصوص.[1]

[1] بوالزيت ندى، المرجع السابق، ص 214.

تمارين

تمرين رقم (1):

– راسل وزير النقل مدير النقل لولاية سطيف بتاريخ 8 ماي 2018 طالبا منه إعداد تقرير حول أشغال إنجاز خط ترم واي TRAM WAY الرابط بين منطقتين بداخل الولاية.

المطلوب: أعد تقرير إداري.

تمرين رقم (2):

أرسل رئيس دائرة وهران 300 جواز سفر بيومتري إلى رئيس المجلس الشعبي لبلدية وهران، وأرفقها بجدول إرسال.

المطلوب: حرر جدول إرسال.

سؤال رقم (3):

وجهت وزارة الداخلية والجمعات المحلية تعليمة للبلديات عبر كامل التراب الوطني تلزم بعدم منح شهادات الإيواء إلا بعد التأكد من البيانات الشخصية لطالب الشهادة، والأسباب الجوهرية التي دفعته لطلبها.

المطلوب: حرر تعليمة.

سؤال رقم (4):

فرق بين المحررات الإدارية المذكورة في الجدول الوارد أدناه:

نوع المحرر الإداري	محرر	خصائص	شروط
تقرير	.....	.....	.....
عرض حال	.....	.....	.....
تعليمة	.....	.....	.....
إرسالية	.....	.....	.....

الخاتمة:

وفي الختام نقول؛ إن المعلومات النظرية في اعداد البحث العلمي أهمية بالغة، لكن تظل عاجزة عن تحقيق أهداف البحث العلمي، الأمر الذي يستدعي الاعتماد على تقنيات البحث العلمي والتي من شأنها مساعدة طلبة الحقوق في طور الليسانس أو الماستر في إعداد بحوثهم القانونية بالاستناد إلى مختلف النصوص القانونية بمفهوم واسع.

فقد أصبح من الضروري عدم الاكتفاء بإلقاء المحاضرات النظرية والابتعاد عن الميدان العملي، وإنما وجب على رجال القانون وطلبة الحقوق العمل الدؤوب للنجاح في الميدان النظري والعملي، مما يستوجب تعليم طلبة الحقوق كيفية تحليل النص القانون والتعليق عليه، وتحليل الحكم والقرار القضائي والتعليق عليه، وتقديم استشارة قانونية وكذا صياغة مذكرة استخلاصية وتحرير وثائق إدارية ذات أهمية بالغة في المجال المهني.

ولا شك أن يوظّف الباحث القانوني المعلومات القانونية النظرية المكتسبة طوال المسار الأكاديمي في الميدان العملي مما ينفعه في المجال المهني مستقبلا سواء كان محامي أو قاضي أو مستشار قانوني....إلخ.

قائمة المصادر والمراجع:

أ- باللغة العربية:

1- الكتب:

- أحمد عبد المنعم حسن، أصول البحث العلمي، (الجزء الثاني)، طبعة 1، المكتبة الأكاديمية، مصر، 1997.

- أحمد خروع، المناهج العلمية وفلسفة القانون (مدخل تمهيدي لطلبة السنة الأولى)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010.

- أشرف أحمد عبد الوهاب/ ابراهيم سيد احمد، عقد الوكالة في ضوء آراء الفقهاء والتشريع وأحكام القضاء، طبعة 1. دار العدالة، مصر، 2018.

- بدر الدين بن تريدي، المراسلة العامة والتحرير الإداري، دار المعرفة، الجزائر، 2005.

- بوعبيد عباسي، منهجية العلوم القانونية، المطبعة والوراقة الوطنية، المغرب، طبعة 1، 2015.

- بو الزيت ندى، منهجية العلوم القانونية (محاضرات ونماذج تطبيقية)، طبعة 1، ألفا للوثائق، قسنطينة، 2024.

- بوحميدة عطاء الله، النصوص القانونية من الإعداد إلى التنفيذ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2008.

- بوحميدة عطاء الله، مبادئ في المراسلة الإدارية مع نماذج تطبيقية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005.

- بلال عوض سلامة، التفكير المنهجي في تصميم البحوث الاجتماعية، بيت لحم، فلسطين، 2013.

- حجازي سمير، المتقن، معجم المصطلحات اللغوية والأدبية الحديثة، دار الراتب الجامعية، بيروت، 2010.

- حلمي محمد الحجار/ راني حلمي الحجار، المنهجية في حل النزاعات ووضع الدراسات القانونية، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، طبعة 1، 2010.

- حزام فتيحة، منهجية البحث العلمي –الصياغة القانونية–، طبعة 1، ألفا للوثائق، قسنطينة، 2022.

- ربحي مصطفى عليان، البحث العلمي (أسسه، منهاجه، أساليبه، اجراءاته)، بين الأفكار الدولية، الأردن، 2001.

- رباحي مصطفى، منهجية التحرير الإداري وتقنيات إعداد النصوص القانونية، طبعة 1، ألفا للوثائق، قسنطينة، 2022.

- رشيد حباني، دليل تقنيات التحليل الإداري والمراسلة، الوكالة الوطنية للنشر والإشهار، الجزائر، 2007.

- سامي منصور/ عكاشة محمد عبد العال، المنهجية القانونية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2009.

- سمير تناغو، جوهر القانون، طبعة 1، مكتبة الوفاء القانونية، مصر، 2014.

- صالح طليس، المنهجية في دراسة القانون، طبعة 1، منشورات زين الحقوقية، لبنان، 2010.

- صلاح الدين شروخ، الوجيز في المنهجية القانونية التطبيقي، طبعة 1، دار العلوم، الجزائر، 2010.

- علي مراح، منهجية التفكير القانوني (نظريا وعمليا)، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2004.

- علي جداي، منهجية إعداد المذكرة الإستخلاصية وتحرير المقال العلمي القانوني، أدليس بلزمة، الجزائر، 2026.

- عبد القادر الشيخلي، إعداد البحث القانوني، دار المحدلاوي للنشر والتوزيع، الأردن، 1982.

- عيسى خليل خير الدين، روح القوانين، دار الكتب العلمية، لبنان، 1971.

- عبود عبد الله العسكري، منهجية البحث العلمي في العلوم القانونية، دار النمير، دمشق طبعة 2، 2004.

- عبد المنعم نعيمي، تقنيات إعداد البحوث العلمية القانونية المطولة والمختصرة، دار بلقيس، الجزائر، 2018.

- عصام خليل، منهجية البحث القانوني وأصوله (تطبيقات من النظام القانوني الفلسطيني)، طبعة 1، دار الشروق، الأردن، 2012.

- عبد الرحمن عميرة، أضواء على البحث والمصادر، طبعة 6، دار الجيل، بيروت.

- عبد المعطي محمد عساف/ يعقوب عبد الرحمن/ مازن مسوده، التطورات المنهجية وعملية البحث العلمي، طبعة 1، دار وائل للنشر، الأردن، 2002.

- عمر زلوم، فن إبداء المشورة القانونية، دار اليازوري، عمان، 2022.

- فؤاد خوالدية، منهجية البحث في العلوم القانونية – تقنيات البحث العلمي ومناهجه–، طبعة 1، ألفا للوثائق، الجزائر، 2025.

- فقي صبحي إبراهيم، علم اللغة النصي بين النظرية والتطبيق، دار قباء للنشر والتوزيع، مصر، 2000.

- فخري إسكندر، كتابة التقارير العلمية، منشورات جامعة الفاتح، مصر، 1989.

- فريد خلاطو، مدخل إلى الإتصال والتحرير الإداري وأمن المعلومات في المنظمات، طبعة 1، تاسك للنشر، الجزائر، 2026.

- فضيلة دليو، البحوث الكيفية: الأسس والمناهج، طبعة 2، منشورات مخبر استخدام وتلقي المنتجات الإعلامية والثقافية، الجزائر، أفريل 2026.

- كمال دشلي، منهجية البحث العلمي، منشورات جامعة حماة، مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية، سوريا، 2016.

- كمال عبد الواحد الجوهري، الاستشارات القانونية والشكاوى والتظلمات وصيغ العقود ومذكرات التفاهم، طبعة 1، المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة، 2010.

- مبروك حسين، تحرير النصوص القانونية شكلا وإجراء، طبعة 5، دار بلقيس، الجزائر، سبتمبر 2025.

- مسعود حسين التائب، البحث العلمي (قواعده- اجراءاته- مناهجه)، طبعة 1، المكتب العربي للمعارف، مصر، 2018.

- محمد جمال مطلق الذنيبات، كيف نكتب بحثا قانونيا؟ (أصول البحث القانوني)، طبعة 1، مكتبة القانون والاقتصاد، الرياض، 2014.

- ميلود بن حوحو، منهجية تحليل النصوص القانونية، طبعة 1، إصدارات المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، ألمانيا/ برلين، 2021.

- مصطفى حسين باهي/ منى أحمد الأزهري/ نرمين محمود خليل، المرجع في البحث العلمي نظري - تطبيقي، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 2018.

- مصطفى قوديري، الوافي في المنهجية القانونية، طبعة 1، مطبعة المسيلة، الجزائر، 2012.

- مسعود حسين التائب، البحث العلمي (قواعده- إجراءاته- مناهجه)، طبعة 1، المكتب العربي للمعارف، مصر، 2018.

- مانيو جيدر، منهجية البحث، ترجمة ملكة أبيض، دليل الباحث المبتدئ في موضوعات البحث ورسائل الماجيستر والدكتوراه، وزارة الثقافة، مصر، أوت 2014.

2- المقالات العلمية:

- أحمد فازع عبد الرزاق، فن صياغة النصوص القانونية، مجلة كلية دجلة الجامعة، دراسات قانونية وعلوم سياسية، العراق، مجلد 6، عدد 2، نيسان 2023.

- النعمى السائح العالم، خطة البحث العلمي (المفهوم، والأهمية)، مجلة الأستاذ، تونس، جامعة طرابلس، عدد 14، 2018.

- دنيا محمد فتحي عبد الهادي، الكلمات المفتاحية للبحوث والدراسات في مجال المكتبات والمعلومات بقواعد البيانات العربية: دار المنظومة أنموذجا، مجلة بحوث في علم المكتبات والمعلومات، جامعة القاهرة، مصر، مجلد 30، عدد 30، مارس 2023.

- سرباح خالد/ بن عتو بن علي، أثر لغة النص على أسلوب التحرير الإداري –الرسالة الإدارية أنموذجا، جسور المعرفة، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، الجزائر، مجلد 8، عدد 4، ديسمبر 2022.

- سميحة ديفل، الأخطاء المنهجية في كتابة إشكالية البحث والحلول المقترحة، مجلة دراسات، جامعة بشار، الجزائر، مجلد 10، عدد 2، ديسمبر 2021.

- سحر حيال غانم، منهجية التعليق على القرارات والأحكام القضائية، مجلة الرافدين للحقوق، جامعة الموصل، العراق، مجلد 22، عدد 77، سنة 24، 2021.

- طويل نسيمة، الشروط الأساسية لصياغة الإشكالية العلمية ووضع الفروض في البحوث العلمية، مطبوعات مخبر الاجتهاد القضائي على حركة التشريع، جامعة محمد خيضر بسكرة، سبتمبر 2018.

- عبد المنعم زمزم، المستشار القانوني معايير اختياره وحقيقة أدواره، المجلة القانونية، جامعة القاهرة، مصر، مجلد 9، عدد 7، 2021.

- عربي لادمي محمد، مراحل وتقنيات إعداد الرسائل والأطروحات الجامعية، مجلة آفاق علمية، المركز الجامعي تامنغست، عدد 11، جوان 2016.

- فرات رستم أمين/ أحمد محمد صديق، التعليق على الأحكام القضائية عبر وسائل التواصل الاجتماعي، - دراسة تحليلية مقارنة، مجلة الرافدين للحقوق، جامعة الموصل، العراق، مجلد 22، عدد 77، سنة 24، 2021.

- مفتاح دليوح/ قويدري رابحي، منهج معالجة الوثائق القانونية، مجلة الواحات والدراسات، جامعة غرداية، عدد 4، 2009.

- ليلى بوكحيل، مبدأ الاستشارة: بين الحضارات السابقة وتطبيقاته في الجزائر، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة الجلفة، مجلد 6، عدد 1، مارس 2021.

- ماهر بن مصلح الجهني، ضوابط تحليل الأحكام القضائية ومجالاته دراسة نظرية تأصيلية، مجلة البحوث الفقهية والقانونية، جامعة الأزهر، مصر، عدد 45، أبريل 2024.

- زداني فضيلة، ضوابط الإقتباس في البحث العلمي الأكاديمي بين النص القانوني والفقه المنهجي، مجلة العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة قسنطينة 2، مجلد 10، عدد 2، ديسمبر 2024.

3- النصوص القانونية:

- أمر رقم 06- 03 مؤرخ في 15 يوليو 2006 يتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، ج ر عدد 46، المؤرخ في 16 يوليو 2006.

- القانون رقم 08- 09 المؤرخ في 25 فبراير 2008، المتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية، ج. ر عدد 48 الصادرة بتاريخ 17 يوليو 2022، المعدل والمتمم بالقانون رقم 22-13 المؤرخ في 12 جويلية 2022، ج ر عدد 48 الصادرة بتاريخ 17 يوليو 2022.

أ- باللغة الفرنسية:

Articles :

- Sid Ahmed KHELLADI, L'élaboration d'une problématique de recherche, des idées de départ à la rédaction, Revue Afak Ilmia, Université de Tamenghasset, Volume 12, Numéro 4, 2020**.**

ب- باللغة الإنجليزية:

Books:

- Ekpe Inyang, Doing 0Academic Research, Cambridge Scholars, England, 2017.

Articles:

- Barbara Gastel/ Robert A. Day, How to Write and Publish a Scientific Paper, Ninth Edition, Greenwood, California, 2022.
- Qis Faryadi, PhD Thesis Writting Process : A Systematic Approach – How to Your Methodology, Results and Conclusion, Creative Education, Canada, 10, April, 2019.

الموضوع	رقم الصفحة
مقدمة عامة	1
المحور الأول: تقنيات تحليل النص القانوني والتعليق عليه	3
أولا: تحديد مفاهيم تحليل النص القانوني والتعليق عليه	3
-1- تعريف النص القانوني	4
-2- تعريف تحليل النصوص القانونية والتعليق عليها	7
أ- تعريف تحليل النص القانوني	7
ب- تعريف التعليق على النص القانوني	8
ثانيا: العناصر الواجب تحليلها في النص القانوني	12
-1- المحتوى	12
-2- الصياغة	12
-3- الخطاب	12
ثالثا: أسس منهجية تحليل النصوص القانونية والتعليق عليها	13
-1- النص القانوني وحدة فكرية ومنهجية	13
-2- النص القانوني ألفاظ ومعاني ودلالات متطابقة	13
-3- الألفاظ ترتبط بمعاني النص القانون	13
-4 - التعليق جواب عن التساؤلات المطروحة حول معنى النص القانوني	13
-5- التعليق على النص القانوني بإعطائها قيمة عقلية واجتماعية وفكرية	14
رابعا: خطوات تحليل النص القانوني والتعليق عليه	14
المرحلة 1: المرحلة التحضيرية	15
-1- التحليل الشكلي	15
أ- التركيز على النص القانوني	16
- تحديد هوية النص القانوني	17

– تحديد موقع النص القانوني	17
– تحديد غاية النص القانوني	20
ب– تحديد بنية النص القانوني	20
– البنية المطبعية	20
– البنية اللغوية	23
– البنية المنطقية	24
–2– التحليل الموضوعي	24
أ– قراءة النص القانوني	25
– شرح مصطلحات النص القانوني	26
– استخراج الفكرة العامة والأفكار الأساسية	27
ب– تحديد اشكالية النص القانوني	28
ج– وضع خطة المناقشة	29
د– صياغة عناوين البحث	31
– صياغة واقعية وتركيبية	31
– صياغة مجردة ومتجانسة	31
– صياغة واقعية ومتجانسة	32
المرحلة 2: المرحلة التحريرية	32
–1– المناقشة	33
أ– المقدمة	34
ب– صلب الموضوع	34
➢ وضع تمهيد لكل جزء من أجزاء التعليق على النص القانوني	35
➢ انتهاء كل جزء أو جزء فرعي بفكرة انتقالية	36
–2– تقويم النص من الوجهة القانونية وغير القانونية	36
– تقويم النص من الوجهة القانونية	36

– تقويم النص من الوجهة الغير قانونية	37
♦ مبادئ العدالة والانصاف	38
♦ الاستقرار الاجتماعي	38
– تقويم النتائج العملية للنص القانوني	38
– الفائدة العلمية من صدور النص القانوني	38
– تبيان الحل القانوني	39
ج– الخاتمة	40
نموذج مثال تطبيقي	40
تمارين	44
المحور الثاني: تقنيات تحليل الحكم والقرار القضائي والتعليق عليه	**45**
أولا: مفهوم تحليل الحكم أو القرار القضائي والتعليق عليه	46
–1– تعريف تحليل الحكم أو القرار القضائي والتعليق عليه	46
–2– مدى أهمية تحليل الحكم أو القرار القضائي والتعليق عليه	49
–3– خصوصية تحليل الحكم والقرار القضائي والتعليق عليه	51
–4– شروط تحليل الحكم أو القرار القضائي والتعليق عليه	52
–5– تقسيمات التعليق على الحكم والقرار القضائي	54
أ– من حيث بيان صحته	54
ب– من حيث غايته	54
ج– من حيث المنهج المعتمد للتعليق	54
د– من حيث وسيلة نشر التعليق	55
ثانيا: مراحل تحليل الحكم والقرار القضائي والتعليق عليه	55
–1– الجانب النظري لتحليل الحكم أو القرار القضائي والتعليق عليه	56
أ– تعريف الحكم أو القرار القضائي	56
ب– أنواع الحكم أو القرار القضائي	58
• الحكم الحضوري	58

• الحكم الغيابي	58
• الحكم الفاصل في الموضوع	58
• الحكم الصادر قبل الفصل في الموضوع	58
ج- بيانات الحكم أو القرار القضائي	59
د- مكونات الحكم والقرار القضائي	59
هـ- تركيب الحكم أو القرار القضائي	63
▪ التركيب اللغوي	63
▪ البناء المنطقي للاستدلال	63
-2- الجانب العملي لتحليل الحكم أو القرار القضائي والتعليق عليه	64
- المرحلة 1: المرحلة التحضيرية	64
- التعرف على جوهر القرار	65
- فهم وتحديد الموضوع	65
- استخراج عناصر الحكم أو القرار القضائي	66
≈ الوقائع	66
≈ الإجراءات	68
≈ الادعاءات	69
≈ المشكل القانوني	70
- المرحلة 2: المرحلة التحريرية	71
أ - أدوات البحث القانوني المعتمدة	72
- أسلوب الباحث	72
- لغة الباحث	72
ب- تصميم مضمون الحكم أو القرار القضائي وفق خطة	73
- الخطة	73
- التعليق والمناقشة	73

○المقدمة	74
○موضوع التعليق	74
○الخاتمة	76
نموذج مثال تطبيقي	77
تمارين	78
المحور الثالث: تقنيات تقديم استشارة قانونية	**79**
أولا: مفهوم للاستشارة القانونية	79
-1- تعريف الاستشارة القانونية	79
-2- الهدف من الاستشارة القانونية	79
-3- التمييز بين الاستشارة القانونية وغيرها من المصطلحات	81
أ- الاستشارة القانونية والفتوى	82
ب- الاستشارة القانونية والتفسير	82
ج- الاستشارة القانونية والمسألة القانونية	83
د- الاستشارة القانونية والاقتراح	83
-4- حالات طلب الاستشارة القانونية	83
-5- وسائل ابداء الرأي القانوني المكون لجوهر الاستشارة القانونية	85
ثانيا: عناصر الاستشارة القانونية وأطرافها	86
-1- عناصر الاستشارة القانونية	86
➢ الوقائع	86
➢ الأسانيد القانونية	87
-2- أطراف الاستشارة القانونية	88
-3- تكييف العلاقة القانونية بين أطراف الاستشارة القانونية	89
أ- عقد الوكالة	89
ب- عقد مقاولة	90

4- مهام أطراف الاستشارة القانونية	92
ثالثا: خطوات تقديم استشارة قانونية	93
- المرحلة 1: المرحلة التحضيرية	93
أ- تحديد النقاط القانونية	93
ب- تحديد الاجراءات	94
ج- تحديد المشكل القانوني والقواعد القانونية	95
د- دراسة تطبيق القواعد القانونية على الوقائع	96
هـ- استنتاج الرأي القانوني	97
- المرحلة 2: المرحلة التحريرية	98
أ- الخطة	98
ب- المناقشة	98
♦ مقدمة	98
♦ العرض	98
♦ الخاتمة	99
نموذج مثال تطبيقي	101
تمارين	102
المحور الرابع: تقنيات صياغة مذكرة استخلاصية	**104**
أولا: تعريف المذكرة الاستخلاصية	104
ثانيا: أهداف المذكرة الاستخلاصية	105
ثالثا: خصائص المذكرة الاستخلاصية	106
رابعا: أنواع المذكرة الاستخلاصية	107
خامسا: خطوات صياغة مذكرة استخلاصية	108
- المرحلة 1: المرحلة التحضيرية	108
أ- تصنيف الوثائق وترتيبها	108

ب– قراءة الوثائق المقدمة	108
ج– فرز المعلومات	109
د– تحديد الكلمات المفتاحية	110
هـ– تحديد الإشكالية	110
و– تحديد الفكرة العامة والأفكار الأساسية	111
– المرحلة 2: المرحلة التحريرية	111
أ– مقدمة	111
ب– تحرير الخطة	111
ج– مرحلة التدوين	112
د– الخاتمة	113
نموذج مثال تطبيقي	114
تمارين	116
المحور الخامس: التحرير الإداري	**117**
أولا: تعريف التحرير الإداري	117
ثانيا: أهمية التحرير الاداري	118
– أداء لنقل المعلومات	118
– قوة اثبات قانونية	118
– سهولة الحفظ والرجوع للمحررات والوثائق الادارية	118
– التكلفة المنخفضة	118
ثالثا: مبادئ التحرير الاداري	119
❖ العمل وفق التسلسل الاداري	119
❖ المسؤولية	119
❖ مبدأ الحذر	120
❖ واجب المحافظة على السر المهني	120
❖ مراعاة المصلحة العامة	121

رابعا: أسلوب التحرير الاداري	121
1- القواعد الموضوعية	122
* الموضوعية	122
* المجاملة	122
* البساطة والوضوح	123
* الحذر	123
* الدقة والايجاز	124
* المسؤولية	124
* المنطق	124
2- القواعد الشكلية	125
* بيانات الطابع الرسمي	125
* رقم الإرسال	125
* المكان والتاريخ	125
* الصفة	125
* الموضوع	126
* المرجع	126
* المرفقات	126
*تصميم المحرر	126
* عدد النسخ	127
* الإمضاء	127
خامسا: أنواع المحررات الادارية	127
-1- المراسلات الإدارية	127
أ- المراسلة والرسالة الادارية	127
- المراسلة الإدارية	128

– الرسالة الإدارية	128
* رسائل ادارية ذات طابع رسمي	128
* رسائل إدارية ذات طابع شخصي	129
* رسائل إدارية ذات طابع إلكتروني	129
ب– البرقية	129
ج– جدول الإرسال أو الإرسالية	129
د– الاستدعاء والدعوة	130
هـ– الاعلان	130
–2– الوثائق الادارية	131
أ– التقرير	131
ب– عرض الحال	131
ج– المحضر	132
د– المذكرة الإدارية	132
–3– النصوص التنظيمية	133
أ– المرسوم	134
ب– القرار	134
ج– المقرر	134
د– التقرير	135
–4– النصوص التفسيرية	135
أ– المنشور	135
ب– التعليمة	136
نموذج مثال تطبيقي	138
الخاتمة	139
قائمة المصادر والمراجع	140
فهرس الموضوعات	148

تم بحمد الله

≈